

مجلة الأمن العام

المجلة العربية لعلوم الشرطة



العدد ٢٦٠





في هذا العدد

كلمة رئيس التحرير 2

كلمة السيد/ محمود توفيق
بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

كلمة السيد/ محمود توفيق
بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

6

كلمة السيد الرئيس/ عبدالفتاح السيسي
بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

كلمة السيد الرئيس/ عبدالفتاح السيسي
بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

4

10 الشرطة المصرية والعنوان الثلاثي على مصر ١٩٥٦

15 20 24 ملف عيد الشرطة خاص

دور وزارة الداخلية في إنفاذ الاستراتيجية القومية للملكية الفكرية

50

الذكاء الاصطناعي في عمل الشرطة في مدن الجيل الرابع

44

المواجهة الأمنية والتشريعية لجريمة

55 غسل الأموال

65 قواعد سلوك رجل الأمن

69 المهارات التي يلزم توافرها في القيادات الأمنية

مجلة الأمن العام

المجلة العربية لعلوم الشرطة

العدد ٢٦٠ السنة ٦٧
١٤٤٥ هـ - يناير ٢٠٢٤ م

تصدر عن جمعية نشر الثقافة
لرجال الشرطة المسجلة
برقم ٦٨/١٢١٦ القاهرة

رئيس مجلس الإدارة

لواء /

هانى أبو المكارم

أعضاء مجلس الإدارة

لواء دكتور /

أحمد الدسوقي

لواء دكتور /

بدر الديب

لواء /

أيمن ليلة

لواء دكتور /

أيمن سعد الدين

لواء /

أحمد رؤوف حامد

لواء /

محمد سليمان زكى

عميد دكتور /

أحمد محمد دسوقي

عقيد دكتور /

محمد عماد السنباطى

لواء /

حاتم فتحى حماد

رئيس التحرير والمدير العام

إن كافة الأبحاث والآراء والمعلومات الواردة بالعدد تعبر عن وجهة نظر أصحابها فقط ولا تمثل وجهة نظر وزارة الداخلية

إدارة المجلة: ٨ ش الألفى - القاهرة
ت: ٢٥٧٤١٢٥٨ - ٢٥٧٤٢٨٧٣ - ص. ب ١٧٣٩
بريد إلكترونى: magazine@moi.gov.eg

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية
١٩٧٣/٢٩

ذكرى عطرة متجددة

عزيزى القارئ ما أسرع أن مرت الذكرى لتعود مرة أخرى .. مؤكدة خلودها عبر السنين.. حيث نحتفل هذا العام بالذكرى الثانية والسبعين لمعركة ٢٥ يناير عام ١٩٥٢ .. ولعل الظروف الدقيقة التي تمر بها المنطقة حالياً وما نراه على شاشات التليفزيون جعلت صورة التصدي لعدوان قوة عسكرية ضخمة مدججة بأحدث الأسلحة والتجهيزات أمراً قريب التصور. إن صمود آبائنا وأجدادنا رجال شرطة الإسماعيلية في وجه قوات الاحتلال البريطاني كان ولا يزال صفحة ناصعة البياض في تاريخ جهاز الشرطة المصرى .. فقد أثر أبطال الشرطة الموت بشرف على الحياة بذلة .. والحرية على الاستعباد.. ومستقبل أبنائهم على حاضر أنفسهم.. فأهدوا إلينا ذكرى نفخر بها عبر السنين تستحق أن ندرسها ونستخلص منها العبر والقيم العليا.

المشاعر الوطنية قبل المعركة

كان الشعب المصرى محتقن المشاعر ضد قوات الاحتلال البريطانى من كثرة ما ارتكب في حقه من جرائم.. وبدأ تبلور النضال الوطنى من أوائل القرن العشرين على يد زعماء وطنيين مخلصين كمصطفى كامل ومحمد فريد رفعوا لواء عرض ما سمي «بالمسألة المصرية» على كافة المحافل الدولية ثم تصاعد عقب انتهاء الحرب العالمية الأولى باندلاع ثورة ١٩١٩.. ويرتفع شعار الجلاء التام.. وترتكب القوات البريطانية جرائم في حق المتظاهرين المصريين من المدنيين ليزيد الاحتقان وتتنامي مشاعر الغضب التي لم يكن رجال الشرطة المصرية بمعزل عنها.. وكانت لهم مواقف مشرفة في حماية الوطنيين ودعمهم بل لقد كان عدد من رجال الشرطة منخرطين في أعمال المقاومة ما كلّفهم حياتهم.. وبعد استقلال مصر رسمياً باعتراف الإنجليز في عام ١٩٢٢ ومطالبة المصريين بدستور للبلاد.. انزعج البريطانيون من تنامي الوعي الوطنى وأدركوا أن بقاءهم في مصر إلى زوال.. فينسحب الإنجليز إلى منطقة القنال بموجب معاهدة ١٩٣٦.. وصبر الشعب والشرطة حتى وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها.. وبدأت كل المستعمرات البريطانية تستقل عن الاحتلال البريطانى وعلى رأسها الهند في عام ١٩٤٧.. ثم أعلنت دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ على أرض فلسطين وعلى حدود مصر الشرقية بسبب وعد من الحكومة البريطانية عرف بوعد «بلفور» بتوطينهم هناك.. وظهر شعار «من لا يملك أعطى من لا يستحق»، ثم نشبت حرب تحرير فلسطين، وظهر تنظيم



رئيس التحرير

hatemfathy@yahoo.com

الضباط الأحرار الذي كان من أهم غاياته طرد المستعمر وأعوانه وتحقيق الجلاء.. كل تلك الأحداث والمقدمات عزيزى القارئ تفسر لك مشاعر رجال البوليس بالإسماعيلية ومدن القناة.. وقد كان رد القوات البريطانية الغاشم على تلك المشاعر الوطنية المشروعة سبباً في اندلاع المظاهرات الغاضبة في اليوم التالى يوم ٢٦ يناير وارتكاب جريمة حريق القاهرة التي ذهب عدد من المؤرخين لاتهم الاحتلال البريطاني بارتكابها من خلال عملائه لإسقاط حكومة الوفد رداً على أوامرها لقوات البوليس بالإسماعيلية بالمقاومة، وكانت معركة الإسماعيلية أحد الأسباب التي أسهمت في اندلاع ثورة يوليو عام ١٩٥٢م.

النتائج التاريخية لمعركة الإسماعيلية

إن القدر المتيقن من الحقيقة هو أن كفاح رجال الشرطة في كل مدن مصر ومنطقة القنال منذ وطئت أقدام المستعمر أرض مصر والذي توج بملحمة الإسماعيلية في ٢٥ يناير ١٩٥٢ كان - وبلا شك - لبنة هامة في جدار المقاومة.. وأحد أسباب الجلاء التام الذي أصبح مطلب ثورة ٢٣ يوليو عام ١٩٥٢ التي رفعت شعار «لا مفاوضات قبل الجلاء».. وكان لتضحيات شهداء الشرطة في معركة الإسماعيلية ثمرة فلم تذهب تلك التضحيات هباء منثوراً.. فكان الجلاء وشاهد الشعب بكل فخر واعتزاز خروج آخر جندي بريطاني مطأطئ الرأس من أرض القنال عام ١٩٥٦ بعد أربع سنوات فقط من تضحية رجال الشرطة بالإسماعيلية.

الشرطة في خدمة الشعب

ومنذ معركة الإسماعيلية كانت الشرطة المصرية شريكة للشعب في كل مراحل صموده وكفاحه الوطنى.. فكان للشرطة في بورسعيد ملحمة خالدة في الالتحام مع جهود الدفاع الشعبى والعسكرى ضد العدوان الثلاثى عام ١٩٥٦م؛ وبذلت الشرطة شهداء جدد في تصديها للمظليين الهابطين لاحتلال المدينة من بريطانيا وفرنسا. كما كانت الشرطة ظهيراً وحامياً للخطوط الخلفية للقوات المسلحة في نكسة عام ١٩٦٧م، وطوال سنوات حرب الاستنزاف لتأمين المنشآت الحيوية والقيام بواجبات الدفاع المدنى من إنقاذ وإطفاء. وتجلت اللحمة الوطنية بين الشعب والجيش والشرطة في الدفاع عن مدينة السويس في حرب أكتوبر عام ١٩٧٣م. واستمرت الشرطة المصرية بكل وطنية وفداء تُشارك الشعب في كل الأزمات والأحداث التي شهدتها حتى اليوم حرباً وسلاماً لتحافظ الشرطة بحق على شعارها الوطنى.. «الشرطة في خدمة الشعب».

كلمة السيد الرئيس/ عبدالفتاح السيسي بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

الشرطة في الإسماعيلية محرّكاً لدوافع الكرامة الوطنية فإنّ تضحيات الشهداء من رجال القوات المسلحة والشرطة، ومن جميع أبناء الشعب المصري في مواجهة الإرهاب خلال الأعوام الأخيرة تأخذ مكانها المستحق على حائط شرف الوطن وبطولاته؛ فهي تضحيات نقدرها ونجلها، ونتحمل جميعاً مسؤولية كبرى بأن نقابل كرم الشهداء بكرم، وتضحياتهم بتضحية، وأن نحقق حلمهم بمصر عزيزة وكريمة إلى واقع وحقيقة لأبنائنا وأحفادنا جيلاً بعد جيل.

السيدات والسادة،

إن ذكرى اليوم تأتي في وقت محوري تواجه فيه منطقتنا تحديات غير مسبوقة، وتواجه مصر فيه واقعا إقليمياً خطيراً يتشابك مع ظروف دولية لم يشهدها العالم منذ عقود طويلة.

وقد كان موقفنا في التطورات الأخيرة التي شهدتها المنطقة في قطاع غزة واضحاً منذ البداية وقائماً على شعور عميق بالمسؤولية التاريخية والإنسانية لمصر في الوقوف دائماً بجانب أشقائنا من الشعب الفلسطيني، وهو دور ستواصل مصر القيام به بنبل وشرف وتجرد حتى ينال الشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة.

شعب مصر الأبي،

إن تعقيد الظروف الدولية والإقليمية فرض علينا في مصر تحديات اقتصادية كبيرة لم تكن لنصمد أمامها؛ إلا بما حققته إرادة شعب مصر العظيم التي شيدت خلال السنوات القليلة الماضية أساساً متيناً يعيننا «بإذن الله» على عبور التحديات الراهنة.



بسم الله الرحمن الرحيم

السادة أعضاء هيئة الشرطة

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يسعدني أن أقدم لكم بخالص التحية والتقدير والاحترام، واسمحوا لي في البداية أن أطلب منكم الوقوف دقيقة حداداً على أرواح شهداء مصر الأبرار.

شعب مصر العظيم،

نحتفل اليوم بالذكرى الثانية والسبعين لعيد الشرطة ذلك اليوم الجليل الذي وقف فيه أبطال من الشرطة المصرية الباسلة ليدافعوا عن كرامة وعزة بلادهم في الإسماعيلية، عام ١٩٥٢، ويقدموا حياتهم ثمناً غالياً؛ من أجل كبرياء مصر الوطني إدراكاً منهم أن حماية أمن البلاد والمواطنين؛ غاية عليا لا تسمح فوقها غاية.

إن ما قدمه هؤلاء الأبطال لبلادهم في ذلك اليوم منذ ٧٢ عاماً تحول لطاقة تحدّ تسري في قلب هذا الوطن لتعيد إليه شبابه وتقربه من يوم استقلاله، وكما كانت تضحيات أبناء



ودعوني أقول لكم بصدق:

إن الله قد أراد لهذا الجيل في مصر أن يحمل البلد على كتفيه، وأن يعبر به جبالاً من الصعاب والمخاطر، وإنني أثق أن هذه المهمة المقدسة التي تقع مسئوليتها علينا جميعاً ستبقى شرفاً يذكره التاريخ لكل من تحمل في سبيل هذا الوطن وانتصر له.

أثق أن مصر ستبقى «بإذن الله» قوية بصمود وتضحيات أبنائها، وسباقهم الزمن، لتحقيق أحلامهم وإيمانهم بحقهم وحق بلادهم في مستقبل أفضل تتحقق فيه المكانة التي تستحقها الأمة المصرية، بين الأمم.

وختاماً: وإذ أجدد التهنئة الخالصة لهيئة الشرطة في يوم عيدها، وأشيد بدورها البطولي في حماية المواطنين، والحفاظ على أمنهم؛ أؤكد أن الدولة بكل طاقاتها وإمكاناتها تعمل على تحقيق الأمن بمفهومه الشامل:

فإن كل مشروع قومي ضخم يبذل فيه شباب مصر جهدهم، ويسيل فيه عرقهم هو أمن لمصر من الحاجة والفقر، وكل استصلاح لأراضي مصر الصحراوية، وتحويلها لجنان خضراء، تطرح خيراً ونماء هو تأمين لشعب مصر، من مخاطر المستقبل، وكل مستشفى يبنى، ومدرسة وجامعة تقام، ومصنع وطريق يشيد هو حماية وأمن للمواطنين، بتوفير الحياة الكريمة لهم ولأبنائهم.

إن هذا هو دورنا وتلك هي مسئوليتنا نرجو الله «عز وجل» أن يوفقنا جميعاً للوفاء بها لما فيه صالح هذا الوطن الأمين وشعبه الكريم.

أشكركم وبالله العظيم دائماً

تحيا مصر تحيا مصر تحيا مصر.

كل عام وأنتم بخير والسلام عليكم

ورحمة الله وبركاته.



كلمة السيد/ محمود توفيق وزير الداخلية بمناسبة الاحتفال بعيد الشرطة الثاني والسبعين

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس / عبدالفتاح السيسي ..
رئيس الجمهورية

بالغ التقدير والاعتزاز لتشريف سيادتكم
والسادة الحضور.. احتفال هيئة الشرطة
بالذكرى الثانية والسبعين لمعركة الإسماعيلية
المجيدة التي نستعيد فيها مشاهد يوم خالد في
ضمير الأمة المصرية حين وقف رجال الشرطة
ليخوضوا واحدة من أشرف المعارك ترسيخاً
لتلاحمهم وتكاتفهم وأبناء الشعب المصري
ليسطر التاريخ كيف كانت تضحيات الشرطة
تعبيراً عن عطاء وطني صادق ممتد عبر العصور
إلى اليوم مؤمناً.. وواعياً بأهدافه.

وتجسد مراحل النضال الوطني .. مسيرة
شعب عريق يدافع كعهده عن رفعة بلاده، تلك
المسيرة التي واصلتموها سيادة الرئيس وبذلتكم

ومازلتم .. الجهد والعزم لمواجهة التحديات
 وإعادة البناء لتحيا مصر عزيزة كريمة صامدة
فى مواجهة المؤامرات والأطماع فكانت ثقة
الشعب واختياره .

الجمع الكريم:

تتعاضم التحديات الأمنية فى ظل محيط
إقليمى مضطرب .. وعالم يموج بالصراعات
والمتغيرات وقد حرصت الاستراتيجية الأمنية
على التعامل الفعال مع معطيات هذا الواقع
من خلال ترتيب الأولويات وتقييم المخاطر
والارتكاز على أسس علمية فى التخطيط
والمبادأة لتحقيق الاستباق الأمنى فى مواجهة
ما يهدد أمن المجتمع واستقراره .

ولقد حققت وزارة الداخلية إلى جانب ..
رفقاء الدرب بقواتنا المسلحة نجاحات مؤكدة
فى مواجهة الإرهاب وتقويض نشاطه وتفكيك





الجهود الأمنية خلال العام الماضى فى إجهاض ١٢٩ محاولة لتكوين بؤر إرهابية واتخاذ الإجراءات القانونية تجاه عدد من الكيانات التجارية تقدر قيمتها السوقية بـ ٣,٦ مليار جنية لتورطها فى تقديم الدعم المالى لتنظيم الإخوان الإرهابى، كما تحرص الوزارة على تكثيف برامج التوعية بأساليب حروب الجيلين الرابع والخامس وتفنيد الأكاذيب وتبصير الرأى العام بالحقائق.

السادة الحضور:

تتكامل جهود أجهزة الوزارة .. لمواجهة كافة صور الجريمة المنظمة وفى مقدمتها جرائم المخدرات وتعكس كميات الضبط غير المسبوقة والتى قاربت قيمتها (٩ مليارات جنية) .. تصاعداً ملحوظاً فى حركتها انعكاساً للاضطرابات الأمنية بالمنطقة؛ حيث اتخذت العصابات الإجرامية أنماطاً جديدة فى نشاطها تركز على محاولات تهريب المواد الخام ومكونات تصنيع المخدرات التخيلية لسهولة إخفائها والارتضاع الكبير لقيمتها التسويقية، وتضطلع أجهزة المعلومات والمكافحة بالوزارة بالتصدي لتلك الجرائم وضبط عناصرها والتنسيق الفاعل مع القوات المسلحة لمنع تسربها للبلاد أو اتخاذها معبراً إلى دول أخرى. كما نشطت عصابات تهريب المهاجرين .. على المستوى الإقليمى استغلالاً لتراجع قدرة بعض الدول على تحقيق سيطرة كاملة بمناطقها الحدودية وفى هذا الإطار .. نجحت



هياكله وتجفيف منابع تمويله إلا أنه يظل خطراً قائماً يستوجب استمرار اليقظة الأمنية فى ضوء محاولات التنظيمات الإرهابية استغلال تراجع الأوضاع الأمنية بالمنطقة لإعادة التمرکز وتكوين بؤر جديدة تتخذها منطلقاً للتمدد واستعادة قدراتها كما تنشط تلك التنظيمات فى استغلال مواقع التواصل الاجتماعى لاستقطاب الشباب وتدريبه افتراضياً ودفعه للقيام بأعمال عنف تستهدف مقدرات بلاده.

كما تسعى جماعة الإخوان الإرهابية .. لإحياء نشاطها عبر توظيف لجانها الإعلامية لترويج الشائعات وتكريس الإحباط والتحريض على العنف لزعزعة الاستقرار والسلام المجتمعى فضلاً عن اتخاذها لبعض العناصر التى قد تختلف معها فكرياً كواجهة لتحقيق أهدافها المؤثمة تحت شعار «اختلاف الفكر ووحدة الهدف».

وهنا تواصل أجهزة الوزارة بالضربات الأمنية الاستباقية والحاسمة .. وبمساندة شعبية دحرها لتلك المخططات ومنع امتداد أنشطتها إلى داخل البلاد وقطع خطوط إمدادها وتمويلها والتى تتم بأساليب غير نمطية لمحاولة تفضى الرصد الأمنى؛ حيث نجحت



السادة الحضور :

عقب مرور عامين من انطلاق التجربة المصرية .. فى تطوير مفهوم العدالة الإصلاحية بتحويل المؤسسات العقابية إلى مراكز إصلاح وتأهيل أثبتت التجربة نجاحاً متميزاً فى تحقيق مستهدفاتها فى تقويم سلوك النزلاء وتنمية مهاراتهم المهنية والحرفية والتي أسهمت فى إقبال العديد من المفرج عنهم على الاندماج فى المجتمع والابتعاد عن الجريمة بمعدلات فاقت المتوقع منها.

ولقد استحوذت التجربة المصرية على أنظار المجتمع الدولى .. حيث أشادت بها المنظمات الدولية المعنية باعتبارها أحد أبرز التجارب خلال الفترة الأخيرة فى مجال تحسين ظروف الاحتجاز وفى هذا الصدد .. تم استقبال وفود العديد من الدول الأجنبية الكبرى للوقوف على تفاصيل التجربة ونقلها إلى بلادهم.

وامتداداً لدورها المجتمعى تحرص الوزارة .. على رفع الأعباء عن كاهل أهاليينا من محدودى الدخل بالتوسع فى المبادرات التكافلية وتيسير تقديم الخدمات الأمنية الجماهيرية لاسيما لكبار السن وذوى الهمم واستحداث مراكز متطورة ثابتة ومتحركة لإتاحة تلك الخدمات دون عناء .

الضربات الأمنية المكثفة فى تقويض عمليات تهريب المهاجرين انطلاقاً من البلاد وضبط القائمين عليها واجهاض محاولات غسل الأموال المتحصلة منها والتي بلغت العام الماضى ما يقرب من ٢٥٣ مليون جنيه.

وترسيخاً لدعائم الأمن والاستقرار .. تحرص الوزارة على مكافحة الجريمة الجنائية بشتى صورها، حيث حققت نجاحات نوعية فى القضاء على العديد من البؤر الإجرامية والتشكيلات العصابية والتصدى للجرائم الضارة بالاقتصاد الوطنى، حيث بلغت قيمة مضبوطات جرائم الأموال العامة نقدياً ومستندياً ٣,٧ مليار جنيه، ويأتى الانخفاض الملموس والمتتالى لمعدلات ارتكاب الجريمة وفقاً للإحصائيات السنوية والتي بلغت هذا العام ١٣,٩ ٪ مقارنة بالعام السابق انعكاساً لجهود متواصلة بذلتها أجهزة البحث بالوزارة وترجمة لنجاح جهود الدولة فى القضاء على العشوائيات والتي كانت تشكل بيئة حاضنة للأعمال الإجرامية.

وفى إطار مواكبة التطور العلمى فى مجال العمل الأمنى .. والذي يركز على التوسع فى توظيف التكنولوجيا لخدمة أغراض الأمن فقد تم تطوير منظومة الأدلة الجنائية ودعمها بمعامل جنائية تخصصية وفقاً لأعلى المقاييس الدولية، وتم استحداث «مركز العمليات الأمنية» وتزويده بأحدث التقنيات والوسائل التكنولوجية لإدارة ومتابعة المهام الأمنية الميدانية وتحليلها باستخدام الذكاء الاصطناعى وبما يكفل الحفاظ على التفوق الأمنى فى حماية أمن وسلامة الوطن والمواطن.



بتحية إعزاز.. لمصابينا الأبطال داعياً
المولى عز وجل لهم بالشفاء التام حتى يعودوا
لصفوف الواجب.

السيد الرئيس:

لقد أثبتت الأحداث الإقليمية والدولية رشد
رؤيتكم .. حيث استطعتم بحكمة واقتدار مواجهة
التحديات، وفي لحظات الحسم حين تعالت
الأصوات كان انحيازكم الواضح .. وبصدق ..
للمصالح العليا للبلاد ودفاعكم القوى عن الحق
للعبور بالوطن إلى آفاق الأمن والاستقرار.

وتجديداً للعهد يؤكد رجال الشرطة .. بأن
يظلوا بإذن الله خلف قيادتكم الحكيمة فداء
لمصر وحراساً لأمنها مدركين أهمية استمرار
اليقظة والجاهزية لإنجاز مهامهم في حفظ أمن
الوطن والمواطنين .

حفظ الله مصر ورعى شعبها من كل سوء ..
وأدام عليها بفضلها وجهود أبنائها .. الأمن
والأمان .. إنه - تعالى - نعم المولى ونعم النصير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كما يجرى تطوير أنشطة مبادرة «جيل
جديد» .. بهدف الارتقاء بالمستوى الثقافي
والفكري لدى براعم المناطق الحضرية
الجديدة وامتدادها لأولياء أمورهم، وإدراكاً
لأهمية إطلاع النشء على البطولات التي
سطرتها تضحيات أبناء الشعب المصرى العظيم
لغرس قيم التضحية والفداء فى نفوسهم ..
سيتم تنظيم الملتقى الرابع لمبادرة جيل
جديد خلال الأيام القليلة القادمة بمدينة
بورسعيد الباسلة.

الإخوة والأبناء .. أعضاء هيئة الشرطة:

تحية لكم .. وأنتم تواصلون بجهودكم
المتفانية عطاء أجيال من رجال الشرطة
سبقتكم فى تأمين مسيرة العمل الوطنى .

وفى هذه المناسبة .. التى يحفظها التاريخ
لهيئة الشرطة تتذكر بكل العرفان شهداءنا
الأبرار من الشرطة الأبية وقواتنا المسلحة
الباسلة على امتداد التاريخ واختلاف المواقع،
ذاكرين فضلهم وعظيم عطائهم كما تتوجه

الشرطة المصرية

والعدوان الثلاثي على مصر ١٩٥٦



إذا أردنا أن نفسر ما يحدث في الحاضر.. أو نتوقع ما سيحدث في المستقبل.. فإن علينا أن نعرف ماذا حدث في الماضي.. إن استقراء التاريخ أمر مذهل حقاً، فهو كثيراً ما يكشف لنا أن ما نعيشه من أحداث سياسية واجتماعية هو امتداد وتكرار لمخططات قديمة مستمرة تثور وتهدأ كلما تحققت الظروف السياسية والاجتماعية التي تثيرها أو تحبطها.. ولكن المؤكد هو أن مصر كانت دائماً في قلب مخططات الاستهداف والسيطرة من القوى الطامعة سواء في شكلها الاستعماري القديم بأدواته العسكرية التقليدية، أو في شكلها الحديث من خلال مؤامرات حروب الجيل الرابع والخامس من حصار اقتصادي وتضليل للشعوب وتزييف لوعيهم.. والمؤكد كذلك أن كافة المؤامرات والمخططات فشلت وتحطمت أمام صمود الشعب المصري وتصديه لها والتفافه حول قيادته وجيشه وشرطته.

والكرامة في الإسماعيلية في ٢٥ يناير ١٩٥٢، التي كانت إحدى مقدمات ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وظهور الرئيس الراحل جمال عبد الناصر كزعيم وطني حظى بتأييد وحب الشعب المصري والتفافه حول مشروعه الوطني للتنمية والتطوير في شتى مناحي الحياة اجتماعياً وثقافياً وصناعياً وزراعياً.

عرقلة الخطط التنموية لمصر

كان الرئيس جمال عبد الناصر يسعى بكل جهده لنقل مصر إلى مصاف الدول المتقدمة بعد عقود طويلة قضتها تحت عباءة الحكم العثماني بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة

الاستعمار ومخططات الاستهداف

وتحكي لنا إحدى صفحات التاريخ عن مؤامرة من سلسلة المؤامرات التي استهدفت مصر.. عندما انزعجت القوى الاستعمارية التقليدية في النصف الأول من القرن العشرين بريطانيا وفرنسا من تحرر مصر من قبضة الاحتلال البريطاني عقب التحولات السياسية التي شهدتها العالم في نهاية الحرب العالمية الثانية.. وكفاح الشعب المصري تسانده الشرطة في مدن القناة لحرق الأرض تحت أقدام الجيش البريطاني، والتي تكللت أحداثها الدامية بمعركة الشرف



ويبدو أن ذلك كان أكثر مما تحتمل القوى الاستعمارية.. فقررت أن تتآمر لإعادة احتلال منطقة القناة ومدنها وتقويض خطط الرئيس عبد الناصر التنموية تمهيداً لإسقاطه.. فاتفقت مع إسرائيل صنعة الاستعمار وأداته في المنطقة على الدخول بقواتها عبر الحدود واحتلال عمق سيناء حتى الضفة الشرقية من القناة.. على أن تقوم بريطانيا وفرنسا بالتدخل بدعوى تأمين حركة الملاحة في قناة السويس ثم تدخل قوات الدولتين وتحتل منطقة القناة من الشمال إلى الجنوب بدءاً بمدينة بورسعيد.

وبالفعل في ٢٩ أكتوبر عام ١٩٥٦ بدأت القوات الإسرائيلية في الإبرار الجوى في عمق سيناء متجهة خلف خطوط الجيش المصرى إلى قناة السويس، ثم قامت القوات البريطانية والفرنسية في ٣١ أكتوبر بالإبرار بالمظلات في منطقة الجميل بمدينة بورسعيد، بينما كانت البحرية البريطانية والفرنسية تحاصر الساحل الشمالى لسيناء وبورسعيد وتوجه ضربات لبعض الأهداف على ساحل المتوسط من بورسعيد إلى الإسكندرية.

تفادى المخطط وتفعيل المقاومة ودور الشرطة

كان من الواضح أن المخطط هو استدراج الجيش المصرى في سيناء ومنطقة القناة للاشتباك مع القوات الإسرائيلية الغازية يوم ٢٩ أكتوبر، وأثناء الاشتباك تتدخل القوات

بقلم:

لواء / حاتم فتحى حماد

من خلال أسرة محمد على التي انتهت بسيطرة بريطانيا على مصر.. وسعى الزعيم الوطنى لتطوير صناعات استراتيجية كبيرة في مصر بدلاً من تصدير الخامات التي يستفيد منها الغرب وحده.. وكان لزاماً لذلك أن يوفر مصادر للطاقة الكهربائية اللازمة لتلك المشروعات من جانب ومن جانب آخر يوفر نظاماً جيداً للرى والسيطرة على فيضان نهر النيل.. فكان مشروع السد العالى الذى اعتبره المصريون مشروعاً قومياً واعداء.. إلا أن الدول الاستعمارية وجدت في هذا المشروع القومى تهديداً لهيبتها وإيداناً بنهضة مصر وتقدمها وسلوكها الطريق الصحيح نحو التقدم الاقتصادى فسعت بكل ما أوتيت من تأثير سياسى لعرقله جهود التنمية وإيقاف مشروع السد ومنع تمويله.. فكان رد الرئيس عبد الناصر بإعلان تأميم شركة قناة السويس العالمية^(١).

مؤامرة العدوان الثلاثى

جن جنون بريطانيا وفرنسا من قيام مصر بتأميم قناة السويس التي حفرها المصريون بأيديهم على أرضهم، ونجاحها في إدارتها وتسيير حركة الملاحة بها، وتحويل إيراداتها إلى الخزنة المصرية لتمويل المشروعات القومية.. وكانت مصر قد نجحت قبل ذلك في مفاوضات الجلاء ليرحل آخر جندي بريطاني عن منطقة القناة في يونيو ١٩٥٦ ويرفع الرئيس عبد الناصر علم مصر على القاعدة البحرية في بورسعيد.

(١) لا يزال هذا التفكير هو المسيطر على سياسات القوى الاستعمارية القديمة المهيمنة على العالم كلما ظهر زعيم وطنى لمصر يعمل على نهضتها وتنميتها وإقامة المشروعات القومية وتقوية الجيش فتحاصر مصر وتضغط عليها اقتصادياً وسياسياً وتشعل المنطقة حولها، وهو ما نشهده حالياً.



وقد كان إبرار القوات الإنجليزية والفرنسية في منطقة الجميل غرب بورسعيد مدروساً، فمن ناحية هي منطقة فسيحة تسمح بالهبوط الآمن، وتعطى فرصة لتجهيز القوات الغازية وتجميعها، ومن ناحية أخرى هي انشغال مصر بالجهة الشرقية التي كانت القوات الإسرائيلية قد هبطت بها متجهة إلى القناة، ثم يكون اقتراب القوات البريطانية والإنجليزية من الغرب باتجاه القناة بمثابة كماشة للسيطرة على منطقة القناة ومدينة بورسعيد بإحكام.. وكانت القوات البريطانية هي رأس الحربة الحقيقي في العدوان على بورسعيد فهي صاحبة الخبرة والمعرفة بالمنطقة التي احتلتها لمدة سبعين عاماً ولم تخرج منها إلا منذ أشهر قليلة.

حي العرب في المواجهة

كانت المنطقة المتاخمة للقناة يقطنها الأجانب العاملون في شركة قناة السويس سواء في بورفؤاد على الشاطئ الشرقي أو الحي الأفرنجي على الشاطئ الغربي.. وكان معظم أهل بورسعيد من الموظفين البسطاء والعمال والصيادين وغيرهم يتركزون في حي العرب غرب المدينة بالقرب من منطقة اقتراب المظليين البريطانيين

البريطانية والفرنسية لحصار الجيش المصري من الخلف لتحطيم قوته والقضاء عليه وإعادة احتلال منطقة القناة لإسقاط نظام الرئيس عبد الناصر وإحباط خططه التنموية وتعطيل مسيرة التطوير والتحديث التي بدأها، إلا أن مصر قد تفادت هذا المخطط بإصدار قرار بعدم اشتباك الجيش في سيناء، والتصدي للقوات البريطانية والفرنسية في بورسعيد من خلال المقاومة الشعبية التي تنظمها الشرطة وتنسق بشأنها مع القوات المسلحة.

الشرطة على رأس المقاومة

كانت الشرطة في بورسعيد قبل العدوان تتولى مهامها العادية من أعمال الأمن العام في أقسام الشرطة وأعمال البحث الجنائي وحراسة المنشآت الهامة والإطفاء والإنقاذ، فضلاً عن مكتب المباحث العامة (الأمن الوطني حالياً) وما إلى ذلك من مهام الشرطة.. ومع بدء العدوان وإدراك مصر لأبعاد المخطط كانت الرؤية بتحمل الشرطة أعباء الدفاع عن بورسعيد مع رجال المقاومة الشعبية من أهل بورسعيد وبالتنسيق مع رجال القوات المسلحة المتنكرين كمدينين من رجال المقاومة.

والفرنسيين. وهكذا أصبح حى العرب والأحياء الشعبية المجاورة في طريق القوات البريطانية المتوجهة شرقاً لاحتلال المدينة. لم يكن شعب بورسعيد بعيداً عن فكر المقاومة والكفاح المسلح فإن خروج البريطانيين من مدن القناة لم يمض عليه سوى أربعة أشهر، وكان انخراط أهل بورسعيد في معارك القناة بالإسماعيلية والسويس وخاصة بعد إلغاء معاهدة ١٩٣٦ لا يزال حاضراً في الأذهان، لذلك لم يكن من المستغرب أن يتولى اليوزباشى/ مصطفى كمال الصياد ضابط بوليس قسم العرب تجميع قدامى الفدائيين والمنضمين إليهم من المقاومين الشباب وينظم جهودهم ويوجههم لاستنزاف القوات البريطانية وعدم تمكينهم من السيطرة على المدينة.. ونظراً لأن اليوزباشى/ مصطفى الصياد من أهالى بورسعيد ويعرف كل تفاصيلها فقد تواصل معه رجال الجيش المصرى الذين كلفتهم القاهرة بتنظيم جهود المقاومة ودعمها .. وكان اليوزباشى مصطفى الصياد مقاتلاً شرساً وقام بالمشاركة في عدة عمليات ضد القوات البريطانية لدرجة أن المخابرات البريطانية كلفت الميجور/ جون وليامز بالبحث عنه والقبض عليه وإرساله إلى قبرص؛ حيث كانت ترسل أسرى رجال المقاومة لاستجوابه كأحد قادة المقاومة.. إلا أن نجاح المقاومة في القضاء على وليامز بقتله حال دون ذلك^(١).

البوليس شوكة في جانب الإنجليز

لقد كان السبب الرئيسى لمعركة الإسماعيلية في ٢٥ يناير ١٩٥٢ هو نفاذ صبر قوات الاحتلال البريطانى من نشاط البوليس المصرى في مدن القناة وخاصة الإسماعيلية في دعم الفدائيين بل والمشاركة المباشرة في العمليات

(١) اللواء/ سمير محمد غانم، المقاومة السرية في بورسعيد، مقال على الموقع الإلكتروني للمجموعة ٧٣ مؤرخين، المقاومة السرية في بورسعيد (group73historians.com).

الفدائية ضد الإنجليز.. وهكذا واجهت القوات البريطانية المعتدية رجال البوليس مرة أخرى في بورسعيد، وكانت هناك صور بطولية مشرفة حفظتها لنا سجلات التاريخ الوطنى.. فها هو ذا الجندى / السعيد حمادة الذى كان مكلفاً ضمن أعماله العادية بحراسة مقر القنصلية الإيطالية ببورسعيد يقف مستعداً في خدمته بينما تشتعل السماء فوق رأسه بحركة الطائرات المعادية وهبوط المظليين وتهتز الأرض حوله تحت جنازير الدبابات الإنجليزية وطلقات الأسلحة تصم الآذان، إلا أن كل ذلك لم يؤثر في عزم الجندى البطل على أداء واجبه، ولم يصدق القنصل الإيطالى عينيه وهو ينظر من خلف نافذة مكتبه للجندى الرابض في نقطة حراسته برغم الجحيم الذى فتحه الإنجليز على المدينة، ولم تجد محاولات نداء العاملين بالقنصلية على الجندى بمغادرة مكانه أو إلقاء سلاحه حتى لا يصبح هدفاً للمعتدين أو حتى للاحتماء بداخل المبنى، ونزل القنصل بنفسه لإدخال الجندى البطل السعيد حمادة إلى داخل مبنى القنصلية، ولكنه رفض في إباء وشمم ترك موقع حراسته أو التخلي عن سلاحه، وظل الجندى البطل في مكانه حتى استشهد واقفاً لم ينسحب أو يتراجع.

بلوكات النظام مرة أخرى

كانت تجربة الإنجليز مع جنود بلوكات النظام في الإسماعيلية (قوات الأمن حالياً) تجربة مريرة أهانت سمعتهم وشوهت صورتهم كجيش حديث منتصر في الحرب العالمية وأدت في النهاية إلى جلائهم عن مدن القناة.. لذلك كانت أعين القوات البريطانية المعتدية على مدينة بورسعيد على جنود بلوكات النظام في بورسعيد الذين كانوا يدعمون رجال المقاومة الشعبية، ويؤمنون طرق

مكتب المباحث العامة ببورسعيد الذى انتصر في معركة الذكاء.

انتصار المقاومة جيشاً وشرطة وشعباً

بعد جولة النفس الطويل لاستنزاف العدو بواسطة المقاومة، نجحت مصر في إحباط مخطط تحطيم قدرة الجيش المصرى في مواجهة مباشرة مع قوات ثلاث دول معتدية، وفى الوقت نفسه إتاحة الفرصة للجهود السياسية والدبلوماسية في تأليب الرأي العام العالمى على دول العدوان الثلاثى، وهو ما أثمر عن إنذار الاتحاد السوفيتى للدول الثلاثة بالانسحاب، وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية عدم موافقتها على تحريك تلك الدول الثلاث، وإدانة الجمعية العامة للأمم المتحدة للعدوان الثلاثى، وإلزام الدول الثلاث بوقف إطلاق النار في ٧ نوفمبر عام ١٩٥٦ والانسحاب، مع إرسال قوات أممية إلى سيناء للإشراف على الانسحاب.. وبالفعل انسحبت القوات البريطانية والفرنسية من مدينة بورسعيد في ٢٣ ديسمبر؛ حيث أصبح عيداً قومياً للمحافظة.. كما أتمت القوات الإسرائيلية انسحابها من سيناء في مارس عام ١٩٥٧م.. ولم يجد «أنتونى إيدن» رئيس وزراء بريطانيا حيال فشل هذه العملية سوى تقديم استقالته إعلاناً لفشل بلاده.. كما كان فشل بريطانيا وفرنسا في تحقيق أي نتيجة من العدوان الثلاثى بإلغاء تأميم قناة السويس أو إسقاط الرئيس جمال عبد الناصر بمثابة إعلان انتهاء عصر بريطانيا وفرنسا كقوتين عظميين بالعالم إلى الأبد، لتحل محلهما الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتى كقوى عظمى جديدة.. رحم الله شهداءنا الأبطال من رجال الشرطة في كل أنحاء مصر الذين ضحوا بأعلى ما يملكون في سبيل وطنهم وشعبهم.

انسحابهم بعد مشاركتهم في العمليات الفدائية.. ويسهلون حركة الإمداد بالسلاح والمهمات للفدائيين.. وخلال العودة من إحدى العمليات الفدائية كادت مجموعة من الفدائيين تقع في كمين أعده لهم الإنجليز وفجأة يظهر الرقيب البطل / إسماعيل عرابى ليحمى ظهر الفدائيين بغطاء نيرانى فيصيب أحد الجنود الإنجليز وينجح الفدائيون في النجاة من الكمين.. ويصاب الرقيب البطل إصابة قاتلة، ويوصى قبل استشهاده بأن يلتحق ابنه بكلية البوليس ليصبح ضابطاً يواصل رسالة الأمن والفداء.

المباحث العامة ولعبة الذكاء

لا أعمال فدائية أو مقاومة بغير تخطيط.. ولا تخطيط بغير معلومات دقيقة عن مواقع العدو ونواياه وتنظيم شبكة محكمة من الاتصالات السرية.. وهنا جاء دور مكتب المباحث العامة ببورسعيد (الأمن الوطنى حالياً) الذى تولى جمع المعلومات عن تحركات العدو وأماكن تمركزه وخطوط إمداده من خلال المصادر المنتشرة في المدينة تحت غطاء القيام بأعمال مدنية عادية.. ووضع خطط على أعلى مستوى من السرية لتأمين قيادات المقاومة وتهريب السلاح لهم عبر بحيرة المنزلة جنوب المدينة.. والاتصال بضباط الجيش المتكرين في صورة صيادين في البحيرة وتنسيق الجهود، ومن بينها تأمين الاتصالات اللاسلكية بين رجال الجيش المتكرين وجهاز المخابرات العامة في القاهرة، وقد كان الجهاز ينتقل بين عدة مقرات لتفادى رصده من بينها مسكن أحد ضباط الشرطة من أهل بورسعيد الملازم / محمد سامى خضير الذى أصبح محافظاً لبورسعيد فيما بعد.. وفشلت أجهزة الأمن الحربى الإنجليزى ومخابراته في اكتشاف محرك العمليات الفدائية ومنسقتها في

ملف خاص



20
24

عيد الشرطة



التدريب الأمني الدولي



ملف
خاص
عيد الشرطة
20
24

تضطلع وزارة الداخلية المصرية بتنفيذ رسالتها السامية في تعليم وتدريب كافة العاملين بها: (ضباط، أفراد، مجندين، موظفين مدنيين)، فضلاً عن تعزيز سبل التعاون التدريبي المشترك على الصعيدين الإقليمي والدولي، وذلك في إطار آلية الأداء الأمني المتكامل والفعال الذي تنشده الدولة المصرية، من خلال العمل على إعداد وتأهيل الكوادر الأمنية وقادة المستقبل من كافة العناصر في مختلف التخصصات بدنياً وعلمياً وخلقياً، والتدريب الجاد والمخطط القائم على النظريات العلمية والخبرات الأمنية العملية، مع عدم الإخلال بالثوابت العامة في إزكاء الفكر الحقوقي الإنساني ودعمه في إطار من سيادة القانون، الأمر الذي أفرز استراتيجية تدريبية وتعليمية أمنية متطورة عكست مدى شموليتها بما يواكب التطورات النوعية في كافة مجالات مكافحة الجريمة، وقد تمثلت اليات مواصلة تنفيذ تلك الاستراتيجية فيما يتعلق بالتدريب الأمني المشترك على الصعيدين العربي والدولي خلال عام ٢٠٢٣ م في إتاحة وزارة الداخلية لعدد من المؤسسات التدريبية رفيعة المستوى نستعرضها في السطور التالية:

.....

المعهد القومي لتدريب القوات الخاصة

وقد استقبل المعهد - خلال العام الماضي - العديد من الزيارات الهامة بمقر المعهد، كان من بينها: السادة وزير الأمن القومي بدولة غانا، ووزير الأمن القومي بجمهورية غينيا الاستوائية، ووزير الأمن الداخلي بجمهورية الصومال الفيدرالية، ورئيس الأمن العام البحريني، ووزير داخلية المملكة الأردنية الهاشمية، ومدير إدارة عمليات حفظ السلام بوزارة الداخلية الأردنية، وقد اطلعوا على المستوى المتميز الذي يحظى به المعهد من مقومات لوجيستية وتجهيزات تدريبية، وقد أشادت الوفود الزائرة بالقدرات التدريبية الهائلة التي يتمتع بها المعهد، بما يؤكد الدور الريادي له

يضطلع المعهد بتدريب العديد من الكوادر الأمنية المصرية والأجنبية اعتماداً على مبادئ ومعايير الجودة الشاملة بهدف الارتقاء بالكوادر البشرية وصولاً لتحقيق استراتيجية الوزارة نحو تقديم خدمة أمنية متميزة، مرتكزاً على محورين أساسيين هما: القدرة والفاعلية، كأحد أبرز عناصر العملية التدريبية.

ويضم المعهد عدة ميادين تدريبية في مجالات التكتيك والقتال والرمية المختلفة والتدريب البدني والملاعب الرياضية، كما يضم مبنى لإدارة التدريب وقاعات الدراسة، بالإضافة إلى ستة فنادق لإقامة المتدربين خلال عملية التدريب شاملة تقديم كافة الخدمات اللازمة.



بين نظرائه على الصعيدين العربي والدولي في مجال التدريب.

ومن جانب آخر عقد المركز أربع دورات لمتدربين عرب في مجالات: (المهارات المتقدمة في الرماية على البندقية بعيدة المدى - مكافحة الإرهاب والعنف المسلح - المهارات المتقدمة في الرماية على البندقية بعيدة المدى - مكافحة الإرهاب والعنف المسلح).

بالإضافة إلى عقد دورة تدريبية للكوادر الأمنية الإفريقية تحت مسمى «تنمية مهارات القيادات الأمنية» تم من خلالها التدريب التخصصي في مجالات القتال والاقتحام في المناطق المفتوحة والسكنية وأعمال التفتيش والقبض، فضلاً عن عقد دورة تدريبية على أعمال المواجهة والتصدي للعدائيات شارك خلالها عدد (٤) متدربين من دولة بوركينا فاسو.





ملف
خاص
عبد الشطة

20
24

كلية التدريب والتنمية

تعكف الكلية على تطوير الحقائب التدريبية لمواكبة استراتيجية وزارة الداخلية الرامية إلى الاهتمام بالجانب التدريبي للعام التدريبي ٢٠٢٣/٢٠٢٤م لأبنائها من الضباط والكوادر الأمنية من الدول العربية الشقيقة والأجنبية لخدمة العمل الأمني في العديد من المجالات.

الأمنية العربية والإفريقية الشقيقة خلال عام ٢٠٢٣م بتلك المعاهد، وذلك على النحو التالي:

(١) قطاع الأمن المركزي

تم عقد سبع دورات تدريبية بمقر المعهد التدريبي للقطاع، في مجالات (إعداد قادة العمليات الأمنية، معلمي المهام الخاصة، إعداد قادة كتائب السرايا الأمنية، السيطرة على الحشود وتكتيكات فض الشغب، قادة العمليات الأمنية)، وذلك لعدد (١١٨) مُتدرباً من الكوادر الأمنية العربية والإفريقية.

(٢) قطاع الإعلام والعلاقات

تم عقد دورة تدريبية واحدة بمقر المعهد التدريبي للقطاع، في مجال (الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الإعلام الأمني)، وذلك لعدد (١١) مُتدرباً من الكوادر الأمنية العربية.

منها - على سبيل المثال - : إعداد الكوادر الأمنية -
توظيف تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في المهام
الأمنية - إدارة الأزمات الأمنية والكوارث - إعلاء
قيم ومفاهيم حقوق الإنسان وذوي الهمم والمرأة
والطفل - تدريب الضباط على المفاهيم الحديثة
لمراكز الإصلاح والتأهيل بقطاع الحماية
المجتمعية - المشاركة في مأموريات حفظ
السلام، حيث تم عقد عدد (٣) دورات تدريبية
بمقر الكلية خلال العام الماضي في مجالي
(إعداد الكوادر الأمنية، إدارة الأزمات الأمنية
والكوارث)، وذلك لعدد من المتدربين من الكوادر
الأمنية العربية والإفريقية .

كما تُشرف الكلية فنياً على المعاهد التدريبية
الجغرافية بقطاعات وزارة الداخلية، حيث تجدر
الإشارة إلى أنه تم تدريب العديد من الكوادر

(٣) قطاع الأمن العام

تم عقد دورتين تدريبيتين بمقر المعهد التدريبي للقطاع، هما: (الدورة التأهيلية للضباط المرشحين لأعمال البحث الجنائي، والدورة الأساسية للبحث الجنائي)، وذلك لعدد (١١) مُتدرباً من الكوادر الأمنية العربية.

(٤) قطاع المرور والحماية المدنية

عقدت دورة تدريبية واحدة بمقر المعهد التدريبي للإدارة العامة للحماية المدنية، في مجال: (مكافحة الحرائق بالمباني)، وذلك لعدد (١٢) مُتدرباً من الكوادر الأمنية العربية والإفريقية.



المركز المصري للتدريب على عمليات حفظ السلام

القاهرة الدولي لتسوية النزاعات وحفظ وبناء السلام التابع لوزارة الخارجية - ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - واللجنة الدولية للصليب الأحمر - والمنظمة الدولية للهجرة - وقدرة إقليم شمال إفريقيا - والاتحاد الإفريقي - ومنظمة الأمم المتحدة).

كما تجدر الإشارة إلى أن جهود المركز قد أثمرت عن اعتماده لدى مفوضية الاتحاد الإفريقي كمركز تَمَيَّز مُعتمد لتدريب المكون الشرطي، كما تم اعتماده لدى قدرة إقليم شمال إفريقيا فضلاً عن توقيع بروتوكول للتعاون بين المركز والوكالة المصرية للشراكة من أجل التنمية التابعة لوزارة الخارجية لتدريب الكوادر الشرطية من الدول الإفريقية ودول الكومنولث.

يعمل المركز التابع لكلية التدريب والتنمية على التعاون مع الكيانات الوطنية والدولية النظرية والمنظمات الإقليمية والدولية العاملة في مجال حفظ الأمن والسلام الدوليين، حيث يتعاون المركز مع الوكالة المصرية للشراكة من أجل التنمية التابعة لوزارة الخارجية - ومركز



وفي هذا الإطار، يُشار إلى اضطلاع المركز باستضافة العديد من الزيارات الهامة، وكذا عقد عدد من الدورات التدريبية خلال عام ٢٠٢٣م التي كان من أبرزها ما يلي:



ملف خاص عيد الشرطة 2024



للمكونات «العسكرية، الشرطة، المدنية»،
لعدد (٦١) متدرب من الكوادر الأمنية
الإفريقية.

(٣) المشاركة في حلقة دراسية حول (مكافحة
الإرهاب والتطرف)، لعدد (٢٦) متدرباً من
الكوادر الأمنية الإفريقية.

(٤) استقبال العديد من الزيارات الهامة بمقر
المركز، كان من بينهم السادة: (وزير الأمن
الداخلي بجمهورية الصومال الفيدرالية، المدير
ممثل الشرطة الجنائية الألمانية، المدير
التنفيذي لوكالة الاتحاد الأوروبي للتدريب
على إنفاذ القانون، رئيس الأمن العام
البحريني، مفوضية الاتحاد الإفريقي)، وقد
أشادت الوفود بالقدرات التدريبية الهائلة
التي يتمتع بها المركز، ويؤكد على الدور
الريادي له بين نظرائه على الصعيدين
العربي والدولي في مجال التدريب.

(١) عقد عدد (١١) دورة تدريبية في مجالات:
(الأمن والسلامة في بيئة العمل الميداني
الخطرة، التأهيلية للالتحاق بعمليات حفظ
السلام للمراقبين ما قبل النشر، حماية
المدنيين بمناطق الصراع، إعداد المدربين
للتدريب الشرطي السابق للانتشار بعمليات
دعم السلام للقوة الإفريقية الجاهزة، دور
المرأة كعنصر شرطي أو مدني في مهام
حفظ السلام ومناطق الصراعات)، تنسيقاً
والوكالة المصرية للشراكة من أجل التنمية
بوزارة الخارجية، وذلك لعدد (٢٧٧) متدرباً
من الكوادر الأمنية من الدول الإفريقية
والكومنولث.

(٢) المشاركة في ورشتي عمل دوليتين نظمتهما
قدرة إقليم شمال إفريقيا ومفوضية الاتحاد
الإفريقي حول: (مراجعة إطار عمل سياسات
المكون الشرطي - وضع البرامج التدريبية



كلية الشرطة

تضطلع كلية الشرطة بتدريب الطلبة الوافدين من دولة فلسطين «نظام الأربع سنوات»، كما تضطلع بتدريب الطلبة الوافدين من الدول الإفريقية الناطقين باللغتين الإنجليزية والفرنسية «نظام العاميين الدراسي» لعدد (١٩ طالباً)، من دول الكاميرون وتشاد وبوروندي وجيبوتي وأوغندا وجنوب السودان.



.....



كلية الدراسات العليا

تنمية الموارد البشرية في الشرطة - إدارة الأزمات والكوارث - حقوق الإنسان والتواصل المجتمعي - الإعلام الأمني).

كما تمنح درجة الماجستير لمن تتوافر فيهم الشروط الخاصة التي تحددها اللائحة الداخلية للكلية، للحاصلين على دبلومين من الدبلومات السابقة، على أن يكون من ضمنها أحد الدبلومات الثلاثة: (العلوم الجنائية، إدارة الشرطة، الأمن العام) أو دبلوم من الجامعات المصرية أو الأجنبية

تمنح الكلية درجات علمية عليا (دبلوم، ماجستير، دكتوراه) منذ عام ١٩٧٥م للضباط الدارسين (مصريين - وافدين من الدول العربية الشقيقة).

كما تضطلع الكلية بتدريس عدد (١٠) دبلومات دراسية في مجال علوم الشرطة، وهي دبلومات: (الأمن العام - العلوم الجنائية - مكافحة الجرائم المعلوماتية - مكافحة التطرف والإرهاب - حفظ السلم وتسوية المنازعات الدولية - إدارة الشرطة -



ملف خاص عيد الشرطة 2024



المُشار إليها بالإضافة إلى دولة الأردن.

وخلال العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣م حصل عدد (١٥) ضابطاً وافداً من دول: «البحرين، الكويت، فلسطين، السودان» على دبلوم من دبلومات الكلية، كما قامت الكلية بمنح درجة الماجستير لعدد (٩) ضباط وافدين من دول: «الكويت، البحرين، فلسطين». وتم منح درجة الدكتوراه لضابط واحد من دولة اليمن. كما اجتاز الامتحان التأهيلي للتسجيل لدرجة الدكتوراه (٩) ضباط من دولة الكويت، و(٤) من دولة العراق، وعدد (٢) ضابط من دولة فلسطين بإجمالي عدد (١٥) ضابطاً وافداً.

وقد استفاد عدد (٩) ضباط دارسين من دولة فلسطين من المنح الدراسية بدبلومي «إدارة الشرطة، ومكافحة الجرائم المعلوماتية»، وعدد (١) منحة لضابط من دولة السودان خلال العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣م.

المعادلة لها والمُعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات، والتي يقرر مجلس إدارة الأكاديمية اعتبارها متصلة بعلوم الشرطة مع أحد الدبلومات الثلاثة المُشار إليها.

ويحق لمن يحصل على درجة الماجستير في علوم الشرطة التقدم للامتحان التأهيلي للتسجيل لدرجة الدكتوراه من خلال اللجان المنعقدة في شهري مارس وأكتوبر من كل عام، في تخصصات (العلوم الإدارية، الجنائية).

وفي هذا الإطار، فقد قامت الكلية منذ إنشائها بمنح العديد من الدرجات العلمية في علوم الشرطة للضباط الوافدين، حيث حصل على درجة الدكتوراه عدد (١٤١) ضابطاً وافداً من دول: «الإمارات، الكويت، العراق، اليمن، البحرين، عمان، ليبيا، قطر، السعودية، السودان، لبنان، سوريا، فلسطين، الجزائر»، كما حصل على درجة الماجستير عدد (٣٣٧) ضابطاً وافداً من الدول



مركز بحوث الشرطة

التالية: (مكافحة الإرهاب الدولي - مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية - مكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر - مكافحة الجريمة المنظمة - إدارة الحشود - حراسة الشخصيات وتأمين المنشآت الهامة - إعداد القيادات الأمنية - علم الأدلة الجنائية وإدارة مسرح الجريمة - تأمين منافذ وحدود الدولة - الكشف والتعامل مع المواد المتفجرة والعبوات الممرجلة وفحص آثار ما بعد الانفجار - عمليات الشرطة - الشرطة المجتمعية وحماية حقوق الإنسان).

اضطلع «قطاع مراكز التدريب الأمني الدولي بمركز بحوث الشرطة» منذ تأسيسه عام ١٩٨٦م؛ بعقد عدد «٧٣١» دورة تدريبية تنسيقاً والوكالة المصرية للشراكة من أجل التنمية بوزارة الخارجية، بواقع عدد «٣٥٣» دورة تدريبية، شارك فيها عدد «١٠٤٩٨» متدرباً يمثلون «٤٩» دولة إفريقية، وكذا تم عقد «٣٧٨» دورة تدريبية من دول الكومنولث (جمهوريات الاتحاد السوفييتي السابق) شارك فيها «٩٧٥٢» متدرباً يمثلون «١٧» دولة، وشملت تلك الدورات التخصصات المجالات





ملف خاص عيد الشرطة 2024



كما تم تنظيم عدد (٢٨) دورة تدريبية للكوادر الأمنية العربية والإفريقية بالتعاون مع بعض المنظمات الدولية ما بين عامي ٢٠٢١ / ٢٠٢٣ م، حيث تم تدريب عدد (٧٣٥) متدرباً، وذلك على النحو التالي:

في مجال: (القياسات الحيوية والتعرف على الوجوه)، شارك فيها عدد (١١) متدرباً من الكوادر الأمنية الإفريقية.

(٥) تم عقد عدد (٩) دورات تدريبية بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، شارك فيها عدد «٢٠٧» متدربين من الكوادر الأمنية الإفريقية.

(٦) تم عقد عدد (٢) دورة تدريبية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، شارك فيها عدد «٣١» من الكوادر الأمنية العربية)، خلال الفترة من شهر سبتمبر ٢٠٢١ م حتى شهر نوفمبر ٢٠٢٣ م.

(١) تم عقد ست دورات تدريبية بالتعاون بين أكاديمية الشرطة «مركز بحوث الشرطة» ووزارة الداخلية الإيطالية، شارك فيها عدد (٣٠٥) متدربين من الكوادر الأمنية العربية والإفريقية يمثلون (٢٠) دولة.

(٢) تم عقد (٩) دورات تدريبية للجانب العراقي شارك فيها عدد (١٦٩) متدرباً.

(٣) تم عقد دورة تدريبية واحدة بالتعاون مع البرنامج الأوروبي للشرطة، شارك فيها عدد (١٢) متدرباً من الكوادر الأمنية العربية.

(٤) تم عقد دورة تدريبية واحدة بالتعاون مع آلية الاتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي (أفريبول) والشرطة الفيدرالية الألمانية،



الانتخابات الرئاسية

سطر رجال الشرطة مشاهد حضارية ونجاحات منقطعة النظير خلال تجهيز وتأمين ومتابعة سير العملية الانتخابية منذ بدء عملية التصويت، التي عُقدت خلال الفترة من ١٠-١٢/١٢/٢٠٢٣م، من خلال مساعدة كبار السن وذوي الإعاقة والمرضى ومد يد العون للجميع، وحرصت وزارة الداخلية على توفير مناخ آمن للناخبين أثناء عملية التصويت، حيث أكدت على مواصلة الجهود واستنفار كل الطاقات للحفاظ على أمن المواطنين، وثقتها في وعي المواطنين بالجهود التي يبذلها رجال الشرطة لتوفير مناخ آمن لسير العملية الانتخابية، وأهابت بالجميع الالتزام بتعليمات الأمن والتعاون مع رجال الشرطة لتنفيذ خطط التأمين بكل دقة وإتقان، وهو الأمر الذي يُعدّ واحداً من أبرز العوامل الرئيسية في إنجاح منظومة الانتخابات الرئاسية، لتخرج تلك الملحمة بصورة حضارية تليق بقدر ومكانة مصر، والتي تميزت بالدقة والنزاهة والشفافية والالتزام بتطبيق المعايير القانونية والدستورية.

لتنفيذ خطط التأمين الموضوعة، والتي تسهم في بسط الأمن والنظام وتوفير أقصى درجات الأمان للمتريدين على لجان الاقتراع خلال الثلاثة أيام المحددة لإدلاء الناخبين بأصواتهم على مستوى الجمهورية.

ولقد زودت القوات المكلفة بعملية التأمين بكافة الإمكانيات اللوجيستية والتقنية والمركبات الحديثة والعناصر المدربة لتتمكن من أداء المهام

فلقد استعدت الوزارة لتأمين ملحمة الانتخابات الرئاسية في كافة لجان الاقتراع التي بلغت عدد ١١,٦٣١ لجنة بداخل (٩٣٧٦) مركزاً انتخابياً، فيما بلغ تعداد من يحق لهم التصويت حوالي (٦٧) مليون ناخب بحسب قاعدة بيانات الناخبين، حيث أعدت الوزارة بين صفوف أجهزتها وقطاعاتها وكافة مديريات الأمن خطة مُحكمة لتأمين ذلك الماراثون، ورفعت استعداداتها للدرجة القصوى



ملف خاص

عيد الشرطة

20
24



والمحاور لضمان إنسيابية الحركة المرورية ومنع التكدسات خاصةً بمحيط اللجان العامة والفرعية وتمت متابعة ورصد الحالة الأمنية من خلال غرفة العمليات الرئيسية بوزارة الداخلية، والتي تواصلت مع غرف العمليات الفرعية بمديريات الأمن والخدمات الأمنية المنتشرة بالشوارع والميادين لمراقبة الحالة الأمنية على مدار الساعة، ورصد الوضع الميداني وتوجيه القوات إلى أماكن البلاغات، لضمان سير آمن لعملية الاقتراع دون الإخلال بالقانون والنظام، وتؤكد على استمرار نجاح الوزارة في تأمينها الاحترافي لكافة الفعاليات الوطنية.

وقد تابع السيد الفاضل / محمود توفيق «وزير الداخلية» استعدادات مديريات الأمن لتأمين سير العملية الانتخابية وخطط انتشار القوات ووجه بتدعيم الخدمات الأمنية بمحيط المقرات الانتخابية بتشكيلات ومجموعات سريعة الحركة

الموكلة إليها بفاعلية واحترافية، وبما يمكنها من التصدي لأية مخالفات أو خروج عن القانون.

واعتمدت الخطة الأمنية التي وضعتها وزارة الداخلية على انتشار أمني مكثف وفعال، والذي راعى الأبعاد الأمنية بمحيط لجان الاقتراع بكل محافظات الجمهورية وكافة الطرق والمحاور المؤدية إليها، بما مكن الناخبين من الإدلاء بأصواتهم بكل سهولة ويسر مع الالتزام بالأبعاد الإنسانية عند التعامل مع المواطنين.

وبالتزامن مع تأمين لجان الاقتراع تم تسيير دوريات وأقوال أمنية على مدار الساعة بالشوارع والميادين والمحاور الرئيسية لمتابعة ورصد الحالة الأمنية والتعامل الفوري مع أي خروج عن القانون.

كما اعتمدت خطة وزارة الداخلية على وضع خدمات أمنية أمام المنشآت الهامة والحيوية وكذا نشر الخدمات المرورية على كافة الطرق

والانتشار الشرطي بشكل جيد، والتأكد من مدى جاهزية القوات للاضطلاع بالمهام الموكلة إليها بمنتهى الدقة والانضباط، والتشديد على أهمية الالتزام بحُسن معاملة المواطنين خلال تنفيذ محاور الخطة الأمنية، ومراعاة البعد الإنساني خاصةً مع كبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة. جدير بالذكر أن تلك الانتخابات الرئاسية تُعد أعلى نسبة مشاركة من الناخبين في تاريخ الاستحقاقات الدستورية التي أُجريت في مصر، حيث كانت اعتبارات الأمن القومي والالتفاف حول ركائز الدولة الوطنية ومسببات بقائها هي المحدد الأول للسلوك التصويتي للمصريين، كما حازت على إشادات هائلة من وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، حيث شهدت الانتخابات تنوعاً ملحوظاً في المرشحين، فلقد خاض السباق الانتخابي أربعة مرشحين، انتُهِت بفوز السيد الرئيس/ عبد الفتاح السيسي وتولى سيادته ولاية أخرى لمصر بنسبة ٨٩,٦% بإجمالي أصوات بلغت (٣٩,٧٠٢,٤٥١) صوت من إجمالي الأصوات الصحيحة.

وعناصر البحث الجنائي، مع الحفاظ على المظهر الانضباطي الذي يعكس الصورة الحضارية لجهاز الشرطة وجاهزيتها وما تملكه من عناصر بشرية مدربة وإمكانيات لوجيستية متطورة، وكذا تكثيف الدوريات الأمنية بكافة الطرق والمحاور داخل وخارج المدن، وتفعيل دور نقاط التفتيش والأكملة والتمركزات الثابتة والمتحركة، كما وجه بالاستعانة بعناصر الشرطة النسائية وتوفير كافة الاحتياجات اللازمة لمساعدة الناخبين من كبار السن والمرضى وذوي الهمم، مع مراعاة الأبعاد الإنسانية عند التعامل مع المواطنين، وشدد على أهمية تأمين المنشآت الهامة والحيوية، وكلف القيادات الأمنية بضرورة تواصل غرف العمليات الفرعية مع غرفة العمليات الرئيسية لمتابعة تنفيذ خطط التأمين وسرعة التعامل مع المستجدات، وأكد سيادته على أن التحديات الأمنية الراهنة تتطلب تنفيذ القانون بحسم تعكس قدرة الدولة على دحر كل من يحاول العبث بأمن واستقرار البلاد.

وفي الوقت ذاته، حرص مديرو الأمن على تفقد محيط اللجان الانتخابية، للتأكد من





ملف خاص عيد الشرطة

20
24

حقوق الإنسان

فى إطار اهتمام القيادة السياسية بتطبيق معايير حقوق الإنسان، فقد اضطلعت الوزارة تنفيذاً لتوجيهات السيد الفاضل وزير الداخلية بمواصلة استضافة «المؤتمر العربي للمسؤولين عن حقوق الإنسان بوزارات الداخلية العربية» بالقاهرة، حيث عُقد المؤتمر التاسع خلال الفترة من ١٧ - ٢٠/٩/٢٠٢٢م بأحد فنادق مدينة القاهرة الجديدة.

عُرضت خلال جلسات ورشة العمل والمؤتمرين الدراسات والرؤى المُعدة بشأن الموضوعات المدرجة بجداول الأعمال للبحث، وجرت مناقشات مستفيضة حولها، وتم التوافق على العديد من التوصيات.

وعلى هامش المؤتمر، اضطلعت الوزارة بتنظيم عدة جولات للوفود المشاركة، وزيارة لمركز إصلاح وتأهيل مدينة العاشر من رمضان، حيث تفقدت الوفود مباني مركز الإصلاح والتأهيل ومكوناتها، والتي شملت: (قاعة زيارة واستقبال النزلاء - الملاعب الرياضية - المخبز - المطبخ - المسجد خلال عقد ندوة دينية به - مبنى التعليم الفني والتأهيل المهني - مشاهدة عدد من الأنشطة الفنية «الموسيقى»، قاعة الرسم والنحت - قاعة المحاضرات - معمل الطاقة الشمسية - ورش تأهيل النزلاء «المعادن، الخزفة، الدهان، السباكة، الكهرباء، الملابس الجاهزة» - فصول

بحضور السادة: (الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب، رئيس البرلمان العربي)، وبمشاركة مُمثلي عدد (١٤) دولة عربية، بالإضافة إلى مُمثلين عن: (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - المفوضية السامية لشئون اللاجئين لدى الأمم المتحدة - الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - المكتب العربى للتوعية الأمنية والإعلام وحقوق الإنسان - جامعة الدول العربية - البرلمان العربى - مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية)، وكذا استضافة عدد من الفعاليات ذات الصلة المصاحبة للمؤتمر المُشار إليه، والتي من ضمنها ورشة عمل حول «الانعكاسات السلبية للتفكك الأسرى على الجوانب الأمنية»، وكذا المؤتمر المشترك الثانى للمسؤولين عن حقوق الإنسان في وزارات الداخلية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان في الدول العربية.

مجلة الأمن العام

يناير ٢٠٢٤م - العدد ٢٦٠



فضلاً عن تفقد المشروعات الإنتاجية الخاصة بتأهيل النزلاء (المشروعات الزراعية المكشوفة والصوب - المجزر الآلي ومحطة الإنتاج الداجني والحيواني- مصنعي «العلف، الأثاث الخشبي»- معرض المنتج النهائي للمنتجات الخشبية).

محو الأمية - المكتبة - الكنيسة - معمل الحاسب الآلي)، وكذا نموذج من عنابر النزلاء والمركز الطبي الجديد، والمُتضمن: (غرف العمليات - قسم القسطرة - الرعاية المركزية - الطب النفسي وعلاج الإدمان - غرفة إعاشة النزلاء المرضى)،



مراكز الإصلاح والتأهيل



ملف
خاص
عيد الشرطة
20
24

لم تدخر وزارة الداخلية جهداً في وضع استراتيجية بعيدة المدى لتطوير المؤسسات العقابية وأماكن الاحتجاز على امتداد النطاق الجغرافي لكافة أنحاء البلاد.. كما أولت الوزارة اهتماماً خاصاً بتدشين عدد من مراكز الإصلاح والتأهيل النموذجية وفقاً لمفهوم أمني معاصر يتواءم مع كافة المستجدات والاعتبارات الأمنية والاجتماعية والإنسانية ذات الصلة، تمثل تلك المراكز نموذجاً يحتذى به على كافة الأصعدة وكيانات إصلاحية رائدة أضحت نموذجاً متفرداً على المستويين الإقليمي والدولي، يعكس آفاق التطوير والحدثة تسهم في إعادة تأهيل المودعين بها، وتأهيلهم للاندماج القويم في المجتمع مرة أخرى وفقاً لمنظور تربوي علمي مُنسّق ومدرّوس، فضلاً عن تقديم كافة سبل المساعدة والدعم للمذكورين عقب الإفراج عنهم ليكونوا نماذج صالحة في المجتمع.

واتساقاً مع مخرجات الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي تفضّل السيد رئيس الجمهورية بإطلاقها أواخر عام ٢٠٢١م، فقد بادرت وزارة الداخلية باتخاذ الإجراءات: (الإدارية - القانونية - التشريعية) اللازمة لتعديل بعض التشريعات الوطنية ذات الصلة.. بهدف مواكبة تطورات حقوق الإنسان، وتوفير أوجه الرعاية: (الصحية - الاجتماعية - الإنسانية - النفسية) لنزلاء المؤسسات العقابية .. وفقاً للمحاور الرئيسية التالية:

(١) محور استراتيجية التعامل

مع مراكز الإصلاح والتأهيل:

(أ) الإجراءات التشريعية:

تم إصدار القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢م بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في

وفي إطار استمرار جهود وزارة الداخلية لمواكبة المستجدات الدولية بملف حقوق الإنسان والعمل على اتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل استمرار تنفيذ رؤية الوزارة المتمثلة بتطوير أطر ومحاور العمل الأمني ذات الصلة، فقد قامت الوزارة بالاستمرار في إنشاء مراكز الإصلاح والتأهيل المجهزة بديلة عن السجون القديمة، حيث تم خلال عام ٢٠٢٣م إنشاء مراكز الإصلاح والتأهيل بمناطق (العاشر من رمضان، ١٥ مايو، أخميم بسوهاج)، وهذه المراكز مجهزة بأعلى التقنيات ومصممة طبقاً للمواصفات التي تراعي كافة حقوق الإنسان عالمياً، ومزودة بالعديد من المشروعات الإنتاجية والمدارس الثانوية الفنية التي تساعد النزلاء وتوهمهم للانخراط في مجالات العمل والتعليم.

شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل لمواكبة التطورات ذات الصلة بملف حقوق الإنسان، بحيث تم إلغاء السجون العمومية والليمانات وإحلال مراكز الإصلاح والتأهيل بدلاً منها.. كما تم استبدال بعض العبارات بأخرى أينما وردت في مواد القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ أبرزها («مركز إصلاح وتأهيل، ومركز إصلاح، ومركز الإصلاح الجغرافي» بدلاً من «سجن، ليमान، سجن غير مركزي، سجون مركزية»، - «المشرفين» بدلاً من «السجائين» - «نزِيل» بدلاً من «سجين») فضلاً عن تعديل مُسمى قطاع السجون ليُصبح قطاع الحماية المجتمعية.

(ب) الإجراءات الإنشائية:

تم إعداد خطة شاملة لتطوير وتحديث المؤسسات العقابية، وتوفير أماكن لائقة لإعاشة النزلاء والمرافق وتحسين ظروف الاحتجاز من خلال ما يلي:

- إنشاء مراكز إصلاح وتأهيل مُجمّعة بديلة للمراكز الحالية، وفقاً لأحدث النظم المعمارية بعيداً عن الكتلة السكنية، وقد تم الانتهاء من المرحلتين الأولى والثانية من خطة التطوير بإنشاء عدد «٥» مراكز مجمعة بمناطق (وادي النطرون، بدر، العاشر من رمضان، ١٥ مايو - أخميم بسوهاج)، وبالتوازي مع التشغيل الكامل لتلك المقار الجديدة تم إغلاق عدد ٢٦ سجناً قديماً.

- يضم المُكوّن الإنشائي الداخلي لكل من المراكز الجديدة: مبنى للقيادة المركزية مجهزاً بأعلى التقنيات، ومركزاً طبياً متكاملاً لخدمة النزلاء مُجهز بأحدث الأجهزة والمُعدات الطبية، بالإضافة لعيادات في مختلف التخصصات الطبية، ووحدة للمشورة للتوعية بالأمراض المناعية، وقسم الطب النفسي وعلاج الإدمان، ومطابخ وأفران لإنتاج الأغذية المقررة للنزلاء بأعلى المعايير، وتقديم وجبات صحية وآمنة لهم، وفقاً للمواصفات المُعدة من خلال المعهد القومي للتغذية، وقاعات طعام داخل عنابر إعاشة النزلاء، ومُجمع محاكم لتيسير إجراءات التقاضي للنزلاء، وغرفاً لعرض المحبوسين احتياطياً على الجهات القضائية المعنية عبر تقنية «فيديو كونفرانس»، ومباني للخدمات التعليمية والثقافية تضم: «فصولاً دراسية، ومكتبات» ومسجداً ومُصلى كنسياً، وملاعب رياضية، وقسماً للنساء مُلحق به حضانة تتوافر بها كافة سُبُل الرعاية والترفيه لأطفال النزليات، ومشروعات إنتاجية في مجالات الإنتاج: «الحيواني، الداجني، الزراعي، الصناعي»، كما تم بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني تشغيل مدارس ثانوية فنية (صناعي - زراعي) وتوفير هيئة تدريس متخصصة لخدمة النزلاء.

MINISTRY OF INTERIOR
Wadi El Natroon
CORRECTIONAL & REHABILITATION
CENTER

وزارة الداخلية
مركز الإصلاح والتأهيل
وادي النطرون

(٢) محور إعادة تأهيل النزلاء بمراكز الإصلاح والتأهيل:

- توقيع بروتوكولات تعاون مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني تم خلاله إنشاء عدد «٤» مدارس (ثانوية فنية) بمراكز الإصلاح والتأهيل الجديدة (وادي النطرون، بدر، العاشر من رمضان)، مع تخصيص غرف للطلبة المقيدين بالمراحل التعليمية المختلفة للاستذكار، كما يتم عقد لجان خاصة لتمكين النزلاء من أداء امتحاناتهم.



ملف
خاص
عيد الشرطة
20
24

- إنشاء مراكز طبية متكاملة بمراكز الإصلاح والتأهيل الجديدة وتجهيزها بأحدث الأجهزة والتقنيات الطبية.. مع تجهيز عنابر تلك المراكز بوسائل الإتاحة للنزلاء ذوي الاحتياجات الخاصة.. مع توفير أجهزة تعويضية لهم.

- إجراء مسح شامل لفيروس (C) على كافة النزلاء وتطعيمهم ضد فيروس (B) وفيروس كورونا، وتوقيع عدة بروتوكولات تعاون في المجال الطبي مع الكيانات والجهات الوطنية المعنية بهدف تطوير الرعاية الصحية لكافة النزلاء.. كذا إفاد قوافل طبية لمختلف مراكز الإصلاح والتأهيل، تضم مختلف التخصصات الطبية لتوقيع الكشف الطبي على النزلاء واتخاذ كافة الإجراءات الصحية بشقيها (الوقائي - العلاجي).

- توفير أماكن للعبادة بكافة مراكز الإصلاح

- استمرار التنسيق مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني.. كذا الكليات والمعاهد لعقد لجان خاصة للنزلاء بمراكز الإصلاح والتأهيل مع توفير كافة الكتب الدراسية والأدوات المكتبية للمُقيدين بالمراحل التعليمية ومحو الأمية وتحفيز النزلاء ذوي المواهب الفنية على مزاوله الهوايات المختلفة: (الرسم - النحت - أعمال التطريز والتريكو - العزف على الآلات الموسيقية)، كما يتم تيسير حصولهم على الخامات اللازمة ومساعدتهم في تسويق منتجاتهم.

(٣) المحور (الإنساني - الاجتماعي)

يتم تقديم العديد من أوجه الرعاية: (الصحية - التعليمية - الدينية - الاجتماعية الثقافية - الرياضية - الإنسانية) لمختلف النزلاء: (رجال

- نساء - أطفال)، على النحو التالي:

والتأهيل بالتنسيق مع (مُجمع البحوث الإسلامية - مديريات الأوقاف - المطرانيات - البطركيات) لعقد ندوات شهرية وإلقاء دروس دينية للنزلاء من (المسلمين - المسيحيين).. كما يتم التصريح للأساقفة والمطارنة بزيارة النزلاء المسيحيين خلال المناسبات الدينية المختلفة.

- تدعيم مراكز الإصلاح والتأهيل بالمكتبات، وتزويدها بكتب تشمل جميع نواحي المعرفة (الأدبية، الثقافية، العلمية، الدينية، التاريخية).
- تكثيف عقد الندوات والمحاضرات والحفلات والعروض السينمائية وتدعيم كافة مراكز الإصلاح والتأهيل بوسائل الإعلام المسموعة والمرئية، كذا تدعيمها بالأدوات والملابس الرياضية، ومشاركة النزلاء في العديد من المباريات بمختلف الألعاب الرياضية (كرة القدم، الكرة الطائرة، كرة اليد، كرة السرعة، السلة، تنس طاولة).

- تمكين النزلاء من زيارة ذويهم المودعين بمراكز الإصلاح والتأهيل الأخرى، مع منح النزلاء زيارات استثنائية في مختلف المناسبات الدينية والقومية، بالإضافة للزيارات المستحقة لهم.
- صدور قرارات عفو رئاسي عن باقى مدة العقوبة لبعض النزلاء فى مختلف المناسبات القومية والدينية.

- توفير كافة سبل الرعاية اللازمة للنزلاء من ذوى الإعاقة من خلال تزويدهم بالأجهزة التعويضية اللازمة.

- تمكين وحماية المرأة النزيلة من خلال العديد من البرامج التأهيلية وأوجه الرعاية المختلفة والتنسيق مع وزارة الصحة لدرج مراكز إصلاح وتأهيل النساء بكافة الحملات القومية الخاصة بمجالات الوقاية من الأمراض المعدية والكشف المبكر عن سرطان الثدي وتطعيم أطفال

النزيلات للوقاية من الأمراض المختلفة.

- إنشاء حضانات لأطفال النزيلات حتى سن (٤) سنوات لتوفير بيئة مناسبة، وتوفير كافة سبل الرعاية المختلفة للأمهات الحاضنات وأطفالهن، بالإضافة للحضانة السابقة بسجن القناطر (نساء)، مع توفير الأماكن الملائمة لاستقبال الأطفال خلال الزيارات لعدم التأثير السلبي عليهم من الناحية النفسية.

- إنشاء عدة مراكز للتدريب على أعمال التشييد والبناء بالتنسيق مع وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية الجديدة لعقد دورات تدريبية لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل.. ومنحهم شهادة خبرة؛ تيسيراً عليهم فى الحصول على فرص للعمل عقب انتهاء فترة عقوبتهم.. كما تم تدشين العديد من الورش المتخصصة فى مجال التدريب المهنى على مختلف الحرف: (النجارة، الأحذية، المعادن الميكانيكا - أعمال التبريد والتكييف).

- إقامة مشروعات إنتاجية جديدة فى المجالات: (الصناعية، الحيوانية، والداجنة، والزراعية، والسمكية) والتى يتم إدارتها من خلال هيئة صندوق التصنيع والإنتاج بقطاع الحماية المجتمعية، بهدف تدريب وتأهيل النزلاء على مختلف أنواع المهن التى يمكنهم الالتحاق بها مستقبلاً عقب الإفراج عنهم.. وضمان إكسابهم المهارات اللازمة التى يتطلبها سوق العمل ومنحهم أجوراً لمساعدتهم على مواجهة أعباء المعيشة.

- إبرام بروتوكولات تعاون مع منظمات المجتمع المدنى لإعادة تأهيل النزلاء والنزيلات وإقامة مشروعات تأهيلية وإنتاجية لهم.. بما يضمن توفير مصدر دخل آمن لهم، يسهم فى المساعدة على دمجهم بالمجتمع.. كذا تفعيل برامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم وأسر النزلاء..



ملف خاص عبد الشطة 20 24



الملحقين بالقطاع، على إدارة المؤسسات العقابية وفق أحدث النظم والسياسات العقابية.

(٥) فى مجال رعاية المفرج عنهم وأسرههم:

تُعد رعاية المفرج عنهم وأسرههم التزاماً تفرضه آليات مكافحة الجريمة، وذلك لتأهيلهم اجتماعياً ونفسياً لاجتياز هذه الأزمة بما يقيهم خطر الانحراف نحو مدارك الجريمة مرة أخرى، وذلك للمحافظة على النظم الاجتماعية من جانب، وعلى استقرار المجتمع وأمنه من جانب آخر، وإعادتهم أفراداً صالحين إلى المجتمع، وإدماجهم بين طوائفه، وترتكز الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم وأسرههم على الآتى:

- رعاية أسرة النزير خلال فترة إيداعه بمراكز الإصلاح والتأهيل رعاية متكاملة فى جميع المجالات: (صحية، اجتماعية، تعليمية، ثقافية، اقتصادية).

- رعاية المفرج عنه بعد انقضاء فترة العقوبة

من خلال تقديم مختلف أوجه المساعدات والرعاية الاجتماعية للمذكورين وأسرههم لتأهيلهم ودمجهم بالمجتمع (مساعدات مادية / عينية، توفير فرص عمل، منح دراسية)، وإقامة العديد من الاحتفالات فى مختلف المناسبات وإقامة مشروعات صغيرة تتوافق مع برامج التأهيل السابق تقديمها لهم.

- المساهمة فى الدور التكافلى المجتمعى لتخفيف الأعباء الاقتصادية عن كاهل المواطنين.. من خلال توفير منتجات: (زراعية، حيوانية، صناعية) بأسعار مناسبة وجودة عالية.

(٤) تنمية مهارات العاملين بمراكز الإصلاح والتأهيل :

- تم إجراء بعض التعديلات على الهيكل التنظيمى لقطاع الحماية المجتمعية من خلال إنشاء معهد تدريب الحماية المجتمعية (بهدف تدريب الضباط والأفراد والموظفين المدنيين

وعودته إلى المجتمع لتحقيق عنصرى الرعاية المتمثلين فى التكيف مع البيئة الاجتماعية التى كان يحيا فيه سابقاً واستقراره فى المجتمع كمواطن صالح يسهم فى إعادة بناء نفسه ومجتمعه؛ حيث تتولى إدارات مراكز الإصلاح والتأهيل إخطار وزارة التضامن الاجتماعى بأسماء المحكوم عليهم قبل الإفراج عنهم بمدة كافية؛ لإعدادهم للبيئة الخارجية وتوفير الرعاية اللازمة لهم، وذلك إعمالاً لنص المادة (٦٤) من قانون تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعى.

وتقديراً من وزارة الداخلية لتلك الأهمية فقد أنشأت إدارة للرعاية اللاحقة تتبع قطاع الحماية المجتمعية تتولى توحيد جهود الدولة استهدافاً لتحقيق تلك الغايات من خلال المحورين التاليين؛ - التعاون مع الأجهزة الحكومية والوزارات القائمة على أعمال الرعاية اللاحقة (التضامن الاجتماعى، الصحة، الأوقاف، الأزهر الشريف، الإسكان، الصناعة، التربية والتعليم، التعليم العالى) لمساعدة المفرج عنهم وأسرههم حتى يتم تأهيلهم ويصبحوا أفراداً صالحين فى المجتمع.

- التعاون مع منظمات المجتمع المدنى القائمة على أعمال الرعاية اللاحقة لتقديم مساعدات (عينية، مادية) لأسر نزلاء المؤسسات العقابية وتوفير فرص عمل لهم وتقديم مختلف أوجه الرعاية لهم: (نفسية، اجتماعية، صحية، تعليمية).

وتتعدد صور أوجه الرعاية المقدمة للمفرج عنهم وأسرههم.. على النحو التالى :

- ضمان اجتماعى، من خلال صرف معاشات ومساعدات شهرية ومنح دراسية لأسر وأبناء النزلاء بالتنسيق مع وزارة التضامن الاجتماعى.

- رعاية تعليمية، من خلال إعفاء أبناء النزلاء

من المصروفات الدراسية بمختلف المراحل التعليمية، بالتنسيق مع وزارتى التربية والتعليم والتعليم العالى والأزهر الشريف.

- رعاية صحية، من خلال توفير العلاج اللازم لهم على نفقة الدولة بالتنسيق مع وزارة الصحة والسكان.

- رعاية معيشية، من خلال صرف مساعدات عينية ونقدية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدنى، والمساعدة فى إنهاء الإجراءات الإدارية لأى من الجهات المختلفة بالجهاز الإدارى بالدولة كاستخراج بطاقات تحقيق الشخصية أو رخص القيادة، كذا توفير مساكن لهم بالتنسيق مع وزارة الإسكان.

- رعاية تأهيلية، من خلال معاونتهم فى الحصول على فرصة عمل، تكفل أسباب العيش الشريف لهم، وإتاحة الفرص لتوفير الكسب الشريف للقادرين من أفراد أسرهم مع توفير برامج تدريبية على الحرف المختلفة، ومساعدتهم فى إقامة مشروعات صغيرة، وتقديم الدعم المادى اللازم للمشروعات المقامة بالفعل بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدنى وأجهزة الدولة المعنية.

تجدر الإشارة إلى أنه تم توقيع بروتوكول تعاون بين وزارة الداخلية ووزارة التضامن الاجتماعى لتأهيل وإعادة دمج المفرج عنهم فى المجتمع، مما أسهم فى تحقيق الأهداف التالية :

- توفير سبل الدعم الاجتماعى والنفسى للمفرج عنهم وتأهيلهم لإعادة دمجهم فى المجتمع.

- تنفيذ حزمة من البرامج الاجتماعية والاقتصادية والتأهيل النفسى.

- تحسين الأحوال المعيشية للمفرج عنهم وأسرههم، من خلال برامج الدعم النقدى، والتمكين الاقتصادى، والتأهيل النفسى والاجتماعى، التى تنفذها وزارة التضامن الاجتماعى.

ملاحم التطوير بمعامل

الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية

التقنيات الحديثة بالأدلة
الجنائية لخدمة قضايا الأمن



ملف
خاص
عبد الشطة

20
24



تُعَد الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية بقطاع الأمن العام إحدى الركائز العلمية بوزارة الداخلية، حيث تختص باتخاذ الإجراءات الفنية لكشف الجريمة بالوسائل العلمية الحديثة ومعاونة أجهزة البحث والتحقيق وصولاً للحقيقة وضبط ما قد يُرتكب من جرائم مختلفة. واضطلعت الأدلة الجنائية منذ نشأتها بأداء دورها في تحقيق الأمن ومعاونة أجهزة البحث الجنائي في تحديد مرتكبي الجرائم من خلال فحص مختلف أنواع الآثار للجرائم سواء مادية أو بيولوجية وكان لها دور متميز من خلال استخدام العديد من آليات الإثبات والتي بدأت بالبصمة العشرية للأصابع وانتهت الآن إلى البصمة الجينية (D N A) وتتولى الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية المعاينة والتعامل مع الآثار المادية بمسرح الجريمة، وتقديم الدليل المادي المؤسس على فحوص فنية ومعملية يقوم بها خبراء على أعلى مستوى من التدريب والعلم، فيتكامل أداؤها مع أعمال البحث الجنائي وجمع الاستدلالات والاشتباه والضبط والتسجيل الجنائي التي يضطلع بها جميعاً قطاع الأمن العام. وقد شهدت تطوراً كبيراً في العقد الأخير لمواكبة التطور في الأساليب الإجرامية والجرائم المستحدثة.



وتهدف الاستراتيجية الأمنية للقطاع إلى حماية المصالح الأساسية للمجتمع وصيانتها وضمان حق الفرد في أن يكون آمناً على نفسه وماله وعرضه وتحقيق الأمن الجنائي بشقيه الموضوعي والنفسي، وذلك بتجنيب المجتمع الجرائم وأضرارها، ونشر مظلة الأمن في نفوس أفراد به حيث ينعمون دائماً براحة الشعور به.

وقد اجتمع للقطاع في هيكله التنظيمي الحالي عناصر النجاح واكتملت أدواته التي تمكنه من تنفيذ استراتيجيته في مكافحة تطور الجريمة والجرائم المستحدثة من خلال ست إدارات عامة إحداها الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية وعدد من الإدارات المركزية يتناغم أداؤها بما يحقق الهدف المنشود.

وتتولى الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية المعاينة والتعامل مع الآثار المادية بمسرح الجريمة، وتقديم الدليل المادي المؤسس على فحوص فنية ومعملية يقوم بها خبراء على أعلى مستوى من التدريب والعلم، فيتكامل أداؤها مع أعمال البحث الجنائي وجمع الاستدلالات

وفي هذا الإطار تم تطوير المعامل الجنائية بالكامل وإنشاء مبنى حديث الطراز يتمتع بأحدث المواصفات الإنشائية والتجهيزات العلمية الحديثة في كافة مجالات علوم الأدلة الجنائية (البصمات العشرية - الفحوص البيولوجية - التصوير الجنائي - التزييف والتزوير - الحرائق والمفرقات - علوم مسرح الجريمة - الفحص الكروموتوجرافي) واستحداث قسم الترجمة بالإضافة لقاعات تدريب واجتماعات ومبنى ملحق مخصص لإدارة المفرقات ومجهز ضد الموجات الانفجارية الداخلية.

وتعد الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية أحد مكونات الهيكل التنظيمي لقطاع الأمن العام حيث يضطلع قطاع الأمن العام بالعديد من المهام الأمنية والخدمية يأتي على رأسها مكافحة الجريمة بشتى صورها على مستوى الجمهورية منعاً وكشفاً وضبط مرتكبيها وإقامة الدليل على جرمهم وتقديمهم للعدالة لمحاكمتهم محاكمة عادلة من خلال إجراءات قانونية صحيحة في إطار من الشرعية يتفق ومبادئ حقوق الإنسان.



ملف خاص عيد الشرطة 20 24



- في المستندات الرسمية والعرفية والعمليات.
- ٥- فحص آثار الحرائق والمفرقات والعبوات الناسفة والشرائح الخداعية.
- ٦- استخدام الحاسب الآلي في مجال فحص البصمات.
- ٧- فحص آثار الحرائق.
- ٨- التقنيات الحديثة لفحص آثار الأسلحة والآلات.
- ٩- الفحوص المعملية والفنية.
- ١٠- مسرح الجريمة في الحوادث الإرهابية.
- ١١- الأجهزة العلمية الحديثة المستخدمة في مجال الأدلة الجنائية.
- ١٢- التصوير الجنائي.
- ١٣- التقنيات الحديثة لفحص الآثار البيولوجية والبصمة الوراثية.
- ١٤- الفحص الميكروسكوبي للأسلحة النارية ومخلفات الإطلاق.

- والاشتباة والضبط والتسجيل الجنائي التي يضطلع بها جميعاً قطاع الأمن العام. وقد شهدت تطوراً كبيراً في العقد الأخير لمواكبة التطور في الأساليب الإجرامية والجرائم المستحدثة.
- وفي إطار حرص قطاع الأمن العام على تنفيذ سياسة الوزارة في الارتقاء بالعنصر البشري، لاسيما العاملين في مجال البحث الجنائي والأدلة الجنائية؛ يقوم معهد علوم المباحث والأدلة الجنائية بالقطاع بالمساهمة في إعداد ورفع قدرات الخبراء العاملين في مجال علوم الأدلة الجنائية من الضباط والأفراد والموظفين المدنيين من خلال إدارة وتنظيم عدد (١٧) دورة تخصصية في شتى علوم الأدلة الجنائية، وهي :
- ١- الأساسية لتحقيق الأدلة الجنائية.
 - ٢- مسرح الجريمة.
 - ٣- فحص آثار التزييف والتزوير الإلكتروني.
 - ٤- التأهيلية لفحص آثار التزييف والتزوير

منذ إنشائها عام ١٩٥٧ وحتى الآن، فقد مرت بعدة مراحل تطور لمواكبة التقدم التكنولوجى السريع فى هذا المجال؛ لكى تتمكن من القيام بالدور المنوط بها بنجاح.

حيث حظيت الأدلة الجنائية بعناية وزارة الداخلية فى التطوير والتحديث لكافة الأجهزة العلمية والمعدات والمعامل وصولاً لإنشاء مبنى جديد للمعامل الجنائية، والذي يُعتبر - وما يحوي من أجهزة عالية التقنية وخبرات فنية عنوئاً لعناية وزارة الداخلية والدولة المصرية بتحقيق العدالة وحماية حقوق الإنسان؛ حيث تعد مصر أول دولة بالمنطقة استخدمت علوم الأدلة الجنائية فى خدمة قضايا الأمن عن طريق الاستفادة بما يوفره العلم والتطور التكنولوجى لخدمة الجهات القضائية لتحقيق العدالة، ولهذا يعد المبنى الجديد رمزاً للتطور التكنولوجى والحدثة بوزارة الداخلية المصرية من خلال إمكانيات هائلة لمعامل وأجهزة حديثة متطورة تم توفيرها بالمبنى تمكّن القائمين بالعمل فيه من تحقيق الدور المنوط بهم بحرفية ودقة عالية.

١٥- التأهيلية لفحص آثار التزييف والتزوير لضباط قطاعي المنافذ والوثائق.

١٦- التأهيلية لفحص آثار التزييف والتزوير فى المستندات الرسمية والعرفية لضباط الأحوال المدنية.

١٧ - التنشيطية لفحص آثار التزييف والتزوير الإلكتروني.

إضافةً للتنسيق مع أمانة التعاون الدولى بقطاع الأمن الوطنى وإدارة الشرطة الجنائية الدولية والعربية (الإنتربول) بقطاع الأمن العام لتنفيذ دورات تدريبية مع جوانب وهيئات دولية داخل البلاد وخارجها، للاستفادة من الخبرات الأجنبية ومواكبة التطورات على الساحة الدولية فى هذا المجال .

كما يتم الاستعانة بخبراء الإدارة العامة للأدلة الجنائية فى تدريب طلبة كلية الشرطة والدارسين بمختلف المعاهد التدريبية .

ونظراً لأهمية الدور الذى تقوم به المعامل الجنائية بالإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية



ولقد روعي أثناء إنشاء المبنى الجديد مراعاة كافة عناصر التطور بما يتناسب مع طبيعة تشغيل كل معمل للتواكب مع أحدث التقنيات المستخدمة فى المعامل الجنائية على مستوى العالم، ويمكن إيجازها فى المحاور التالية:

المحور الأول:

الإنشاءات والبنية التحتية

- حيث تم مراعاة كافة الاشتراطات الحديثة فى تجهيز المعامل الفنية من حيث البنية التحتية وتجهيزات الأمن والسلامة.
- تم تجهيز كافة المعامل بأنظمة تحكم منفصلة للكهرباء والإطفاء والتهوية لكل معمل.
- تم مراعاة إجراءات السلامة والتأمين للعاملين بمعامل التحاليل الكيميائية.
- تم تجهيز معامل الفحوص البيولوجية بأرضيات وحوائط مقاومة للبكتريا.
- تم تزويد المبنى بشبكة اتصالات متطورة داخلية وخارجية للربط مع شبكة وزارة الداخلية المؤمنة.

.....

المحور الثانى:

تحديث ورفع كفاءة كافة الأجهزة المعملية

المستخدمة بالمعامل

حيث تم وضع خطة تطوير لكافة الأجهزة المعملية لتواكب أحدث التكنولوجيات، المتوافرة عالمياً فى هذا المجال، تم من خلالها تطوير كافة الأجهزة العلمية والمعدات المساعدة بجميع تخصصات المعامل الجنائية، على سبيل المثال لا الحصر:



جهاز مطياف أشعة رامان
FT-RAMAN



جهاز كروماتوجرافيا الغاز (مطياف الكتلة)
GC-MS



جهاز قياس تركيزات الأحماض والكثافة
Anton Paar



ملف
خاص
عيد الشرطة
20
24

المحور الثالث:

قاعدة بيانات

البصمة الوراثية

- تم تجهيز طابق كامل مخصص لعلوم البصمة الوراثية، ويعد عنواناً للنهضة العلمية فى هذا التخصص الدقيق.
- تم تجهيزه بأحدث الأجهزة والمعدات ليكون واحداً من أرقى المعامل المتخصصة فى هذا المجال.
- كما تم توسعة قاعدة بيانات البصمة الوراثية بقدرة تخزينية تصل إلى حوالى (٢٠ ألف) عينة سنوياً من المجرمين المفرج عنهم من السجون المصرية كمرحلة أولى، لتصل القدرة التخزينية لقاعدة بيانات البصمة الوراثية إلى عدد حوالى ٥ ملايين عينة قابلة للزيادة.



منظومة إطلاق الأعيرة النارية
داخل المعامل



جهاز التحليل الطيفي للمعادن
SPECTRO MAX



جهاز مسح وتصوير مسرح الجريمة
FOCUS FARO



جهاز ميكروسكوب إلكتروني مسح
SEM



جهاز الميكروسكوب المقارن



جهاز متطور لفحص المستندات والوثائق
لجميع دول العالم



جهاز التحليل باستخدام حيود الأشعة السينية
XRD



المحور الرابع:

منظومة إدارة وتشغيل

المعامل الجنائية إلكترونياً



- تماشياً مع رؤية الدولة في التوسع باستخدام التحول الرقمي بجميع القطاعات، فقد تم تجهيز المبنى بمنظومة إدارة وتشغيل المعامل الجنائية إلكترونياً؛ حيث يتم إدارة ومتابعة منظومة العمل الفني بالكامل آلياً بدايةً من استلام الأحراز والتحليل الفني ونهايةً بكتابة التقرير واعتمادها إلكترونياً.
- كما سيتم ربط كافة الأفرع الجغرافية للأدلة الجنائية بالمعامل المركزية.
- وكذا استعداداً للربط مع أقسام الشرطة والنيابات كجزء من استراتيجية الدولة ٢٠٣٠.

الفحص الفني بصورة آلية ومؤمنة عقب مراجعتها واعتمادها وتوقيعها إلكترونياً وطباعة التقرير النهائي على ورق مؤمن.

- يتم تتبع الأحراز والعينات وتأمينها باستخدام تكنولوجيا (RFID).
- إمكانية إنشاء قواعد بيانات متخصصة (قواعد بيانات المفترقات، قواعد بيانات الأسلحة، حوادث السرقة، المخدرات ... وخلافه).

- يتم ميكنة وإدارة حركة الأحراز والعينات الواردة للفحص من مسارح الجريمة المختلفة وكذا من الجهات المختلفة بالكامل.

- يتم استخدام برامج متخصصة ومعتمدة دولياً لإدارة وتشغيل منظومة العمل الفني بالمعامل الجنائية (LIMS)، (lab information management system).
- يتم إعداد التقارير الفنية المتضمنة نتائج



المحور الخامس:

التوافق مع معايير اعتماد الجودة العالمية

للمعامل (ISO 17025)

لتكون بالمستوى الحالي مُعدةً للدخول تحت مظلة الاعتماد الدولية للمعامل أسوةً بالمعامل الجنائية على مستوى العالم، وكذا لكي تكون

- إن المعامل الجديدة، بما تحويه من تكنولوجيا حديثة ومنظومة عمل متطورة، تتوافق مع متطلبات معايير اعتماد الجودة العالمية،

بصمة عشرية لشخص لتصل إلى (١٠٠) مليون بصمة عشرية لشخص، حيث تم تزويد النظام بأحدث أجهزة الحاسب الآلى والبرمجيات اللازمة لسرعة الفصل ومقارنة البصمات للتعرف على الجناة فى الحوادث المختلفة.

النتائج معتمدة دولياً في القضايا المرتبطة بغير المصريين.

• كما تم تطوير ورفع كفاءة قواعد بيانات البصمات العشرية بوكالة البصمات، وزيادة القدرة الاستيعابية للنظام من (٣٠) مليون

الخدمات الجماهيرية

في إطار حرص وزارة الداخلية على إعلاء قيم حقوق الإنسان، والتيسير على المواطنين في تقديم الخدمات الجماهيرية عالية الجودة ومواكبة للتطور التكنولوجي السريع لتوفير الوقت والجهد عن كاهل المواطنين، واتساقاً مع توجه الدولة المصرية نحو التحول الرقمي؛ فقد تم استحداث العديد من الخدمات الجماهيرية، مثل:

إصدار صحف الحالة الجنائية، مع توفير كرسى متحرك لتيسير الحركة.

- توفير خدمة إصدار صحف حالة جنائية متنقلة لحالات المرض الشديد عند تقديم أحد ذويهم الأوراق والمستندات الطبية اللازمة.

- توفير وحدة إصدار متنقلة بمقر أكاديمية الشرطة لإصدار صحف الحالة الجنائية للطلبة المتقدمين للالتحاق بكلية الشرطة.

ويواصل قطاع الأمن العام تنفيذ استراتيجية وزارة الداخلية في تحقيق الأمن؛ إيماناً بأهمية توحيد آليات العمل الأمني على المستويين المحلى والإقليمي لمواجهة جميع التحديات الأمنية.

- إنشاء عدد (٣٣٦) وحدة إصدار فيشات حالة جنائية مميكة تغطي عموم الجمهورية، وعدد (٥٥) وحدة فيشات ورقية وعدد (٣٧) وحدة إصدار فيشات مميزة (فورية).

- إنشاء وحدات صحف حالة جنائية مميكة متنقلة بعدد من الجامعات المصرية؛ لتسهيل إصدار صحف الحالة الجنائية للعاملين بالجامعة وأعضاء هيئة التدريس والطلبة.

- تم توفير خدمة إصدار صحيفة الحالة الجنائية عن طريق الإنترنت على البوابة الإلكترونية لوزارة الداخلية (<http://moi.gov.eg>).

- تم توفير وحدات إصدار فيشات حالة جنائية بداخل عدد من المولات التجارية الرئيسية .

- تم استحداث منظومة تسجيل البصمات العشرية لحجاج البعثة المصرية؛ بهدف التعرف على هويتهم في حال حدوث كوارث، وذلك من خلال عدد من خبراء البصمات مع وحدتى كشف يتم سفرهم إلى الأراضى السعودية تزامناً مع موسم الحج.

- تم تخصيص خدمة مميزة لذوى الهمم، وكذا كبار السن من الرجال والسيدات، بجميع وحدات



الذكاء الاصطناعي

في عمل الشرطة

في مدن الجيل الرابع

إن مفهوم مدن المستقبل يشير إلى تطور وتحول المدن لتلبية احتياجات المستقبل وتحدياته، فهذه المدن تعتمد على التكنولوجيا والابتكار لتحسين جودة الحياة والاستدامة البيئية والتنمية الاقتصادية. وتعتمد تلك المدن على عدد من العناصر منها الاستدامة، حيث تسعى هذه المدن إلى توفير مصادر الطاقة المتجددة والاستفادة المثلى من الموارد الطبيعية مع الحد من التلوث والتأثير البيئي السلبي. وتهدف أيضًا إلى تشجيع وسائل النقل العام والاستخدام المستدام للأراضي والموارد.

كما تعتمد مدن المستقبل على استخدام التكنولوجيا المتقدمة، مثل: أدوات الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا إنترنت الأشياء، وخدمات الحوسبة السحابية لتحسين كفاءة البنية التحتية، وتوفير خدمات ذكية للمواطنين. وتشمل هذه الخدمات: الذكاء الاصطناعي لإدارة نظم الأمن، ونظم الطاقة الذكية، والتنبؤ بأنماط الاستخدام، وإدارة النفايات .. وغيرها. كما تعمل تلك المدن من خلال نظم نقل غير تقليدية لتحسين شبكات المواصلات واستخدام المركبات ذاتية القيادة

يحتفل العالم باليوم العالمي للمدن في ٣١ أكتوبر من كل عام بهدف تعزيز مستقبل حضري أفضل لتحقيق التنمية المستدامة من خلال مدن آمنة ومرنة تعتمد على أدوات التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي لتحسين جودة الحياة وتوفير الراحة والأمان لسكانها.

هذا وتشير التقديرات الدولية إلى أن تعداد سكان العالم سيزداد بنسبة ٢٠٪ بحلول عام ٢٠٥٠، كما يشير تقرير وكالة فيتش، إلى نمو عدد سكان مصر بشكل ملحوظ حيث من المتوقع أن يصل إجمالي عدد السكان إلى ١٥٨,٨ مليون نسمة في عام ٢٠٥٠، وهو ما ينبئ عن ضرورة وأهمية تبني مفاهيم مدن المستقبل للمحافظة على الموارد في ظل هذه الزيادة السكانية الكبيرة، وأن تعمل على تجهيز الظروف لمواجهة التحديات المختلفة.



بقلم الدكتور/

محمد حجازي

المستشار القانوني لغرفة صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات باتحاد الصناعات



قصير، كما يمكن استخدامه لاكتشاف الأنماط السلوكية والاتجاهات والعلاقات والتوقعات من البيانات، وذلك لاتخاذ قرارات أكثر ذكاءً وفهماً. كما أن أدوات الذكاء الاصطناعي تتيح التفاعل مع الآلات بطريقة تشبه التفاعل بين البشر، فعلى سبيل المثال، يمكن لأدوات الذكاء الاصطناعي أن تتفاعل مع المستخدمين من خلال الروبوتات أو تطبيقات الهاتف المحمول أو الأجهزة الأخرى.

التطبيقات الأمنية للذكاء الاصطناعي:

وبالنظر إلى إمكانية الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي، فنجد أنها أصبحت قادرة على الاستشراق الشرطي والأمني، فهي تشير إلى القدرة التكنولوجية التي تمكن الأنظمة من تشغيل المهام بطريقة تشبه الذكاء البشري، بحيث يمكن التنبؤ بالأحداث الأمنية المستقبلية واكتشاف السلوكيات والأشخاص المشبوهة. ويتم ذلك من خلال تحليل البيانات والبيانات الضخمة واستخدام التقنيات المتقدمة لتتبع الأنماط والانحرافات المحتملة وتوجيه الأجهزة الأمنية لتنفيذ إجراءات وقائية.

والشبكات الذكية لإدارة حركة المرور من خلال توفير تصميم حضري متكامل يعتمد على الأفكار الإبداعية، وتحليل البيانات، والرؤية الشاملة للاحتياجات الاجتماعية والبيئية. كما تشمل هذه العناصر تصميم المباني الذكية والتخطيط للمساحات الخضراء وتوفير الخدمات العامة لتحسين أداء الخدمات المختلفة في المدينة، مثل: النقل والطاقة، والماء والصحة والأمن؛ نظراً لأن الذكاء الاصطناعي هو مجال من مجالات العلوم الحاسوبية يسعى إلى بناء أنظمة تكون قادرة على تنفيذ مهام بطريقة تشبه الطريقة التي يقوم بها الإنسان، مثل: الاستدلال، والتعلم، والتفكير، والتخطيط، واتخاذ القرارات. فإنه يتم تحقيق ذلك من خلال استخدام تقنيات وأدوات حاسوبية متقدمة، مثل: الشبكات العصبية الاصطناعية، والتعلم العميق، وتحليل البيانات، والمعالجة اللغوية الطبيعية. هذا، ويمكن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجموعة واسعة من المجالات والتطبيقات، بما في ذلك التحليل الضخم للبيانات والذي يساعد على معالجة وتحليل كميات كبيرة من البيانات في وقت

الصلة كالمكالمات السابقة المنطلقة من المبنى الذي وصل إليه، أو العثور على كافة مخارج هذا المبنى، أو الاطلاع على تاريخ الجرائم الحديثة المرتكبة ضمن المبنى.

كما يمكن لرجال الأمن والشرطة اتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية أنفسهم من جهة، وخدمة الجمهور بشكل أفضل من الجهة الأخرى، إذ يمكنهم الاطلاع الفوري على الحالة الصحية الجسدية والعقلية للأشخاص الموجودين في المكان الذي يتوجهون إليه، فإذا وجدوا لديهم تاريخاً من الحالات الصحية الحرجة، فيمكنهم على الفور طلب العلاج المناسب لتوفير الوقت، وربما لإنقاذ حياتهم. ويمكن للتكنولوجيا الحديثة أيضاً توفير نسخ احتياطية رقمية للمكان بأكمله، ويمكن برمجة الطائرات الصغيرة دون طيار ذاتية التحكم، على سبيل المثال، لمتابعة رجال الشرطة، واستكشاف مواقعهم مع تصوير فيديو مستمر حتى لا يضطر أي شرطي إلى الدخول في أي موقف محفوف بالمخاطر بمفرده.

إن العالم اليوم مليء بالبيانات التي يتم جمعها من مصادر عديدة ككاميرات الجسم وقارئات لوحات السيارات وكاميرات الفيديو وأجهزة الاستشعار الأخرى الذكية ... إلخ، ما يولد كمية هائلة من البيانات يومياً، ويعتمد نجاح استراتيجيات العمل الأمني في المستقبل على القدرة في تسخير هذه الكميات الهائلة من البيانات بسرعة وكفاءة لدعم التحقيقات وتنفيذ الإجراءات اللازمة.

هذا، ويوجد العديد من أمثلة حالات الاستخدام الأمني للتكنولوجيات الحديثة في المدن الذكية لتحسين الأمن والسلامة العامة، ومنها:

• **التحليل التلقائي للكاميرات:** حيث يمكن استخدام شبكة من كاميرات المراقبة في المدينة لتحليل الصور والفيديو واكتشاف

ويمكن للذكاء الاصطناعي والاستشعار الشرطي أن يسهما في تحسين مستوى الأمن ورفع مستوى الاستجابة للتهديدات المحتملة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يُستخدم الذكاء الاصطناعي في تحليل المعلومات والصور واكتشاف الأنماط غير المعتادة؛ مما يمكن الشرطة من العمل بشكل أكثر احترافية وفاعلية في تحقيق الأمن العام؛ مما يساعد على توفير استجابة سريعة وفعالة من قبل الشرطة.

علاوة على ذلك، تمكن المدن الذكية الشرطة من مراقبة الأماكن العامة بشكل أفضل، من خلال استخدام كاميرات المراقبة والاستشعارات الذكية. وهذا يعزز الرصد والتفتيش ويزيد من احتمالية القبض على الخارجين عن القانون وتقديمهم للعدالة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن استخدام التحليل الذكي للبيانات للتنبؤ بالجريمة وتحديد الأماكن التي تحتاج إلى تعزيز الأمن ورفع مستويات الحماية.

هذا، وتساعد التقنيات والممارسات الجديدة المبتكرة، كاتصالات الجيل الخامس (5G) والواقع المعزز (Augmented Reality) رجال الأمن والشرطة أن يروا ويسمعوا ويتصرفوا بطرق كانت مستحيلة في السابق؛ حيث يمكن لرجل الشرطة الذي يصل إلى موقف غير مألوف الآن، استخدام نظارات الواقع المعزز لرؤية المعلومات ذات





والمباني الحساسة والتقليل من فرص الدخول غير المصرح بها.

• **نظم تحليل المعلومات والاستخبارات:** يمكن للذكاء الاصطناعي تحليل البيانات الضخمة والمعلومات المتنوعة من مصادر مختلفة لتحديد الأنماط والعلاقات المشبوهة، وبالتالي توفير تحليل استراتيجي واستخباراتي قوي لمواجهة التهديدات الأمنية. كما يمكن توجيه قوات الأمن وتخطيط الاستجابة المبنية على توقعات دقيقة للتهديدات الأمنية.

• **نظم الكشف عن الاعتداءات السيبرانية:** باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحليل السلوك، يمكن للأنظمة الذكية تحديد الأنماط غير العادية في الشبكات واكتشاف الهجمات السيبرانية المحتملة بسرعة وفاعلية، كما توجد بعض النظم التي يمكن من خلالها تطوير النظم الدفاعية لنظم هجومية للمواجهة.

كل ما سبق يعد مجرد أمثلة يمكن معها استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال المواجهة الأمنية، هذا وتكمن القوة الحقيقية في قدرة هذه النظم على استخلاص الأنماط والتحليل السريع للبيانات الكبيرة، وبالتالي تعزيز القدرة البشرية على اتخاذ القرارات الأمنية بما يسهم في الاستشراف الشرطي في المدن الذكية لتعزيز سلامة المجتمع، وتمكين السلطات الأمنية من اتخاذ إجراءات مبكرة وفعالة في مواجهة

السلوكيات المشبوهة، مثل: الازدحام المروري، والعنف، أو أي أنشطة غير اعتيادية، والكشف عن أي تهديدات أمنية محتملة.

• **نظام تحذير المرور:** باستخدام بيانات المرور الحية ونماذج التنبؤ، يمكن للنظام التنبيه للمواقف المحتملة لحوادث المرور وتشكيل إنذارات مبكرة للإدارات المعنية للتدخل السريع وتجنب الحوادث.

• **الاقتراحات الأمنية ونظم الإنذار المبكر:** باستخدام تحليل البيانات الحية والذكاء الاصطناعي، الكشف المبكر عن المخاطر الأمنية أو الهجمات الإرهابية، ويمكن للنظام إرسال تحذيرات تلقائية للجهات المعنية للتصرف السريع وتفادي الأضرار، أو اقتراح تدابير أمنية في الأماكن التي تحتاج إلى زيادة الحماية، مثل: توجيه دوريات الشرطة إلى المناطق المحتملة لحدوث جرائم أو تجمعات كبيرة.

• **أنظمة التنبيه العامة:** حيث يمكن استخدام الشبكات الذكية في إرسال تنبيهات عامة للحفاظ على الأمن والسلامة. ومنها على سبيل المثال، تحذير السكان من حوادث الطرق أو الجرائم المحتملة عبر نظام سريع وفعال.

• **نظام التحليل التلقائي للمراقبة:** ويستخدم الذكاء الاصطناعي لتحليل التدفقات الكبيرة من البيانات من كاميرات المراقبة، مثل: قراءة لوحات المركبات أو تحليل الهياكل الوجيهة، والتعرف على الوجوه لتحديد الأنماط المشتبه بها والتحذير من أي تهديدات أمنية.

• **نظم التحكم المادي:** حيث يمكن توظيف التكنولوجيا في إنشاء نظم تحكم في الوصول إلى المباني أو الأماكن، مثل: البوابات الذكية، أو من خلال بطاقات الوصول الذكية، أو التعرف على الوجه. وهو ما يسهم في تأمين المناطق

القوانين واللوائح المتعلقة بحماية البيانات الشخصية والخصوصية، وضمان الشفافية والمساءلة في استخدام التكنولوجيات المختلفة. وفيما يلي بعض التحديات المتعلقة بالخصوصية في استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في المدن الذكية:

١- جمع البيانات الشخصية: تتطلب العديد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي جمع كميات كبيرة من البيانات الشخصية للأفراد، مثل: الصور والمواقع وتاريخ التصفح .. وغيرها. فقد تتضمن - على سبيل المثال - كاميرات المراقبة جمع البيانات بشكل مستمر حول الأفراد الذين يتم تصويرهم؛ مما قد يتضمن تصوير الوجوه والحركات. وأيضاً يتطلب التحليل السلوكي جمع كميات كبيرة من البيانات الشخصية، مثل: سجلات النشاط الرقمي، وتسجيلات الهاتف، والمواقع الجغرافية. ويجب ضمان مطابقة هذا الجمع واستخدام البيانات وفقاً للقوانين والقواعد الخاصة بحماية البيانات الشخصية والخصوصية، مع ضمان عدم الاستخدام غير القانوني لها، ويجب أن يتم استخدام تحليل السلوك وتوقعات الأفعال بشكل قانوني ومشروع. ويجب على الجهات المعنية ضمان أن البيانات المجمعة والتحليلات التي تم إجراؤها تستخدم فقط لأغراض مشروعة ووفقاً للقوانين المعمول بها.

٢- انتشار البيانات والوصول إليها: قد يتم مشاركة البيانات الشخصية مع جهات خارجية أو الاحتفاظ بها في أجهزة خوادم خارجية. كما قد تواجه نظم المراقبة أو غيرها بعض التحديات فيما يتعلق بالوصول غير المصرح به إلى البيانات المسجلة؛ لذا يجب تأمين تلك النظم بشكل صارم، مما يتضمن توفير ضوابط الوصول اللازمة وتشفير البيانات المخزنة

التهديدات والمواقف غير العادية، بما يسهم في تحقيق أمن وسلامة المواطنين والمجتمع.

التكنولوجيا الأمنية والحرية الشخصية

وعلى الرغم من أن استخدام التكنولوجيا في المدن الذكية يشكل عاملاً مهماً في استشراف الأعمال الشرطية، ويمكنها أن تحقق وتعزز قدرة جهات الأمن على حماية المجتمع، إلا أنه يوجد العديد من التحديات والمخاوف المحتملة التي ترتبط باستخدام الذكاء الاصطناعي في الاستشراف الشرطي، مثل حماية الخصوصية وتأثيرها على الحريات الشخصية، ولا يجب تجاهل تلك التحديات في ظل السعي نحو المدن الذكية، حيث إن تجميع كميات كبيرة من البيانات الشخصية عن المواطنين يمكن أن يؤدي إلى انتهاك الخصوصية وسوء الاستخدام لهذه البيانات، خاصة مع إثارة تقنيات المراقبة وجمع البيانات عبر الكاميرات وأجهزة الاستشعار الأخرى والمشاكل القانونية المتعلقة بالمراقبة غير المبررة، وسوء الفهم والممارسات الجائرة؛ حيث يجب أن يكون هناك توازن مناسب بين استخدام التكنولوجيا لتعزيز الأمن وحقوق الأفراد في الخصوصية والحرية الشخصية.

لذلك، يجب وضع إطار قانوني وتنظيمي صارم لضمان استخدام التكنولوجيا في المدن الذكية بطريقة مسؤولة ومتوازنة، ويجب تطبيق واحترام





للمحماية من الوصول غير المصرح به أو من التسريبات، والاختراقات. ففي هذه الحالات، يجب ضمان الحماية الكافية لهذه البيانات من أي استخدام غير قانوني لها.

٣- عدم الاحتفاظ بالبيانات لفترات طويلة؛

يجب وضع قواعد وإجراءات تضمن عدم تخزين البيانات المسجلة لفترات طويلة سواء على مستوى كاميرات المراقبة أو نظم المراقبة والمتابعة الأخرى. ويجب أن يتم تحديد فترات الاحتفاظ بالبيانات بشكل واضح، وتصميمها بطريقة تحافظ على الخصوصية وتحقق الدقة والمصادقية للبيانات المخزنة، وفي جميع الأحوال في حال الاحتفاظ بها لمدد طويلة يجب تشفير تلك البيانات لضمان حمايتها، وعدم العبث بها.

٤- البيانات الحساسة؛ تقنيات الذكاء الاصطناعي

قد تعمل على تحليل البيانات الحساسة للأفراد كالبيانات المالية أو الصحية أو بيانات الأطفال، ويجب أن يتم التعامل مع هذه البيانات بحذر كبير ووفقاً للسياسات الخاصة بحماية البيانات الشخصية ووفقاً للممارسات المثل في هذا المجال.

٥- التمييز والتحيز؛ يجب ضمان مراجعة تقنيات

الذكاء الاصطناعي المستخدمة حتى لا تكون عرضة للتحيز بناءً على البيانات التي تم تدريبها عليها. أو قد تحدث نتيجة أخطاء أو تحيز في التحليلات، مما قد يؤدي ذلك إلى توجيه اتهامات غير صحيحة، أو توظيف قرارات آلية بطرق مؤثرة على أنشطة المواطنين. وتتطلب استخدامات الذكاء الاصطناعي الحذر والمراجعة المستمرة لمنع التحيز غير المقصود أو الظلم، وضرورة التأكد بشكل مستمر من دقة البيانات وتجنب التحيزات.

٦- نقص الشفافية؛ يعتبر الذكاء الاصطناعي

تقنية معقدة تعتمد على النماذج العميقة والخوارزميات المعقدة. وقد يكون من الصعب على الأفراد فهم كيفية اتخاذ القرارات أو توظيف البيانات الشخصية في عمليات الذكاء الاصطناعي؛ لذا، يجب توفير شفافية كافية حول كيفية جمع البيانات الشخصية وكيفية استخدامها لتحليل السلوك حتى يتمكن المواطنون من الاعتراض على نتائج تحليل تلك البيانات أو الاعتراض على القرارات الآلية الصادرة عن تلك التقنيات سواء نتيجة أخطاء في البيانات، أو عدم حياديتها، ويجب أن تكون هناك سياسات وآليات للإفصاح عن هذه المعلومات وتحقيق الالتزام بالمعايير المتعلقة بحماية الخصوصية.

ويمكن أن نخلص من ذلك أنه مع الأهمية الكبيرة لدور تقنيات الذكاء الاصطناعي وغيرها في استشراف العمل الشرطي لما لها من دور بارز في تحسين قدرات الشرطة على مكافحة الجريمة وتعزيز الأمن العام. إلا أنه يجب أن يتم استخدام هذه التقنيات بطريقة مسئولة وضمن احترام حقوق الخصوصية والحفاظ على النزاهة والعدالة في عمليات الشرطة. مع ضمان أن الأدلة المستخرجة من تلك النظم والتقنيات يجب أن تتسم بالمشروعية وصحة الإجراءات سواء على مستوى أعمال البحث أو التحقيق وصولاً لتحقيق الأمن بطريقة فاعلة وقانونية.

دور وزارة الداخلية في إنفاذ الاستراتيجية القومية للملكية الفكرية



خطوة على طريق حضارة الأجداد

نعلم جميعاً أهمية الملكية الفكرية لتحقيق النمو الاقتصادي والتطوير التكنولوجي، حيث يهدف نظام حماية حقوق الملكية الفكرية، إلى الموازنة العادلة بين مصالح مالكي الحقوق الفكرية من المخترعين والمبدعين ومصالح مستهلكيها من الجمهور العام، بما يساعد على إتاحة بيئة توفر الازدهار والإبداع، وتعتبر حقوق الملكية الفكرية من أهم الأصول غير الملموسة التي تملكها الشركات. لذلك فحماية حقوق الملكية الفكرية هي الجسر الذي لابد أن تعبره الأمم للوصول لأسباب التطور وامتلاك عناصر التقدم. فأصول الملكية الفكرية المتمثلة في الحلول التكنولوجية الحديثة هي الثروة الحقيقية التي تملكها الشركات والمستثمرون، ولا يمكن تصور قيام تلك المؤسسات بنقل تلك التكنولوجيات الحديثة عبر إنشاء مشروعات كثيفة التكنولوجيا كمشروعات صناعة السيارات والأجهزة الإلكترونية والبرمجيات وغير ذلك مع وجود احتمالية تعرض تلك الأصول للتعدي والتقليد. كما أن وجود نظام قانوني نافذ لحماية الملكية الفكرية في دولة ما من أكبر مغربات الاستثمار فيها.

ظل الحضارة الإسلامية، حيث ابتدع المسلمون أول نظام لإيداع المؤلفات وحمايتها من التقليد والتشويه، يشبه لحد كبير نظام الإيداع القانوني الحالي سمّوه (التخليد)، وتهافت العلماء وأصحاب الكتب القيمة على إهداء نسخ من مصنفاتهم لتخليدها والمحافظة عليها من عمليات التشويه والاعتداء بإحدى دور التخليد المنتشرة بمصر وبغداد. وتنامى الاهتمام بحماية حقوق الملكية الفكرية في مصر الحديثة حتى قبل صدور تشريعات حماية حقوق الملكية الفكرية الحالية، فتصدى القضاء المصري الأهلي والمختلط في هذا الوقت، لحماية حقوق المؤلف استناداً إلى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة اللتين يلتزم القاضي بإعمالهما في حالة عدم وجود نص تشريعي على أساس من قواعد المسؤولية التقصيرية ونصوص

وقد حظيت الملكية الفكرية في مصر باهتمام كبير راسخ في القدم، فكان اعتراف المصري القديم بالملكية الفكرية سبباً أن عرفنا (خن-أنوب) الفلاح المصري الفصيح، و(إمحوتب) باني هرم زوسر المدرج، وأول مهندس معماري عرفه التاريخ، وغيرهم من المبدعين المصريين القدماء الذين خلدتهم الحضارة المصرية على مر العصور. واستمر الاهتمام بالملكية الفكرية في مصر في





بقلم لواء دكتور/
عاصم الشريف
مدير الإدارة العامة لمباحث المصنفات
وحماية حقوق الملكية الفكرية



قانون العقوبات دون انتظار لصدور تشريع خاص بتنظيم الملكية الأدبية والفنية، ومثال ذلك ما قضت به غرفة النقض الجنائي بمحكمة الاستئناف المختلطة في ١٧ من فبراير ١٩٤١ بأن الغناء بأدوار وألحان موسيقية بدون ترخيص من مؤلفيها يعد جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات بالمادة (٣٥١) بما يعد حماية لحق المؤلف واعترافاً بحقوق الملكية الفكرية. كما حرصت جمهورية مصر العربية دوماً على المسارعة إلى الانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات والاتفاقيات المختلفة لحماية الملكية الفكرية، وكانت من أوائل الدول التي تصدر التشريعات الوطنية المتتالية التي تكفل الحماية لحقوق الملكية الفكرية حتى صدور قانون الملكية الفكرية المصري الحالي رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الذي جاء متماشياً مع التزامات مصر الدولية الناشئة عن انضمامها للاتفاقيات الدولية وآخرها اتفاقية الجوانب المتعلقة بالاقتصاد من حقوق الملكية الفكرية المعروفة باتفاقية التريبس.

كما حظيت الملكية الفكرية في جمهوريتنا الجديدة باهتمام كبير من القيادة السياسية وكافة أجهزة الدولة. دفع هذا الاهتمام أجهزة التخطيط للجمهورية المصرية الجديدة أن تقوم بدراسة كيفية استخدام النظام القانوني للملكية الفكرية في بناء جمهورية حديثة تقوم على تدعيم البحث والتطوير وتوطين التكنولوجيا الصناعية الحديثة في كافة المجالات. فتشكلت بتوجيه من القيادة السياسية وبإشراف من رئاسة مجلس الوزراء، لجنة عليا متخصصة، من الباحثين الأكاديميين بالجامعات المصرية،

والخبراء الحكوميين من كافة الجهات المهمة بالملكية الفكرية، كُلف أعضاؤها بإعداد دراسة متكاملة حول كيفية الاستفادة من أصول الملكية الفكرية المملوكة للدولة في دفع عجلة البحث والتطوير وكيفية حماية حقوق الملكية الفكرية. وقد كان لوزارة الداخلية عبر ضباطها من خبراء الملكية الفكرية دور بارز في إتمام هذا الدور الوطني الهام انطلاقاً من الإيمان بدور إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في الدفع لتطور الدول وتقدمها.. فقامت تلك اللجنة بعمل مستمر لعدة أشهر في دراسة الحالة المتعلقة بالملكية الفكرية في مصر وبيان مناطق القوة والتحديات التي تواجه حمايتها؛ تمهيداً لوضع استراتيجية وطنية للملكية الفكرية في مصر، وتوجت جهود تلك اللجنة بإطلاق أول استراتيجية وطنية للملكية الفكرية في مصر عام ٢٠٢٢ بمعرفة السيد رئيس الوزراء في احتفالية دولية حضرها عدد كبير من الوزراء ورؤساء الجامعات المصرية والعديد من الشخصيات العامة الوطنية والعربية وممثلي المنظمات الدولية العالمية المهمة بالملكية الفكرية كمدير عام المنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO وعدد كبير من قيادات المنظمة. وقد أسست تلك الاستراتيجية لوضع مصر على

الحكومية العاملة في مجال الملكية الفكرية وتؤول إليه أصولها ويمارس اختصاصاتها، مما سوف يسهل على المبدعين من المواطنين والمؤسسات الوطنية والعالمية والمستثمرين التعامل على حقوقهم الفكرية بكافة أشكالها (الحقوق الفنية والأدبية - الحقوق الصناعية) من حيث التسجيل والتداول، وكذلك تقديم الشكاوى من حدوث التعديات تحت سقف واحد؛ مما يؤدي لسهولة الإجراءات الإدارية وسرعة فحص الشكاوى والتحقق منها واتخاذ الإجراءات اللازمة فيها تنسيقاً والجهات الأمنية المختصة؛ مما يدعم الشعور بالأمن وفعالية أنظمة الحماية التي تنتهجها الدولة لحماية الملكية الفكرية.

تهيئة البيئة التشريعية:

حيث تضمن الاستراتيجية التدخل على المدى القصير بشكل عاجل لحل المشكلات الجوهرية المتعلقة بالمنظومة القانونية لحماية الملكية الفكرية، والتي لا يمكن إرجاؤها لمراحل التعديل الشامل كتعديل بعض قواعد قانون الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ لتمكين الجهاز القومي للملكية الفكرية من القيام بدوره في إدارة الملكية الفكرية وحمايتها، وكذلك التدخل على المدى المتوسط لمراجعة شاملة لكافة التشريعات المرتبطة بهذا الموضوع لبناء مظلة قانونية مترابطة لحماية حقوق الملكية الفكرية وتحسين بيئة إدارة الأصول الاقتصادية المتعلقة بأصول الملكية الفكرية.

تفعيل المردود الاقتصادي لأصول الملكية

الفكرية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة:

من خلال تعزيز دعم الصناعات عبر الاستفادة من أصول الملكية الفكرية المملوكة للدولة، كمخرجات المشروعات البحثية المنعقدة بمعاهد البحوث الحكومية، أو مخرجات المشروعات



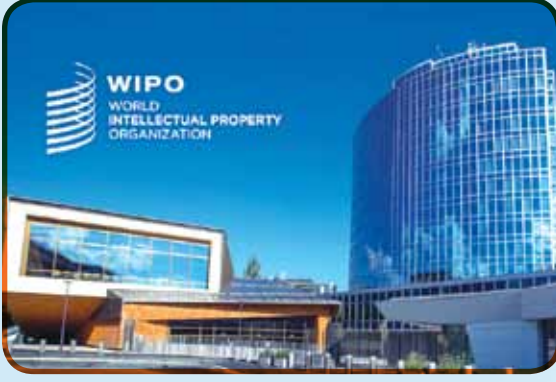
خریطة الدول التي تهتم بالتكنولوجيا الحديثة وتضع الاستراتيجيات طويلة الأمد لحماية الفكر وتشجيع الإبداع. مما يؤثر إيجاباً على موقع مصر من المؤشرات الدولية لحماية الملكية الفكرية.

بُنيت الاستراتيجية على عدد

من الأهداف الرئيسية أهمها:

حوكمة البنية المؤسسية للملكية الفكرية:

من خلال إنشاء جهاز قومي للملكية الفكرية يجمع شتات الجهات الإدارية العاملة في مجال الملكية الفكرية تحت سقف واحد ورؤية إدارية موحدة، بعد أن كانت إدارات الملكية الفكرية عبارة عن كيانات مختلفة ومتعددة موزعة على عدد كبير من الوزارات والهيئات الحكومية؛ مما قد يؤدي لتداخل الاختصاصات وتضارب القرارات في ظل صعوبة عملية حوكمة العمليات الإدارية داخل تلك الكيانات المتعددة لاعتمادها على أنظمة إدارية مختلفة تحول دون التنسيق الكامل فيما بينها، وقد تنامي الاحتياج لهذا الدمج مع انتهاج الدولة المصرية التحول الرقمي سبيلاً للتطور والتقدم، فقد حالت الأنظمة الإدارية المختلفة لتلك الكيانات واختلاف قواعد البيانات فيها من دمجها في النظام الرقمي للدولة وأصبح لزاماً تطويرها ودمجها في نظام إداري واحد يسهل إخضاعه للحوكمة الرقمية في ظل الخطة المصرية الطموح لحكومة بلا أوراق. ويحل هذا الجهاز وفقاً للقانون محل كافة الوزارات والهيئات



الذي قرره الدستور المصري من التزام الدولة بحماية حقوق الملكية الفكرية وإنشاء جهاز مستقل يعمل عليها. وكعادة الدولة المصرية في عهد الجمهورية الجديدة حرص المشرع المصري على أن يولد هذا الجهاز عملاقاً، فمنحه السلطات الإدارية، والإمكانات المادية والفنية، التي تمكنه من إنفاذ الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، عبر حماية تلك الحقوق مع إدارة الحقوق الفكرية المملوكة للدولة، بصورة اقتصادية تضمن تحصيل العوائد المالية التي تدفع الاقتصاد القومي وتنشئ رافداً جديداً يعظم من روافد الدخل القومي، عبر الاستغلال الاقتصادي للحقوق الفكرية المملوكة للدولة التي تم تطويرها بالمراكز البحثية الحكومية، والجامعات المصرية. وكانت حبيسة الأرفف والأدراج دون استغلال كامل يبرز تميزها ويحولها لأصول اقتصادية تضاف للأصول المملوكة للدولة، سواء كانت ملموسة أو غير ملموسة؛ مما يعظم من الدخل القومي ويقلص الفجوة بين المصروفات والمدخلات في الموازنة العامة للدولة.

دور وزارة الداخلية في إنفاذ الاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية؛

من المعلوم سلفاً أن أي نظام قانوني لا يخرج للحياة إلا عبر إنفاذه على أرض الواقع؛ لذا تعمل وزارة الداخلية على إنفاذ كافة القوانين على

البحثية التي تتم بالجامعات الحكومية أو الأصول الفكرية الناشئة عن الابتكارات والإبداعات الناتجة عن الرسائل العلمية التي يتم مناقشتها بهذه الجامعات، واستغلال مبررات الملكية الفكرية في توفير أصول جديدة دون تحميل ميزانية الدولة نفقات زائدة عبر استغلال أصول الملكية الفكرية التي سقطت في الملك العام لاستنفاد مدة الحماية أو استخدام مكنتات الترخيص الإلزامي الذي يمكن الدولة من إصدار ترخيص إلزامي لإحدى الشركات المحلية لإنتاج براءة اختراع مملوكة لشركة أخرى إذا توافرت الضرورة لذلك. وكذلك تعظيم الاستفادة من مخرجات البحث العلمي المحلي وتحويلها إلى أصول اقتصادية وربطه باحتياجات الصناعة الوطنية، مع تبني تطبيق سياسات رشيدة توازن بين الالتزامات واستغلال المبررات للملكية الفكرية في مجال الصحة العامة.

تعظيم القيمة الاقتصادية للمشروعات المتوسطة والصغيرة من خلال تقييم أصول الملكية الفكرية المملوكة لها، وتعظيم المردود الاقتصادي لقطاع السياحة عبر حماية مكونات التراث القومي، وتفعيل قواعد حماية المؤشرات الجغرافية.

توعية فئات المجتمع المصري بالملكية الفكرية، حيث تهدف الاستراتيجية لنشر الوعي العام بالملكية الفكرية، لتوطين فكر الاهتمام بالملكية الفكرية وحمايتها، عبر دمج مفاهيم الإبداع والابتكار في العملية التعليمية قبل الجامعية، وتعزيز الوعي بالملكية الفكرية في الجامعات والمؤسسات البحثية.

ونفاذاً لأهداف الاستراتيجية صدر قانون إنشاء الجهاز المصري للملكية الفكرية رقم ١٦٣ لسنة ٢٠٢٣، الذي نُشر بالجريدة الرسمية ودخل حيز التنفيذ منذ أيام قليلة. ويعد هذا القانون خطوة واسعة اتخذتها الدولة المصرية على طريق الحداثة والتطوير تنفيذاً للاستحقاق الدستوري

تقنيات VOIP، وبائعي تلك المنتجات والأدوات.

وقد حققت تلك الخطة العديد من النجاحات؛ حيث أمكن تحقيق ضربات أمنية كبيرة وناجحة لقرصنة الملكية الفكرية، سواء في العالم الحقيقي بضبط العديد من التجار والمصانع المخالفة، أو عبر العالم الرقمي بضبط قرصنة المحتوى الفني عبر الإنترنت، وإغلاق العديد من مواقع القرصنة الشهيرة التي تحظى بمليارات المشاهدات حول العالم خلال الفترات الأخيرة ومنعها من العمل، رغم كونها تُبث من خارج الأراضي المصرية ويستخدم أصحابها أحدث أساليب التخفي الرقمي للهروب من الملاحقات الأمنية؛ مما يعد نجاحاً أمنياً كبيراً للأجهزة الأمنية المصرية. وقد أثرت تلك الضربات المتلاحقة على نسب مشاهدات مواقع القرصنة العالمية بصورة كبيرة رصدتها جميع المهتمين بالملكية الفكرية خاصة تجمعات أصحاب الحقوق، وأشادوا بجهود الضبط المصرية في مكافحة قرصنة الملكية الفكرية عبر الإنترنت على صفحات وسائل الإعلام العالمية والصفحات الشخصية والرسمية لرؤساء جمعيات أصحاب حقوق الملكية الفكرية حول العالم على مواقع التواصل الاجتماعي، أكثر من مرة عقب كل من الضربات الأمنية الكبيرة ويتوقع أن تؤدي تلك الضربات المتتالية إلى تعديل إيجابي كبير في موقف مصر من مؤشرات الملكية الفكرية العالمية.

ويُنتظر من الإنفاذ الجيد للاستراتيجية الوطنية لحقوق الملكية الفكرية والجهاز المصري للملكية الفكرية الجديد أن يكونا القاطرة التي تدفع الفكر والإبداع في مصر، وأن يرسخا مكان مصر الريادي الذي تستحقه بين الدول في مجال الملكية الفكرية، ويوفرا مدخولات اقتصادية كبيرة تدفع الاقتصاد المصري للأمام.



الأراضي المصرية، وإنفاذاً للاستراتيجية الوطنية للملكية الفكرية، فقد تبنت وزارة الداخلية متمثلة في إدارتها النوعية المتخصصة في حماية حقوق الملكية الفكرية خطة استراتيجية طموحاً لحماية حقوق الملكية الفكرية ودفع عجلة التطور من خلال بناء منظومة حديثة لمكافحة لجرائم التعدي على الملكية الفكرية تواكب متطلبات العصر الرقمي الحديث، وأخضعت عناصرها البشرية العاملة في هذا المجال لدورات تدريبية مستمرة، سواء بالمعاهد الشرطة المتعددة أو تنسيقاً مع كافة جهات الخبرة المحلية والعالمية، لتمكينهم من مواجهة كافة الجرائم، سواء في عالمنا الحقيقي أو حتى عبر الوسائط الفضائية أو السيبرانية. فقد اهتمت الخطة بالإنفاذ على أرض الواقع فوسعت دائرة المواجهة لتشمل كافة مراحل التعدي كالمواقع الرقمية والقنوات التلفزيونية التي تتيح أو تروج للمنتجات المقلدة والمصنفات المقرصنة. وكذلك المصانع التي تقوم بتصنيع المنتجات والأدوية المغشوشة والمقلدة والأدوات التكنولوجية المستخدمة في إتمام عمليات قرصنة المصنفات كالأفلام

والأغاني وكافة المنتجات الفكرية بإتاحتها للمشاهدين عبر الإنترنت كمصانع ريسيفر القرصنة المعتمد على



غسل الأموال

تشكل الأموال -من جانب- أحد أهم أدوات النشاط الاقتصادي، ومن جانب آخر- أحد أبرز مبتغيات النشاط الإجرامي بصفة عامة، والإجرام المنظم بصفة خاصة، حيث دائماً ما تستهدف عصابات الجريمة تحقيق الأرباح والأموال كعائدات للنشاط الإجرامي الذي تحترفه، ومن ثم يعد تحقيق الأرباح هو الهدف من عمليات وأنشطة عصابات الجريمة المنظمة، وهو يعد كذلك إحدى السمات الرئيسية لأنشطتها، حيث تهدف تلك الأنشطة للحصول على المال بأي وسيلة، وتمثل الجريمة المنظمة نشاطاً اقتصادياً غير مشروع يحقق أرباحاً خيالية، وتعد جريمة غسل الأموال في هذا الإطار من أهم صور الجرائم الاقتصادية التي تؤسس على فكرة إخفاء أو تمويه العائدات المالية الناجمة عن الجرائم لإضفاء طابع المشروعية عليها مروراً بالعديد من العمليات المالية والاقتصادية والتجارية، أو بمعنى أدق تشكل عمليات غسل الأموال إعادة تدوير الأموال الناتجة عن الأعمال غير المشروعة في مجالات وقنوات استثمار شرعية لإخفاء المصدر الحقيقي لهذه الأموال ولتبدو كما لو كانت قد تولدت من مصدر مشروع، ومن ثم كان هناك ارتباط وثيق بين عمليات غسل الأموال وأنشطة عصابات الجريمة المنظمة، حيث كانت هذه العصابات هي السبب الرئيس لظهور مثل هذه النوعية من الإجرام.

نشأة جريمة غسل الأموال:

تُعتبر جريمة غسل الأموال - رغم حداثة - من الجرائم القديمة؛ نظراً لاحتياج الإنسان إلى إخفاء مصادر أنشطته غير المشروعة، وقد ظهر مصطلح غسل الأموال - لأول مرة - في أوائل القرن العشرين خلال الفترة من (١٩٢٠ - ١٩٣٠) في الولايات المتحدة الأمريكية، لامتلاك عصابات المافيا هناك لمؤسسات غسل الملابس بغية خلط الأموال المشروعة بغيرها من الأموال المتحصلة من الجريمة، على نحو تظهر معه الإيرادات وكأنها ثمرة نشاط غسل الملابس، باعتباره من الأنشطة المشروعة، وقد ارتبطت فكرة غسل الأموال - في بداية ظهورها - بجريمة الاتجار في المخدرات، حيث يشير البعض إلى أن فكرة غسل الأموال ارتبطت بعمليات بيع المخدرات، حيث كان تداول المواد المخدرة بين أيادي الباعة والمشتريين يؤدي إلى التصاق روائح المواد المخدرة تلقائياً بالأموال

بقلم عميد دكتور/

رامي متولي القاضي

رئيس قسم القانون الجنائي
بكلية الشرطة والأستاذ المساعد
والحائز على جائزة الدولة التشجيعية



المدفوعة ثمناً لها، فلا يستطيع أصحابها إرسالها إلى البنوك وهي على هذا الحال، فكانوا يقومون بعملية غسل لها وتنظيفها من هذه الروائح حتى لا ينكشف سرها.

وكانت عملية الغسل هذه تتم بوسائل معروفة لديهم لا تؤثر على هذه الأوراق النقدية، فإما أن يكون الغسل بعملية تبخير، أو ببعض المواد المزيله لروائحها ولا تؤثر عليها، وعندئذ يتمكن الجناة من دفع الأموال إلى حساباتهم بالبنوك دون أن ينكشف أمرهم، بما يتحقق به مدلول غسل بالأموال بالمعنى الحرفي للمصطلح، ولكن بوسائل معينة مخصصة

لهذا الغرض، وهذا هو واقع غسل الأموال من حيث دلالة منطوق الكلمة؛ أي إزالة الروائح القذرة عن هذه الأموال حتى لا يتعرف على مصدرها ويشتبه في أنها ناتجة عن مصادر المخدرات ونحوها، ثم تطور بعد ذلك مصطلح غسل الأموال، ليصبح مدلوله يعني استعمال وسائل مالية وحيل خادعة لإضفاء الشرعية والقانونية على هذه الأموال المكتسبة من مصادر قذرة غير مشروعة، حتى أن تعريف جريمة غسل الأموال في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، اقتصر على تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها متحصلة من جريمة الاتجار في المواد المخدرة، بهدف إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لهذه الأموال، بيد أن هذا المفهوم الضيق لغسل الأموال قد توسع بعد ذلك؛ إذ نجد أن اتفاقية المجلس الأوروبي بشأن غسل وإجراءات ضبط ومصادرة متحصلات الجريمة (استراسبورج) لسنة ١٩٩٠ قد توسعت في تحديد نطاق جريمة غسل الأموال بأي جريمة (م)، على خلاف اتفاقية (فيينا) التي جعلتها مقصورة على جرائم المخدرات فقط، وبالمثل فإن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية (اتفاقية باليرمو) سنة ٢٠٠٠، نصت في المادة السادسة منها على ضرورة تجريم غسل الأموال.

وتبرز أهمية بحث جريمة غسل الأموال باعتبارها إحدى أخطر الجرائم ذات التداعيات والتأثيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الخطيرة؛ إذ تشير بعض التقديرات الدولية إلى أن حجم الأموال التي يتم غسلها سنوياً بين المراكز المالية العالمية يتراوح ما بين (٧٥٠-١٠٠٠) مليار دولار، ومن جانب



آخر تقدر بعض المصادر الدولية المتخصصة، والتي من بينها صندوق النقد الدولي أن الحجم الحالي لعمليات غسل الأموال يتراوح ما بين ٦٢٠ مليار دولار إلى ١,٦ تريليون دولار بما نسبته (٢٠٪-٥٠٪) من الناتج الإجمالي العالمي، بينما في تقديرات أخرى لبعض خبراء الاقتصاد المبالغ المالية التي يتم غسلها سنوياً بتريليون دولار، وهو ما يعادل ١٥٪ من إجمالي قيمة التجارة العالمية.

وقد قدرت مجموعة العمل المالي الدولي «FATF» أن من بينها حوالي ٨٥ ملياراً تعود إلى أرباح تجارة المخدرات فقط، ويضيف الرأي السابق أن توزيع عمليات غسل الأموال وفق الطرق المستخدمة فيها، فهي كالتالي: ٤٧٪ من الأموال غير النظيفة تستخدم البنوك كطريقة غسل الأموال، ٥٪ تستخدم بطاقات الائتمان، ٨٪ تستخدم شركات التأمين، ٢٥٪ تستخدم مؤسسات الاستثمار، ١٥٪ تستخدم طرق أخرى، ونتفق مع الرأي الذي يذهب إلى أن الإحصاءات السابقة تدل بشكل جلي وبما لا يدع مجالاً للشك بأن الأساليب المتطورة والتكنولوجيا باتت تشكل الملاذ الأساسي لتصريف وغسل عائدات الجريمة المنظمة.

كما تؤكد الإحصاءات والتقارير الاقتصادية الدولية على أن ظاهرة غسل الأموال تتصاعد بشكل مخيف خاصة في ظل العولمة الاقتصادية وشتى تجارة الإلكترونيات، حيث تتم عمليات الغسل الإلكتروني في دقائق أو ثوانٍ معدودة من أجل الإسراع في إخفاء هذه العمليات الإجرامية، حيث يشير صندوق النقد الدولي إلى أن دولة تايلاند تتصدر قائمة من ٦٨ دولة يتم فيها الغسل الإلكتروني على نطاق واسع، حيث إن ظاهرة تنامي الاستثمار الأجنبي المباشر، وحرية حركة الأموال بين كافة الدول المتقدمة والنامية، وظاهرة التوسع في المضاربات المالية من خلال البورصات، تجعل عملية غسل الأموال تنمو وتتكاثر، وتجعل الكثير من البنوك تتسابق لتأخذ من هذه الظاهرة القذرة ما أمكن بالمرافعات والمخادعات، والالتفاف على القوانين أو أية إجراءات إدارية، وغالباً ما تتستر هذه

العمليات وراء أسماء كبيرة لشركات أو مستثمرين، وكثيراً ما تتم مثل هذه العمليات في بعض الدول الآسيوية كإندونيسيا وماليزيا وغيرهما. ولا شك في أن تلك المؤشرات تشير بشكل جلي إلى خطورة هذه الجريمة على المجتمع، وهو ما يتطلب ضرورة وجود إطار قانوني مناسب للتصدي لها.

ونستعرض فيما يلي تعريف جريمة غسل الأموال وخصائصها، وأساليب ارتكابها، وأثارها السلبية، وموقف المشرع المصري منها، وذلك على النحو التالي:

تعريف جريمة غسل الأموال:

تُعرف جريمة غسل الأموال Laundering Money أو le blanchiment d'argent بأنها: «عملية أو عمليات اقتصادية ومالية مُركبة يهدف مُرتكبها أو مُرتكبوها إلى إضفاء صفة المشروعية من حيث الظاهر على أموال مُتحصلة من أنشطة إجرامية بإخفاء المصدر الإجرامي لهذه الأموال؛ مما يتيح للجنة الانتفاع بها - في طمأنينة - وإدخالها في دائرة التعامل الاقتصادي والمالي والقانوني»، ويعرفها جانب آخر بأنها: «أية عملية من شأنها إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع التي اكتسبته أو تحصلت منه هذه الأموال»، ويعرفها اتجاه ثالث بأنها: «مجموعة العمليات المالية المُتداخلة لإخفاء المصدر غير المشروع للأموال وإظهارها في صورة مُتحصلة من مصدر مشروع أو المُساهمة في توصيف أو إخفاء أو تحويل العائد المُباشر أو غير المُباشر لجناية أو جنحة».

ونتفق مع الرأي الذي ذهب إلى تعريف غسل الأموال بأنها: «تلك العمليات التي يجريها مُرتكبو الجرائم ذات العائد المادي أو المُتعاملون معهم لإخفاء حقيقة مصدر هذا العائد ليبدو كما لو كان حصيلة أنشطة مشروعة، بهدف التوصل إلى إدماجه في الاقتصاد الوطني؛ ليأخذ دورته بصورة طبيعية لتفادي اكتشاف حقيقة مصدره غير المشروع، ومن ثمَّ التمتع بهذه الأموال دون أن تطالها يد العدالة حتى ولو تم اكتشاف الجريمة الأصلية مصدر الأموال غير المشروعة، والواقع أن جريمة

غسل الأموال وفقاً للتعريفات السابق الإشارة إليها، تقوم على أساس استخدام الأموال المتحصلة من الجرائم من قبل عصابات الإجرام المنظم في مشروعات اقتصادية أو عمليات مالية أخرى في ذات الدولة أو في دول أخرى بهدف إخفاء صفتها غير المشروعة، وإظهارها بأنها أموال مشروعة متحصلة من هذه المشروعات الاقتصادية، لذلك اتجهت التشريعات المقارنة إلى استعمال مصطلح تبييض الأموال أو غسل الأموال.

وقد عرفت المادة الثانية من القانون المصري رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢ المعدل بالقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٠، جريمة غسل الأموال بقولها: «يعد مرتكباً لجريمة غسل الأموال كل من علم أن الأموال متحصلة من جريمة أصلية، وقام عمداً بأي مما يأتي: ١ - تحويل متحصلات أو نقلها، وذلك بقصد إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه، أو صاحب الحق فيه، أو تغيير حقيقته، أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك، أو عرقلة التوصل إلى مرتكب الجريمة الأصلية. ٢ - اكتساب المتحصلات أو حيازتها أو استخدامها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها، أو استثمارها أو التلاعب في قيمتها، أو إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية لها أو لمصدرها أو مكانها، وكيفية التصرف فيها، أو حركتها أو ملكيتها، أو الحقوق المتعلقة بها»، ومن ثمَّ يمكن القول إن جريمة غسل الأموال يُقصد بها في التشريع المصري بأنها: «كل سلوك ينطوي على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا القانون مع العلم بذلك متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال»، وهو ما أكد عليه قضاء النقض بشأن

من الأنشطة الإجرامية المشبوهة؛ بهدف تحقيق الأرباح الماليّة الطائلة، ولذلك فهناك ارتباط وثيق بين عمليات غسل الأموال والجريمة المنظّمة باعتبارها وسيلة إخفاء الأموال المُتحصّلة من الأنشطة الإجرامية غير المشروعة لهذه العصابات، لذلك توجد العديد من الاتصالات بين عصابات غسل الأموال وعصابات تجارة المخدرات والأسلحة وشبكات الدعارة الدولية.

جريمة غسل الأموال من الجرائم عبر الوطنية؛

ترتكز جريمة غسل الأموال - في كثير من الأحوال - على جانب دولي، فهي جريمة عابرة للحدود الوطنية، بل إنها يطلق عليها أيضاً جريمة بلا حدود، فقد تقع الجريمة الأصلية في دولة مُعينة، وتتم عمليات غسل الأموال المُتحصّلة منها في دولة أو دول أخرى، بل إنّ عمليات غسل الأموال في ذاتها قد ترتكب من قبل تنظيمات إجرامية كبرى تعمل عبر الدول، بل وقد تجري هذه العمليات غالباً عن طريق الدوائر المالية الدولية.

جريمة غسل الأموال جريمة لاحقة لأنشطة إجرامية أخرى؛

تتسم جريمة غسل الأموال بطابع خاص باعتبارها جريمة لاحقة أو تابعة لأنشطة إجرامية أخرى، فهي تفترض سبق ارتكاب جريمة (جناية - جنحة) تحصلت منها الأموال محل الغسل تسمى «الجريمة الأصلية»، وقد تكون هذه الأخيرة كجرائم الاتجار في المُخدرات أو تهريب الأسلحة أو الآثار، وهو ما سبق أن أشارت إليه المادة (٢) من القانون رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢، (قبل تعديلها) بشأن الجرائم الأصلية على النحو التالي ذكره عند تناول الشرط المفترض في جريمة غسل الأموال.

جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛

ترجع خطورة ظاهرة غسل الأموال في ارتباطها بالجريمة المنظّمة وأنشطة عصابات، إلا أن خطورة غسل الأموال تزداد ضراوة عند ارتباطها بأنشطة الجماعات الإرهابية والجماعات المُتطرفة التي



معنى غسل الأموال في الكثير من أحكامه، فالمشرع أراد أن يكافح كافة صور التربح غير المشروع من خلال تجريم كافة الأفعال التي تهدف إلى تحويل أو دمج الأموال المُتحصّلة من ارتكاب الجرائم في أموال لها أصول مشروعة، بالشكل الذي يصعب معه تعقبها أو الوصول إليها.

خصائص جريمة غسل الأموال؛

تتسم جريمة غسل الأموال بالعديد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الجرائم الأخرى، ومن أبرز هذه الخصائص ما يلي:

جريمة غسل الأموال من الجرائم الاقتصادية؛

تعرف الجريمة الاقتصادية بأنها: «كل جريمة تضرر أو يحتمل أن تضر بمصلحة اقتصادية أو بالدخل القومي، سواء وقعت من الأفراد أو من الموظفين أثناء أو بمناسبة تأدية وظيفتهم، وسواء وقعت على مال خاص أو على مال عام»، تعد جريمة غسل الأموال من الجرائم الاقتصادية على اعتبارها من الجرائم التي يكون محلها مالا، ويترتب عليها الإضرار بمصلحة الدولة الاقتصادية أو بالدخل القومي، من خلال إخفاء الصفة الشرعية على الأموال غير المشروعة بإخفاء المصادر المُتولدة منها.

جريمة غسل الأموال

من صور الجريمة المنظّمة؛

تعمل عصابات الجريمة المنظّمة على القيام بعمليات غسل الأموال الناجمة عن عمليات الاتجار بالمُخدرات والأسلحة والدعارة القسرية وغير ذلك

تستخدم العنف، حيث تعمل عصابات غسل الأموال على توفير الدعم المالي لهذه الجماعات المشبوهة لاستخدامه في شراء الأسلحة والمتفجرات التي تستخدم في العمليات الإرهابية؛ لذا حرص المجتمع الدولي وغالبية التشريعات المقارنة ومنها القانون المصري على تجريم عمليات غسل الأموال لغرض تمويل الإرهاب Terrorism Financing.

ويقصد بتمويل الإرهاب: «كل جمع أو تلق أو حيازة أو إمداد أو نقل أو توفير أموال أو أصول أخرى... أيا كان مصدره وبأي وسيلة كانت بما فيها الشكل الرقمي أو الإلكتروني» (م3 من قانون الإرهاب رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥ المعدلة بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٠)، حيث تسهل خدمات الدفع عبر الإنترنت المتاحة عبر المواقع الشبكية المخصصة، أو عبر منصات الاتصالات، تحويل الأموال إلكترونياً بين الأطراف المعنية، وكثيراً ما تحول الأموال عن طريق التحويلات البرقية الإلكترونية، أو بطاقات الائتمان، أو خدمات الدفع البديلة، مثل: باي بال أو سكايب، ويتجه غالبية الفقه والتشريعات إلى دمج كل من جريمتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب في جريمة واحدة، بالنظر إلى التقارب الشديد في مدلولها، وانتهاج كل من الجماعات الإجرامية والتنظيمات الإرهابية لذات الوسائل والطرق لإخفاء الأموال عن أعين السلطات الرسمية، سواء أكان ذلك بشكل تقليدي أم عبر شبكة الإنترنت المظلمة، وترجع علة تجريم تمويل الإرهاب إلى ما تبين من أن قوة الإرهاب ترجع - إلى حد كبير - إلى القدرة المالية للإرهابيين، بحسب أن التخطيط للعمليات الإرهابية وتنفيذها، بما يتضمنه من تعقد الكيانات الإرهابية وشبكات العملاء الإرهابيين، تتطلب بالضرورة الاعتماد على الموارد المالية.

وعلى الرغم من التقارب الكبير بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إلا أنه توجد - في بعض الأحيان - فروق بسيطة بين الجريمتين؛ من حيث مشروعية مصدر الأموال، ومدى الاحتياج لإجراء عمليات مالية معقدة لإخفاء مصدر الأموال، فبينما يكون مصدر أموال محل جريمة الغسل

دائماً غير مشروع، فإن الأموال في عمليات تمويل الإرهاب قد يكون مصدرها مشروعاً أو غير مشروع؛ فعمليات غسل الأموال تتم عادةً لحجم كبير من الأموال التي تكون متحصلة من أنشطة إجرامية غير شرعية، وذلك بهدف إخفاء مصدر تلك الأموال وتحويلها إلى أموال تأخذ شكلاً ظاهرياً طبيعياً؛ مثل الأموال النظيفة المتحصلة من مصادر شرعية، وبالتالي يحتاج غسل الأموال لعمليات مالية معقدة باستخدام الأنشطة المالية والمصرفية الرسمية لإخفاء الأصول الحقيقية لتلك الأموال، بينما في تمويل الإرهاب فإن مصادر التمويل قد تكون شرعية أو غير شرعية على حد سواء، ولا تحتاج لعمليات مالية معقدة لإخفاء مصدرها، كما قد تتم بعيداً عن الأنظمة المالية والمصرفية الرسمية لصغر حجم التمويل، أو لتوجيه الأموال مباشرة للمنظمات الإرهابية، وقد تكون هناك علاقات تبادلية ومتشابهة بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، باعتبار أن متحصلات الإرهاب قد يتم استخدامها في عمليات مالية أخرى لإخفاء مصدرها، والعكس صحيح فإن الأموال التي يتم إخفاء مصدرها الإجرامي قد تُستخدم في أعمال تمويل الإرهاب.

جريمة غسل الأموال والفساد:

تعتبر جريمة غسل الأموال من الجرائم التي ترتبط بعمليات تدوير الأموال المتحصلة من عمليات الفساد الإداري، حيث تلجأ الجماعات الإجرامية إلى وسائل غير مشروعة لتنفيذ عملياتها الإجرامية الوطنية وغير الوطنية، ومن بين هذه الوسائل الالتجاء إلى الرشوة والتهرب الضريبي والفساد وشراء الذمم، والتحويلات المالية غير المشروعة، وهي من الأشكال الشائعة للعلاقة بين الجريمة المنظمة وجريمة الغسل، حيث قيام الجماعات الإجرامية باستغلال العائدات المتأتية من الجريمة والفساد في إنشاء مشروعات تجارية ضخمة لتغطية الأنشطة غير القانونية، وتوظيف العديد من أفراد الشعب للعمل في تلك المشروعات، مما يجعلها تؤثر بشكل مباشر في أنشطة حياة الكثير من الناس، مما له تأثير فادح على الاقتصاديات

الآثار السلبية لجريمة غسل الأموال:

يؤدي ذبوع عمليات غسل الأموال إلى آثار سلبية عديدة على المجتمع سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، وذلك على النحو التالي:

الآثار الاقتصادية:

ومن أبرز هذه السلبيات الاقتصادية لغسل الأموال، التي عكف الباحثون على إبرازها، التأثير على حالة الاستقرار الاقتصادي، من خلال عمليات إدخال وإخراج الأموال في المشروعات الاقتصادية، حيث يعمل غاسلو الأموال على ضخ أموالهم القذرة في العديد من المشروعات الاقتصادية بغرض غسلها وإضفاء الصفة الشرعية عليها، دون أن يقرن ذلك بتحقيق التنمية الاقتصادية الحقيقية التي تتغياها الشعوب. ومن ناحية ثانية تؤثر عمليات غسل الأموال سلباً على الدخل القومي وتوزيعه وتقديره، فضلاً عما يترتب على ذلك من خلل في توزيع الأعباء الضريبية، علاوة على التأثير السلبي على حجم الادخار المحلي، وهو ما ينعكس بالسلب على السياسة الضريبية والاستثمار ومستوى الأسعار، وتؤدي إلى العجز في ميزان المدفوعات بما لذلك من آثار سلبية على الميزان التجاري وميزان المعاملات الرأسمالية والاحتياطات النقدية الأجنبية، بالإضافة إلى ارتفاع معدل التضخم وانخفاض قيمة العملة الوطنية، كما تؤثر عمليات غسل الأموال بالسلب على السياسة المالية للدولة من خلال التأثير على سعر الفائدة والصرف، ومعدل التضخم، ومعدل الاستهلاك، ومعدل البطالة ومعدل النمو الاقتصادي، وهو ما يؤدي إلى عدم دقة السياسات الاقتصادية والمالية للدولة.

الآثار الاجتماعية:

لا تقتصر الآثار السلبية لعمليات غسل الأموال على الاقتصاد فحسب، وإنما تمتد آثارها السلبية لتشمل الجانب المجتمعي، من خلال ما تؤدي إليه من خلل بالبنيان الاجتماعي والقيم الاجتماعية وزيادة معدلات الفقر والبطالة وتدني مستوى المعيشة، حيث يترتب على دخول الأموال غير

الوطنية الهشة وعلى آفاق التنمية، ووفقاً لتقرير مباحث الأموال العامة في مصر (١٩٩٧) أن مصدر الأموال القذرة يتأتى من عدة مصادر وفق ما يلي:

- الاتجار بالمخدرات التي تصل إلى ٧٥ مليار سنوياً.
- الأموال الناتجة عن الفساد الإداري من الاختلاس والرشاوى والتحويلات غير المشروعة، والتي بلغت في جرائم الاختلاس فقط إلى ما يقرب من (٦) مليارات جنيه.
- كافة الجرائم الأصلية المنصوص عليها بالمادة الثانية من قانون مكافحة غسل الأموال رقم ٢٠٠٢/٨٠ وتعديلاته.

أساليب ارتكاب جريمة غسل الأموال:

يُقصد بأساليب غسل الأموال، الطريقة التي يتم بها تدوير الأموال الناتجة عن ارتكاب الجرائم لتحويلها إلى صورة مشروعة، وتتنوع الأساليب التي يلجأ إليها المجرمون حسب طبيعة كل عملية وحجم المتحصلات وظروفها والمكان الذي تتم فيه وغيرها من العناصر المحيطة بالجريمة. وهذه الأساليب يمكن تقسيمها إلى أساليب تقليدية معروفة كإنشاء الشركات الوهمية، وبعضها حديث ومُتطور تستخدم فيه مُعطيات العصر الحديث من عولمة وتقديم هائل في مجال تكنولوجيا الاتصالات والنقل، ومن أبرز أساليب غسل الأموال في المجال المصرفي: عمليات الإيداع والتحويل عن طريق البنوك، وعمليات إعادة الإقراض، واستخدام البطاقات المُمغنطة، ومن أساليب غسل الأموال في المجال غير المصرفي: الصفقات النقدية والفواتير المزورة، وإنشاء شركات وهمية، والتلاعب بالإقرارات الجمركية، واللجوء إلى الأنشطة التجارية، فضلاً عن بعض أساليب غسل الأموال المُستحدثة، ومنها غسل الأموال الإلكتروني باستخدام الإنترنت عن طريق تحويل الأموال أو توظيفها والتعامل مع البنوك عبر الإنترنت أو إجراء عمليات مُعقدة من التحويلات النقدية من حساب لآخر ومن بلد لآخر، لإضفاء صفة المشروعية لمصدر الأموال القذرة.



والتدخل في القرارات السياسية المتصلة بالاقتصاد، وهو ما يؤثر في مناخ الاستثمار بالدولة، فضلاً عن إمكانية توظيف هذه الأموال القذرة في تمويل العمليات الإرهابية وشراء الأسلحة، وهو ما سوف يؤثر بالسلب على الاستقرار الداخلي للدولة، بل إن الأمر قد يصل بغاسلي الأموال القذرة إلى الوصول إلى السلطة من خلال استخدام هذه الأموال في الرشاوى الانتخابية وشراء أصوات الناخبين للوصول إلى الحصانة السياسية أو البرلمانية.

الإطار الدولي لمكافحة جريمة غسل الأموال؛

أصبحت عمليات غسل الأموال تمثل خطراً يهدد دول العالم أجمع حيث تسربت الأموال المغسولة إلى النظم السياسية والاقتصادية للدول، الأمر الذي يحتم على جميع الحكومات اتخاذ الإجراءات اللازمة لمكافحة هذا الخطر الذي لا يؤدي فقط إلى خسائر مالية واقتصادية، بل بات يهدد نسيج وبناء المجتمع بالكامل مهدداً بذلك أساسه، ومؤدياً إلى الانحلال والفوضى والفساد في جميع أركانه، ومنذ أن أدرك المجتمع الدولي خطورة ظاهرة غسل الأموال على اقتصاديات الدول وما لحق بها من أضرار جسيمة بدأ التفكير في وضع سياسات تكفل مكافحتها، ونظراً للطبيعة الخاصة لهذه الجريمة من حيث التعقيد ونطاقها الدولي تضافرت جهود الكثير من الدول لوضع السياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية والجنائية التي تكفل نجاح عمليات المواجهة، وكانت السياسة الدولية الجنائية أبرز ملامح أسس عمليات المكافحة، حيث تم عقد العديد من الاتفاقيات الدولية لمواجهة هذه الظاهرة كان من أهمها:

المشروعة، ارتفاع دخول بعض فئات المجتمع الدنيا إلى أعلى السلم الاجتماعي والسياسي، وما يترتب على ذلك من اكتسابهم لنفوذ اقتصادي وسياسي، وهو ما ينعكس بالسلب على مستوى الأداء الاجتماعي بسبب سيطرة هذه الفئات من أصحاب الثروات على المراكز الاقتصادية والاجتماعية دون إسناد مجالات العمل لذوي الكفاءة، أضف إلى ذلك ما ينتج عن ذلك من اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، ونظرة الفقراء للأغنياء الذين كونوا ثرواتهم بدون عناء من مساس بقيم العمل والإنتاج والانتماء للوطن، فضلاً عن تعميق مجتمع الاستهلاك داخل المجتمع من خلال حرص أصحاب الأموال غير المشروعة على إظهار مظاهر الترف والغنى عن طريق شراء القصور الفارهة والذهب والمقتنيات الفنية الغالية.

الآثار السياسية؛

لا يتوقف الأثر السلبي لظاهرة غسل الأموال على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية فقط، بل يمتد ليشمل النواحي السياسية سواء في مجال السياسة الخارجية أو الداخلية، ففي مجال السياسة الخارجية، قد تؤثر عمليات غسل الأموال على السمعة الدولية للدولة بسبب اعتبارها ملاذاً آمناً لهذه العمليات غير الشرعية، وهو ما يجعلها محل انتقاد من قبل المجتمع الدولي، وهو ما قد يجعلها عرضة لاتخاذ بعض الإجراءات الاقتصادية الضارة بها كالتهديد بتوقيع عقوبات اقتصادية ضدها، فضلاً عن ارتباط غسل الأموال بأنشطة الجاسوسية السياسية والاقتصادية من خلال استخدام أجهزة المخابرات للبنوك التجارية وفروعها في عدة دول من أجل توجيه الأموال التي تمول العمليات التجسسية في مختلف أنحاء العالم.

أما في نطاق السياسة الداخلية، فإن ذبوع عمليات غسل الأموال يؤدي إلى الإضرار بنزاهة الأجهزة التنفيذية بالدولة، حيث يعمل أصحاب رؤوس الأموال القذرة على التأثير لرجال الدولة والموظفين العموميين من رجال السياسة وأعضاء الأحزاب ورجال إنفاذ القانون ورجال الاقتصاد من خلال الرشوة وغيرها من صور إفساد الموظفين بهدف السيطرة على النظام السياسي للدولة،

تشريعية رقابية فى مجال مكافحة غسل الأموال، ووضعها موضع التنفيذ، وبما يتفق مع المعايير الدولية، وفقاً لما يلى:

- الانضمام والمصادقة على الاتفاقيات والمبادرات الدولية والإقليمية والاستجابة لمتطلبات المنظمات الدولية التى تُعنى بمكافحة هذه الجرائم .

- تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالموضوعات أو القضايا ذات الصلة بجرائم غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. - تبنى وتنفيذ التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالى (FATF) لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها من المبادرات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

- التعاون الإقليمى لاتخاذ تدابير فعالة لمكافحة جريمتى غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال مجموعة العمل المالى لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF) .

- وضع الأطر القانونية المناسبة لحماية الأمن الاقتصادى المصرى بما يحقق التفاعل مع المجتمع الدولى ضمن الجهود الدولية المبذولة لمكافحة جرائم غسل الأموال.

- وضع الأنظمة والإجراءات الكفيلة بحماية المؤسسات المالية وغيرها من الجهات تتضمن وسائل مكافحة الأخطار الناجمة عن عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب والعمليات المالية التى يتعين إخضاعها للفحص والتدقيق وأساليب الإبلاغ عن الإشتباه فى وقوع هذه الجرائم.

- تكريس الجهود والإمكانات والتنسيق الواعى بين كافة الجهات لمكافحة جريمتى غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذا اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- التدريب ورفع الوعى بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وغسل الأموال (فيينا ١٩٨٨) التى ألزمت الدول الأعضاء بتجريم جميع أوجه التعامل غير المشروع فى المخدرات .

- إعلان لجنة بازل ١٩٨٨ وهى لجنة ضمت عدد (١١) دولة ينوب عنها ممثلو البنوك المركزية بها لإصدار عدد من التوصيات بشأن منع الاستخدام الإجرامى للنظام المصرفى لأغراض غسل الأموال.

- فريق العمل المالى لمكافحة غسل الأموال (فاتف FATF) وتم تشكيل هذا الفريق بناءً على قرار مؤتمر قمة الدول السبع الصناعية الكبرى (G7) الذى عقد بباريس ١٩٨٩ لدراسة منع استخدام البنوك والمؤسسات المالية فى عمليات غسل الأموال.

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجرائم المنظمة العابرة للحدود الإقليمية باليرمو (٢٠٠٠) وهى أولى الوثائق الدولية التى وسعت نطاق تأثيم غسل الأموال ليشمل غسل الأموال المتحصلة من الجرائم بصفة عامة وليس المخدرات فقط.

وقد أوجبت الالتزامات الدولية والقيم الأخلاقية التى تحرص مصر على الوفاء والتمسك بها بحكم مركزها الريادى الدولى وتاريخها العريق، تحقيق التوافق مع جهود المجتمع الدولى الرامية لمواجهة أخطر الظواهر الإجرامية المستحدثة وهى غسل الأموال، وانطلاقاً من هذا الهدف تم تكثيف الجهود وتكريس كافة أجهزة الدولة لإعداد بنية أساسية

موقف المشرع المصري:

وحرصاً من المشرع المصري على الاستجابة للاتفاقيات الدولية التي وقّعت عليها مصر ومواجهة صور الجريمة المنظمة، فقد أصدر القانون رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن مكافحة غسل الأموال، الذي تضمن وسائل متعددة لمكافحة هذه الظاهرة، منها وسائل تتعلق بمنع عمليات غسل الأموال، وأخرى تتعلق بكشف تلك العمليات، وثالثة تشتمل على تجريم الأفعال المكونة لغسل الأموال، وقد شملت السياسة الجنائية للمشرع تشديد العقوبات المقررة على جريمة غسل الأموال، والمتمثلة في عقوبات السجن والغرامة والمصادرة، حيث نصت المادة (١٤) من قانون مكافحة غسل الأموال رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢ على أنه: «يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سبع سنوات وبغرامة تعادل مثلي الأموال محل الجريمة، كل من ارتكب أو شرع في ارتكاب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا القانون. ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأموال المضبوطة، أو بغرامة إضافية تعادل قيمتها في حالة تعذر ضبطها أو في حالة التصرف فيها إلى الغير حسن النية». وقد جمع المشرع المصري في هذا القانون بين سياستي الوقاية والعقاب، فإلى جانب تجريم عمليات غسل الأموال، تضمن القانون مجموعة من الالتزامات التي تقع على المؤسسات المالية بهدف منع عمليات غسل الأموال واكتشاف ما قد يُرتكب منها، وجعل الإخلال بتلك الالتزامات جريمة جنائية.

دور وزارة الداخلية في مجال مكافحة جريمة غسل الأموال:

حرصت وزارة الداخلية المصرية في إطار دورها الحيوي في حفظ الأمن والاستقرار وتحقيق الأمن بمفهومه الشامل - وبصفة خاصة الأمن الاقتصادي - على مكافحة جريمة غسل الأموال، وكانت من أوائل وزارات الداخلية العربية التي استحدثت إدارات أمنية نوعية لمكافحة تلك الجريمة، حيث أنشأت الوزارة

إدارة مكافحة جرائم غسل الأموال، تتبع الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة بموجب قرار السيد وزير الداخلية رقم ٩٨٢١ لسنة ٢٠٠٣م، والمنوط بها مكافحة أغلب الجرائم الأصلية المؤتم غسل الأموال المتحصلة منها، وكذا إنشاء وحدات نوعية متخصصة بمكافحة هذه الجريمة بالإدارات العامة لـ (شرطة السياحة والآثار - مكافحة المخدرات - حماية الآداب - مباحث مكافحة التهريب من الضرائب والرسوم - شرطة التموين والتجارة الداخلية - مكافحة الأسلحة والذخائر غير المرخصة) إلى جانب دور قطاع الأمن الوطني في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

ويتمثل الدور الأمني لإدارة مكافحة جرائم غسل الأموال في مكافحة جرائم غسل الأموال غير المشروعة والمتحصلة من الجرائم التي نص عليها القانون الخاص بذلك، وتلقي وفحص البلاغات والمعلومات، وإجراء التحريات والمراقبة وضبط الأشخاص المتورطين في أنشطة غسل أموال وضبط العائدات المتحصلة، والتنسيق ووحدة مكافحة غسل الأموال بالبنك المركزي المصري لتحقيق الأهداف التي أنشئت الإدارة من أجلها، والتعاون مع الأجهزة المعنية المحلية والمنظمات العربية والأجنبية والدولية ذات الصلة بالنشاط، بالتنسيق مع قطاع الأمن الوطني، والمشاركة في المؤتمرات والندوات والاجتماعات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بأنشطة غسل الأموال وسبل مكافحتها بالتنسيق مع الجهات المعنية، كما تتولى اقتراح وإعداد البرامج التدريبية لتأهيل وتنمية الكوادر الفنية للعمل في مجال مكافحة غسل الأموال بالتنسيق مع الأجهزة المختصة، وإنشاء وتحديث قاعدة بيانات متكاملة، وإجراء البحوث والدراسات لكافة الجوانب المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، والإشراف الفني على وحدات مكافحة غسل الأموال بجهات الوزارة المختلفة، ويتولى مدير تلك الإدارة مهام ضابط اتصال وزارة الداخلية المكلف بالتنسيق مع وحدة مكافحة جرائم



كما تقوم الوزارة بمواكبة تطورات التكنولوجيا الحديثة وما أفرزته من جرائم مستحدثة نتيجة التطور التكنولوجي المتسارع عالمياً وخاصة جرائم الاحتيالات المالية وجرائم بطاقات الدفع الإلكترونية، فضلاً عما أفرزه هذا التطور من تأثير متعاطم لاستخدام العملات الافتراضية المشفرة (Crypto Currency) (بيتكوين - إثريوم) نتيجة سهولة استخدامها في عمليات التبادل البيئي متجاوزة العديد من العقبات والقيود المفروضة من الأنظمة المصرفية التقليدية؛ حيث إن تلك العملات الإلكترونية المشفرة هي عملات رقمية لا تصدر عن بنك مركزي أو هيئة مركزية مسئولة عنها ويمكن تخزينها وبيعها وشراؤها عبر شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) ويتم التعامل بهذه العملات بين الأفراد مباشرة دون المرور على وسيط ولا تخضع لأية رقابة من البنوك المركزية؛ وهو ما أدى إلى استغلالها لتصبح أنسب السبل لعمليات تمويل الإرهاب وغسل الأموال.

ويُشار في هذا الصدد إلى قيام الوزارة بملاحقة الخارجيين عن القانون في الجرائم الأولية وتفعيل قانون مكافحة جرائم غسل الأموال عام ٢٠٠٢ وتعديلاته حيالهم من خلال حصر ورصد ممتلكات ذوي الأنشطة الإجرامية واتخاذ الإجراءات القانونية قبلهم؛ بهدف حرمانهم من عائدات أنشطتهم غير المشروعة، سواء كانت تلك العائدات منقولات أو عقارات أو شركات أو من خلال إيداعها بحساباتهم بالبنوك.

غسل الأموال بالبنك المركزي المصري وغيرها من الجهات، وقد بدأ التعاون الدولي في مجال مكافحة غسل الأموال واضحاً في الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية، وسبب ذلك أن القوانين التي تضعها كل دولة في مجال المكافحة لا تكفي وحدها لتؤتي المكافحة ثمارها، بل يلزم أن يساند ذلك قدر كبير من الجهود الدولية، وتمثل صور التعاون الدولي في جوانب إجرائية بالدرجة الأولى تغطي مجالات تبادل المعلومات والمساعد القانونية، وتنفيذ الأحكام الأجنبية، وتسليم المجرمين.

وتقوم الوزارة بجهود مكثفة في مجال مكافحة جرائم غسل الأموال على المستويين المحلي والدولي من إعداد وتدريب الكوادر الفنية المتخصصة في مكافحة هذا النشاط من خلال عقد دورات تدريبية بالداخل والخارج بالاستعانة بخبرات من رجال القضاء والمؤسسات المالية المعنية وأساتذة الجامعات والخبراء الدوليين المتخصصين، فضلاً عن إيفاد عدد من الضباط العاملين في هذا المجال لتلقي دورات تدريبية في عدة دول والمشاركة في العديد من ورش العمل بداخل وخارج البلاد، وتلقي وفحص البلاغات والمعلومات التي ترد للوزارة وإجراء التحريات عن المتورطين في أنشطة غسل الأموال وتتبع الثروات غير المشروعة، والمشاركة في المؤتمرات والندوات والاجتماعات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بأنشطة غسل الأموال وسبل مكافحتها بالتنسيق مع الجهات المعنية، وإنشاء وتحديث قاعدة بيانات متكاملة وإجراء البحوث والدراسات لكافة الجوانب المتعلقة بمكافحة أنشطة غسل الأموال، واستخدام شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) للوصول للمعلومات المتعلقة ببعض المتهمين مرتكبي الجرائم الأصلية داخل وخارج البلاد، وكذا الأشخاص المطلوب التحري عنهم بإخطارات الاشتباه الواردة للإدارة من وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



قواعد سلوك رجل الأمن

في ضوء المدونة النموذجية الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية العرب

يفرض العمل الأمني على أفرادها عدة التزامات سلوكية وانضباطية، ليس فقط في حياتهم الوظيفية أثناء ساعات العمل الرسمية؛ بل تظل تلك الالتزامات قائمة حتى في حياتهم الخاصة خارج المكان والزمان المحددين لأداء العمل؛ انطلاقاً من أهمية وخطورة الوظيفة الأمنية، حيث ينادى بالأجهزة الأمنية حفظ الأمن والنظام العام وحماية الأرواح والأعراض والممتلكات؛ ومن هنا يجب أن يلتزم العاملون بها بالمبادئ والقيم السلوكية القويمة، وأن يوزن سلوكهم طبقاً للأرفع مستويات السلوك القويم.

بقلم عقيد دكتور /
محمد عماد السنباطي
قطاع الشؤون القانونية



للتوعية الأمنية والإعلام التابع للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب مدونة قواعد سلوك رجل الأمن العربي؛ لدعم سلوكيات رجال الأمن وانعكاساتها على جودة الأداء الأمني، وتحسين علاقة الشرطة بالجمهور، حيث اشتملت على ما يلي:

المادة (١) الأهداف

– ضمان تقيد رجال الأمن في كل دولة من الدول الأعضاء بالقيم الإنسانية الإسلامية والعربية الفاضلة، وبمعايير عالية للشرف والنزاهة، والكفاءة والفاعلية، والإنصاف والحيادة والسلوك الأخلاقي في أداء العمل الأمني وفي سياقه.

وتقوم مخالفة تلك الالتزامات عند ارتكاب الأفعال التي لا تستقيم مع ما تفرضه الوظيفة الأمنية على أفرادها من تعفف واستقامة، أو عندما تنطوي تصرفاتهم على ما يخل بالاحترام الواجب لها، فلا يسوغ لهم خارج نطاق وظيفتهم الانفصال عنها؛ حيث ينعكس السلوك الحميد وحسن السيرة والسمعة مباشرة على العمل.

وتجدر الإشارة إلى أن تلك الالتزامات ليست قاصرة على العاملين في الأجهزة الأمنية فقط، حيث أكدها قانون الخدمة المدنية باعتباره الشريعة العامة في التوظيف، كما تضمنتها مدونة السلوك الوظيفي للعاملين بالجهاز الإداري بالدولة، إلا أنها تختلف اتساعاً وضيقاً من وظيفة لأخرى تبعاً لمتطلبات كل وظيفة، ووفقاً للعرف السائد بكل منها.

المدونة النموذجية لقواعد

سلوك رجل الأمن العربي

انطلاقاً مما سبق، اعتمد المكتب العربي



المادة (٤) معاملة المرؤوسين

- يعامل الرؤساء في جهاز الأمن مرؤوسيهـم بالاحترام والتقدير اللائقين، ويعملون على تأهيلهم ومساعدتهم على تنمية مواهبهم وكفاءاتهم، مع ترسيخ فكرة الاعتزاز بالجهاز الذي ينتمون إليه وبسمو المهمة المنوطة بهم، وإفهامهم أهمية مهنتهم وعظيم دورها وتأثيرها المباشر في المجتمع، ويقوم الرؤساء بالاستيثاق من إمام مرؤوسيهـم بالقوانين واللوائح والتشريعات المنظمة للعمل الشرطي وتوجيههم بالتحلي بالقيم الفاضلة والتصرف السليم.

المادة (٥) احترام القانون

- يعمل رجال الأمن على تنفيذ القانون وسيادة أحكام التشريعات والأنظمة ويطبقون من أنفسهم مثالا في الانقياد له؛ لحمل الناس على احترامه والامتثال لأحكامه.

المادة (٦) الامتناع عن أعمال الفساد

- يمتنع رجال الأمن عن ارتكاب أي فعل من أفعال الفساد أو محاولة ارتكابه ويلتزمون بمواجهة جميع هذه الأفعال ومكافحتها بكل شدة.

المادة (٧) : العلاقة مع الجمهور

- يقيم رجال الأمن أفضل العلاقات مع الجمهور ومؤسسات المجتمع المدني لكسب الثقة بهم والتعاون معهم في أداء واجباتهم بأعلى مستوى من الفاعلية.

المادة (٨) أداء الواجب

- يقوم رجال الأمن في كل الأوقات بالواجب الملقى على عاتقهم بموجب القانون وذلك بخدمة المجتمع التي تشمل بوجه خاص خدمة أفراد المحتاجين إلى مساعدة فورية لأسباب طارئة شخصية كانت أو اقتصادية أو اجتماعية أو من نوع آخر.

- تيسير وصون منظومة فعالة لتعيين رجال أمن ذوي مستويات رفيعة من النزاهة والشرف، والإخلاص والكفاءة واعتماد معايير خاصة لذلك أثناء القبول في الكليات والمعاهد التدريبية والأمنية.

- ترسيخ وتعزيز ثقة الجمهور في جهاز الأمن كجزء من منظومة العدالة، والتعامل مع الوقائع بمنظور علمي وعصري.

- وضع وصون آليات فعالة للإشراف على تنفيذ المعايير العالية للسلوك المطلوب التقيد بها في أداء المهام الأمنية أو فيما يتصل بهذا الأداء.

المادة (٢) أسرة الأمن

- يعتبر جهاز الأمن وأعضاؤه أسرة واحدة تقوم العلاقات بين مختلف مكوناتها على أساس الانضباط والاحترام المتبادل.

المادة (٣) الالتزام بالانضباط

- يلتزم رجال الأمن بأعلى مستويات الانضباط المهني والوظيفي والاجتماعي والأخلاقي لزيادة قوة ومهابة وكفاءة جهاز الأمن الذي ينتسبون إليه، وتعزيز قناعة الجمهور بقدرته على النهوض بأعباء المهمة الجسيمة المسندة إليه.



كما يقومون أيضًا بحماية جميع الأشخاص من الجرائم والمحظورات التي تقع تحت طائلة القانون الجنائي، على نحو يتفق والدرجة العالية من المسؤولية التي تتطلبها أخلاق المهنة.

المادة (٩) احترام حقوق الإنسان

- يحترم رجال الأمن أثناء قيامهم بواجباتهم الكرامة الإنسانية ويحمونها ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطنونها وفقًا لما هو منصوص عليه في الشريعة الإسلامية وفي الدستور والأنظمة الأساسية والقوانين الوطنية لكل من الدول الأعضاء، وكذلك الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، وإعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، واتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس وقمعها والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية.

المادة (١٠) حالات استعمال القوة

- يمتنع رجال الأمن عن استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى، ووفقًا للأنظمة والقوانين المنظمة لاستعمال القوة في كل من الدول الأعضاء، وفي الحدود اللازمة لأداء واجبهم، ويبدلون كل جهد ممكن لتلافي استعمال الأسلحة النارية، ولا سيما ضد الأطفال، كما يمتنعون بوجه عام عن استعمال الأسلحة النارية، إلا عندما يُبدي الشخص المشتبه في ارتكابه جريمة مقاومة مسلحة أو يهدد حياة الآخرين بطريقة أخرى، وتكون التدابير الأقل

قوة غير كافية لكبح المشتبه في ارتكابه جريمة أو لإلقاء القبض عليه.

وفي كل حالة يستعمل فيها سلاح ناري يقدمون على الفور تقريرًا إلى الجهة التي يتبعونها.

المادة (١١) الامتناع عن التعذيب

- يمتنع رجال الأمن عن القيام بأي عمل من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة أو الأشكال الأخرى للإساءة، جسدية كانت أو نفسية أو أن يُعرض عليه أو يتقاضى عنه.

المادة (١٢) حماية صحة المحتجزين

- يكفل رجال الأمن الحماية التامة لصحة الأشخاص المتهمين المحتجزين لديهم ويتخذون بوجه خاص التدابير الفورية لتوفير العناية الطبية والنفسية لهم، كما عليهم تسهيل مقابلة أقاربهم، كلما كان ذلك ملائمًا دون إخلال بالنظم التي تكفل فعالية الحراسة، ويُراعى أيضًا توفير الغذاء والكساء، والحماية من الأوبئة ومن انتقال الأمراض المعدية بين المتهمين.

المادة (١٣) العناية بضحايا الحوادث

- يكفل رجال الأمن توفير العناية الطبية لضحايا الحوادث التي تقع ضمن اختصاصهم كلما لزم الأمر ذلك.

المادة (١٤) المحافظة على السرية

- يحافظ رجال الأمن على سرية ما في حوزتهم من أمور ذات طبيعة سرية، ما لم تقتض المصلحة الوطنية خلاف ذلك كل الاقتضاء أو التشريع الوطني أو أداء الواجب أو متطلبات العدالة، ويظل هذا الالتزام قائماً أيضاً بعد انتهاء الوظيفة .

المادة (١٥) احترام أحكام المدونة

- يقوم رجال الأمن باحترام هذه المدونة والمبادئ التوجيهية للتنفيذ الفعال لأحكامها، ويقومون أيضاً قدر استطاعتهم بمنع وقوع أي انتهاك كان لها ومواجهة هذه الانتهاكات بكل شدة.

المدونة العربية والواقع في مصر

ولقد جاءت المدونة النموذجية لقواعد سلوك رجل الأمن العربي متوافقة مع واجبات عضو هيئة الشرطة في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة، والذي نظم بشكل مفصل وغير منقوص الالتزامات الوظيفية والمسلكية التي يجب أن يتحلى بها عضو هيئة الشرطة، ومن أهمها:

- احترام الدستور والقانون، ومعايير حقوق الإنسان في استخدام السلطة والقوة، والالتزام بمعايير النزاهة والشفافية والشرعية الإجرائية.

- حماية الحقوق والحريات والمحافظة على الكرامة الإنسانية واحترام القيم الديمقراطية للمجتمع وفقاً للدستور والقانون.

- تقديم أعلى مستويات الخدمة الأمنية وتبني الأفكار الخلاقة لخدمة المواطنين ومشاركتهم لحل المشاكل المجتمعية التي قد تؤدي إلى وقوع الجرائم.

- الحفاظ على قيم المجتمع واحترام عاداته

وتقاليده وثقافته وأعرافه، والمساواة في تقديم الخدمة الأمنية للكافة دون تمييز.

- ضمان الحقوق الدستورية والقانونية ومعايير حقوق الإنسان في التعامل مع المتهمين والمشتبه في تورطهم بارتكاب جرائم.

- أداء العمل المنوط به بدقة وأمانة وتخصيص وقت العمل الرسمي لأداء واجبات وظيفته.

- التعاون مع الزملاء لتأمين سير العمل وتنفيذ الخدمة العامة.

- الحفاظ على كرامة الوظيفة، والالتزام المسلك الذي يتفق والاحترام الواجب لها طبقاً للتعليمات والعرف السائد بهيئة الشرطة.

- عدم التجاوز في استعمال السلطة.

- عدم استغلال الوظيفة في تحقيق مصالح شخصية.

كما أجاز قانون هيئة الشرطة المشار إليه للسيد وزير الداخلية تحديد الالتزامات والواجبات الأخرى التي يتعين على عضو هيئة الشرطة التزامها والعمل بها، فضلاً عن إقرار نظم للرقابة والتفتيش والمتابعة وتقييم الأداء.

ويمكن القول إن قواعد سلوك رجل الأمن العربي التي تضمنتها المدونة النموذجية الصادرة عن مجلس وزراء الداخلية العرب جاءت صوغاً لهيئة الأجهزة الأمنية وتأكيداً لسمو شأنها وعظم رسالتها، فإرضاء على رجال الأمن سلوكاً موافقاً لواجباتهم، مستجيباً لمتطلبات وظائفهم معتصماً بمبادئها وقيمها الرفيعة، ففقدرة الأجهزة الأمنية على أداء المهام المنوطة بها تتأثر إيجاباً وسلباً بالالتزام العاملين بها بالأطر القيمية والانضباطية التي تتناسب وخطورة تلك المهام، وهو ما يلقي على هؤلاء بمسئولية أن تكون سلوكياتهم تجسيداً عملياً لمكانة الوظيفة التي يشغلونها وينتسبون إليها.



المهارات التي يلزم توافرها في القيادات الأمنية

إن القيادات الأمنية في جهاز الشرطة تعتبر أهم الأركان التي يتم الاستعانة بها لتحقيق الرسالة الأمنية والأهداف التي يتم تحديدها لشعور المواطن بالأمن، وتتوقف قدرة تلك القيادات على تحقيق المأمول منهم على مدى توافر بعض المهارات بشخصياتهم وذلك على النحو التالي:

أولاً - المهارات الأساسية:

- ١- أن يكون الرؤساء قدوة حسنة بالنسبة لمرءوسيههم.
- ٢- القدرة على صناعة جو من التعاون والثقة المتبادلة بين الرؤساء والمرءوسين، والتعرف على إمكانيات كل شخص وتكليفه بالعمل الذي يتوافق مع قدراته.
- ٣- إصدار الأوامر بالشكل الذي يساعد على تقبلها وتنفيذها من المرءوسين.
- ٤- توزيع الواجبات والمسئوليات بشكل عادل.
- ٥- تقبل المقترحات البناءة التي تساعد على تطوير العمل.

بقلم: عميد دكتور/

حازم يس

قطاع الشؤون القانونية



٦- القدرة على اتخاذ القرارات في المواقف المختلفة.

ثانياً - المهارات التنظيمية:

ترتبط هذه المهارات بالتنظيم العام للمؤسسة الأمنية، من حيث أهدافها وكيفية توزيع المهام والأنشطة وتوفير الوسائل والتجهيزات، وإرساء قواعد نظام جيد للاتصال يحقق المرونة والسرعة

- تحديد الأهداف بوضوح، وترتيب الأولويات بناءً على تحليل الاحتياجات.

- إعداد وتجهيز الوسائل والأساليب البشرية والمادية لتحقيق هذه الأهداف.

- الاتسام بالواقعية والمرونة في مواجهة التغيرات غير المتوقعة، والقدرة على التنبؤ بالسيناريوهات المستقبلية.

- إعداد وسائل المتابعة والتقييم لتقصي الأخطاء وعلاجها.

ب- التنظيم: يعتبر التنظيم هو الوسيلة التي تربط القائد بمرعوسيه، خاصة مع وجود أعداد كبيرة من الأفراد يقدمون أنشطة متعددة، لتحقيق أهداف موحدة يتفق عليها الجميع، ويسلكون في سبيل تحقيق ذلك منهجاً إدارياً في إطار تنظيمي توزع فيه المهام، وتحدد فيه المسؤوليات، بما يكفل عدم الخلط أو التعارض، كما تسمح مهارات التنظيم بإعداد شبكة من الاتصالات المرنة والعلاقات التي يتضح من خلالها دور ومسئولية كل مرعوس .

ج- المتابعة: تعتمد عمليات متابعة القائد الفعال على يلي:

- دقة تنفيذ خطوات العمل التي تم وضعها.

- تسجيل كافة الملاحظات، ومتابعة تنفيذ كافة القرارات خاصة المتعلقة بأعمال التطوير المختلفة.

د- التقييم: يتأكد القائد الفعال بواسطة عملية التقييم، والتي يسبقها عملية تقييم للموقف من مدى بلوغ الأهداف المنشودة، إذ تسمح له هذه العملية بمعرفة الجوانب الإيجابية عند مرعوسيه، وحينها ينبغي أن يقوم بتنمية تلك الجوانب هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكنه الوقوف على مواطن الخلل فيعمل على علاجها.

كل هذه المهارات تلازم القائد في كل أعماله وتجعله قادراً على التأثير على مرعوسيه، فيجعلهم يقومون بالأعمال الموكلة إليهم بأمانة وإخلاص، خاصة وأن إدارة العناصر البشرية الأمنية من أعقد

في توصيل التعليمات والتوجيهات للآخرين بشكل منظم، والقدرة على حل المشكلات اليومية التي قد تظهر خلال العمل من غياب أو تأخير أو تقصير في أداء الواجبات وما شابه ذلك، حيث تضم مهارات التنظيم العديد من المهارات، ويعتبر أهمها ما يلي:

١- مهارات سلوكية :

المقصود بها الطرق التي يستطيع القائد بها النجاح في عمله مع الآخرين، من حيث جذب مرعوسيه إليه وجعلهم يتعاونون معه ويخلصون في العمل، كما تتجلى تلك المهارات في كفاءة القائد الأمني في التعرف على متطلبات العمل، سواء على مستوى الأفراد أو المجموعات، تلك المهارات هي المعينة على فهم واحترام شخصية المرعوسين ودفعهم إلى العمل بحماس، دون قهر أو إجبار وهي قادرة على رفع الروح المعنوية للقوات، وتحقيق الرضا النفسي لديهم.

٢- مهارات الإدارة :

إن مهام القائد الأمني عديدة ومتنوعة، فهو مُخطّط للمستقبل ومُوزع للمصادر البشرية، ويعمل على تحسين عمليتي التوجيه والتطوير، وقادر على التمييز بين الوظائف والواجبات التي ينبغي أن يؤديها بنفسه، وبين تلك التي ينبغي أن يسندها إلى غيره، كما أنه همزة وصل بين (الإدارة العليا) (و) مرعوسيه، مما يمكن القول معه إن مهامه تدور حول التخطيط والتنظيم والتوجيه والمتابعة والتقييم لكل جوانب العملية الإدارية المرتبطة بالمؤسسة، وفقاً لما يلي:

أ- التخطيط: يعتبر التخطيط عنصراً مهماً من عناصر مهارات القيادة الفعالة أيًا كان مجال تخصصها، وهو ضرورة لا غنى عنها لنجاح أي قيادة، ومن ثمّ فإن مهارة التخطيط الجيد تبصر القائد بالأهداف المراد تحقيقها، اعتماداً على الإمكانيات المتاحة، مما يساعده على توكي مواضع الضعف والقصور، خاصة إذا اعتمد على الخطوات التالية :



الأمر، نظراً لأن كل فرد يختلف عن الآخر في تصرفاته وسلوكه نتيجة للفروق الفردية بينهم، لذلك يجب على القائد الأمني أن يتعامل مع الجميع بالعقلية التي تناسبه، يرتفع إلى المرعوسين ذوى الثقافة العالية والذكاء المرتفع، وينخفض إلى مستوى المرعوسين ذوى الذكاء المنخفض والثقافة المنخفضة، حتى يجد صداها في التجاوب الفعلي مع قرارات القائد الأمني.

ثالثاً - المهارات الفنية :

المقصود بها مهارة القائد على استخدام معرفته التخصصية، والبراعة في استخدام الطرق العلمية المتاحة، واتباع الأساليب الفنية الضرورية لإنجاز العمل، ويمكن الحصول على ذلك بالدراسة والخبرة والتدريب على العديد من السيناريوهات، وتبسيط الإجراءات المتبعة باستخدام الأدوات والوسائل الفنية اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، والقدرة على تحمل المسؤولية، من خلال الفهم العميق والشامل للأمر، وهذه المهارات الفنية تتطلب أن يكون لدى القائد الفعال ما يلي:

١ - القدرة على تحمل المسؤولية :

شعور القائد بعدم الرضا عن الفشل في تحقيق ما عزم على تحقيقه، ويرى نفسه ملتزماً أدبياً بتحقيقه، سعياً وراء الأفكار الجديدة، وقدرته على التنفيذ، وتقبله النقد وإصراره عليه دون إحباط، وذلك بالاعتماد على النفس، والاهتمام بالخطوط العريضة.

٢ - الفهم العميق الشامل للأمر :

أن يكون القائد ملماً بالمعارف الإنسانية لأن دوره يتطلب أن يكون لديه معرفة شاملة بما حوله، غنياً بثقافته، لا يعني أن يكون القائد خبيراً أو متخصصاً في كل مجال (كالإدارة - التنظيم - العلوم السياسية - القانون - المالية - إلخ)، ولكن لديه معرفة كافية عن هذه التخصصات.

٣ - الحزم :

أن يكون حازماً وأوامره قاطعة، مع المهارة في التوفيق بين الحزم ومراعاة شعور مرعوسيه، وتوافر

القدرة على تقديره للأمر والتنفيذ الفعلي، والحكم الصائب على الأمور، والتمييز بين ما هو مهم، وغير مهم في المشاكل التي يواجهها، والاختيار بين البدائل المتاحة لحلها، وهذه القدرة يمكن تنميتها، والتدريب على كيفية اتخاذ القرارات القاطعة، ودقة متابعتها.

٤ - الإيمان بالهدف وإمكانية تحقيقه :

يعتمد ذلك - في المقام الأول - على كون الهدف واقعياً واضحاً ويسهل على مرعوسيه بلوغه، مما يزيد من قدرته على إقناع مرعوسيه بضرورة تحقيق الهدف، مما يتطلب اهتمام القائد بالعمل، ورغبته الأكيدة في النجاح، وشعوره بالمتعة أثناء العمل، والسعادة عند إنجازه.

رابعاً - المهارات الإنسانية :

يتوقف ذلك على مهارات القائد في التعامل مع مرعوسيه وتنسيق جهودهم، وصنع روح العمل الجماعي بينهم، وتوفير المناخ المناسب للفهم المتبادل بينه وبينهم، من خلال الالتقاء في الآراء والميول والاتجاهات، ومن ثمّ فلا بد أن يكون القائد قدوة حسنة لمرعوسيه من إخلاص وخلق.

خامساً - المهارات الذهنية :

تنبثق تلك المهارات من قدرة القائد على رؤية التنظيم الذي يقوده، وفهمه للترابط بين أجزائه ونشاط مرعوسيه، وقدرته على تصور وفهم طبيعة العلاقات بين مرعوسيه والتنظيم الذي يعملون به، كذلك فهم علاقات التنظيم بالمجتمع الخارجي الذي يعمل في إطاره، سياسياً واجتماعياً واقتصادياً،



ويستفيد من كفاءات المرعوسين عن طريق توجيههم بجهد جماعي تعاوني منسق، وتحميلهم مسئولية الواجبات الموكلة إليهم؛ وكفاءته في ممارسة الرقابة للتحقق من إنجاز الأعمال على أفضل وجه.

سادسًا - مهارة التبصر بالأهداف العامة للمؤسسة الأمنية؛

يتطلب هذا من القيادة المعرفة الجيدة بالسياسة العامة للدولة، والتفهم الكافي للاتجاهات السياسية والتبصرة بها، والقدرة على التعامل معها بحكمة، والتوفيق بين الضغوط واتجاهات المجتمع والدولة مع إعطاء الأهمية للصالح العام.

والمتمأمل لمهارات القيادة الفعالة يجد أنها نمط معقد، وهذا يترتب عليه صعوبة تحديد مكوناتها، فقد يكون شخص معين قائداً لحسن خلقه، وآخر لقدرته على الملاحظة، وثالث لأنه شجاع لا يعرف للهزيمة معنى، ورابع لقوته التي تُشعر الآخرين بالأمن تحت حمايته، وخامس لعلمه وذكائه الذي يُشعر الآخرين بالاطمئنان إلى حسن تقديره وسلامة حكمه.

فلكل واحد من هؤلاء الخمسة مهارة تتوافر فيه والتي تميزه عن الآخرين، كما أن بعض المهارات القيادية وإن كانت فطرية، إلا أنها تحتاج إلى تنمية حتى لا تخمد، كما يلزم بأن يتم توجيهها نحو الطريق الصحيح والمشروع، فقد تتوافر مهارات القيادة ويبدأ فعلاً بداية جيدة ثم يبلغ مرحلة (وسطى) يصير عندها كسولاً ذهنيًا وبدنيًا، شاعراً بالاكْتفاء الذاتي، تاركاً العمل يسير بجانبه بارتقاء، وعندئذ يجب تغيير القائد والبحث عن آخر.

وبالتالي فإن المهارة الذهنية ينبثق منها نوعان من المهارات هما:

١- المهارة السياسية؛

هي قدرة القائد على النظر للتنظيم الذي يقوده كجزء من المجتمع الكبير الذي يعيش فيه، ومهاراته في رؤية الصالح العام والأهداف العامة، والارتباط بالنظام العام، وما يتطلبه ذلك من ربط أهداف الإدارة التي يقودها ويدير سياستها بسياسة النظام القائم من حوله.

ويرى بعض كتّاب الإدارة أن القائد الفعال - بشكل عام - يؤدي دوراً مزدوجاً، أحد جانبيه يتصل بالسياسة، والثاني يتصل بالإدارة، وأنه كلما ارتقى في السلم الإداري، تزايد الطابع السياسي لدوره، والقائد الذي يتمتع بمهارة سياسية هو الذي تكون لديه القدرة على أداء دوره بفاعلية، ويلتزم في الوقت نفسه بالأهداف القومية للوحدة أو القطاع الذي يرأسه، ويكون أكثر حساسية لمشاكلها؛ لذا فإن توافر المهارة السياسية، يعتمد على الآتي:

- القدرة على معالجة المشاكل الطارئة في إطار السياسة العامة للمؤسسة التي يقودها.

- أن تتوافر لديه الحاسة السياسية ومعرفة الاتجاه العام للسياسة التي تتلاءم مع متطلبات الجمهور ورغباته .

٢- مهارة المواءمة؛

تتمثل في قدرة القائد على فهم عمله وممارسة نشاطه، بما يتلاءم مع تحقيق أهداف المؤسسة أو الوحدة التي يرأسها، وما يكفل تحقيق متطلبات المرعوسين وإشباع حاجاتهم، ومن الدلائل المهمة التي تدل على توافر المهارة الناجحة لدى القائد، وكفاءته في المواءمة هو توزيع العمل داخل الجهة التي يرأسها توزيعاً عادلاً، ووضع معدلات للأداء بطريقة موضوعية وعادلة، والعمل على تطوير المهارات الكامنة لدى مرعوسيه وتدريبهم عليها، وقدرته في الاستفادة من كافة إمكانيات الجهة، فيضع الشخص المناسب في الوظيفة المناسبة،

مفاتيح



POLICE

